|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| WO/GA/49/9 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 3 يوليو 2017 |

الجمعية العامة للويبو

الدورة التاسعة والأربعون (الدورة العادية الثالثة والعشرون)

جنيف، من 2 إلى 11 أكتوبر 2017

تقرير عن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واستعراض تنفيذ توصيات أجندة التنمية

من إعداد الأمانة

1. اجتمعت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) مرّتين منذ الدورة الثامنة والأربعين (الدورة الاستثنائية السادسة والعشرين) للجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، المعقودة في الفترة من 3 إلى 11 أكتوبر 2016، أي الدورة الثامنة عشرة في الفترة من 31 أكتوبر إلى 4 نوفمبر 2016، والدورة التاسعة عشرة في الفترة من 15 إلى 19 مايو 2017.
2. وفي الدورتين المذكورتين، قرّرت اللجنة أن يكون ملخص الرئيس وتقرير المدير العام عن تنفيذ جدول أعمال التنمية لعام 2016 (الوثيقة CDIP/19/2) تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة.
3. وتحتوي هذه الوثيقة على ملخص الرئيس والتقرير كما ذُكر أعلاه.

إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الإحاطة علما بالوثيقة المعنونة "تقرير عن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واستعراض تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية" (الوثيقة WO/GA/49/9)

[يلي ذلك ملخص الرئيس والوثيقة CDIP/19/2]

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
|  |
| الأصل: بالإنكليزية

|  |
| --- |
| التاريخ: 4 نوفمبر 2016 |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكريةالدورة الثامنة عشرةجنيف، من 31 أكتوبر إلى 4 نوفمبر 2016ملخص الرئيس1. عُقدت الدورة الثامنة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) في الفترة من 31 أكتوبر إلى 4 نوفمبر 2016. وحضر الدورة 102 دولة عضو و27 مراقبا. وافتتح الدورة السفير لويس إنريكي شافيز باساغويتيا، الممثل الدائم لبيرو.
2. وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال الوارد في الوثيقة CDIP/18/1 Prov. 2.
3. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، قرّرت اللجنة أن تقبل منظمة غير حكومية بصفة مراقب مؤقت لمدة سنة واحدة، وهي معهد البحث العلمي الجمهوري للملكية الفكرية (هيئة الملكية الفكرية)، وذلك دون أي تأثير في صفتهما في اجتماعات اللجنة المقبلة.
4. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها السابعة عشرة الوارد في الوثيقة CDIP/17/11 Prov.، مع تصويب التمس وفد الولايات المتحدة الأمريكية إدخاله.
5. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى البيانات العامة. وأبدت الوفود مجددا دعمها للتقدم المحرز من قبل المنظمة في تنفيد وتعميم توصيات أجندة التنمية. وأشارت الوفود إلى الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات أجندة التنمية وأعربت عن تقديرها حيال المؤتمر الدولي المعني بالملكية الفكرية والتنمية المعقود في أبريل 2016. وأبدت، علاوة على ذلك، التزامها بالمشاركة على نحو بناء في المناقشات حول القضايا العالقة.
6. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.6 التقارير المرحلية عن تنفيذ أجندة التنمية، الواردة في الوثيقة CDIP/18/2. وأحاطت اللجنة علما بالتقدم المحرز في تنفيذ المشروعات الستة الجارية وتقرير الإنجاز عن المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وردّ مديرو المشروعات على الملاحظات التي قدمتها الوفود وأحاطوا علما بتوجيهات اللجنة.2.6 والتقرير عن المؤتمر الدولي المعني بالملكية الفكرية والتنمية، الوارد في الوثيقة CDIP/18/3. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة. وأشادت الوفود بجودة القضايا الجوهرية التي تناولها المؤتمر ونجاح الأمانة في تنظيمه. وأبدى عدد من الوفود اهتمامه بأن تُنظم مؤتمرات مماثلة مرّة كل سنتين. وفي هذا الصدد، ستقدم المجموعة الأفريقية اقتراحا كتابيا إلى اللجنة في دورتها القادمة.3.6 والتقرير بشأن الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات أجندة التنمية، الوارد في الوثيقة CDIP/18/7. وأحاطت اللجنة علما بالتقرير وأقرّت بأن التوصيات الواردة فيه مُوجهة إلى مختلف الأطراف الفاعلة المعنية بتنفيذ توصيات أجندة التنمية، أي الدول الأعضاء واللجنة والأمانة. ووافقت اللجنة على الحاجة إلى مواصلة النظر في تلك التوصيات. وعليه، التمست اللجنة من الأمانة أن تقدم لها، في دورتها القادمة، تقريرا عن التوصيات الموجهة إليها. كما تقرّر أن تقدم الدول الأعضاء إلى الأمانة مساهمات كتابية بشأن أي من التوصيات الواردة في التقرير في موعد أقصاه 28 فبراير 2017. وينبغي أن يحتوي تقرير الأمانة على المساهمات المُستلمة من الدول الأعضاء.4.6 ووصف مساهمة هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات أجندة التنمية. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة.1. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.7 ومجموعة مساهمات الدول الأعضاء بشأن أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بعمل الويبو، الواردة في الوثيقة CDIP/18/4. ونظرت اللجنة في المساهمات المُستلمة من عدد من الوفود والواردة في الوثيقة. وتقرّر أن تقدم الأمانة إلى اللجنة، في أول دورة تعقدها خلال السنة، تقريرا سنويا يحتوي على معلومات بشأن مساهمة الويبو في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والغايات ذات الصلة فيما يخص ما يلي:(أ) الأنشطة والمبادرات التي تضطلع بها المنظمة بمفردها؛(ب) والأنشطة التي تضطلع بها المنظمة باعتبارها جزءا من منظومة الأمم المتحدة؛(ج) والمساعدة التي تقدمها الويبو إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها.وستواصل اللجنة مناقشة طريقة تناول هذا الموضوع في دوراتها القادمة، بما في ذلك التماس وضع بند دائم في جدول الأعمال.2.7 والاقتراح المعدل بشأن آلية لتحديث قاعدة البيانات بشأن المرونة، الوارد في الوثيقة CDIP/18/5. ووافقت اللجنة على الخيار الأول الوارد في الوثيقة كآلية لإجراء تحديث منتظم لقاعدة البيانات بشأن المرونة في نظام الملكية الفكرية. كما تقرّر أن تضطلع الأمانة بتدابير لضمان تحسين نشر المعلومات الواردة في قاعدة البيانات وإبلاغ اللجنة في دورة من دوراتها القادمة بتلك التدابير.3.7 ومجموعة مساهمات الدول الأعضاء بشأن الأنشطة المتعلقة بنقل التكنولوجيا، الواردة في الوثيقة CDIP/18/6 Rev.. ونظرت اللجنة في مجموعة مساهمات الدول الأعضاء بشأن الأنشطة المتعلقة بنقل التكنولوجيا (CDIP/18/6 Rev.) المتضمنة اقتراحا مشتركا من وفود الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا وكندا بشأن مسائل السياسة العامة والطريق إلى الأمام، واقتراحا من وفد جنوب أفريقيا بشأن إدارة الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: *الترويج لاستخدام الملكية الفكرية على نحو فعال في البلدان النامية. وأبدت اللجنة دعمها مبدئيا لاقتراح جنوب أفريقيا وستواصل النظر في ذلك الاقتراح في دورتها القادمة استنادا إلى وثيقة مراجَعة. وفيما يخص الاقتراح المُقدم من وفود الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا وكندا، وافقت اللجنة على المضي قدما بالبنود 1 و2 و3 و4 و6 (على النحو المُعدل) من الاقتراح ومواصلة مناقشة البند 5 المتبقي في دورتها القادمة.**4.7 وقرار الجمعية العامة للويبو في المسائل المتعلقة باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، الوارد في الوثيقة*CDIP/18/10. ونظرت اللجنة في القضية المطروحة بشأن الملحق الثاني الوارد في ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة. ووافقت اللجنة على مواصلة مناقشة هذا البند في دورتها القادمة. وسيقدم الرئيس إلى اللجنة، في دورتها القادمة ، وثيقة جديدة تحتوي على ما يلي: "1" الاقتراحات المبيّنة في الملحق الثاني من ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة؛ "2" ونص بديل للرئيس يُعد استنادا إلى الاقتراحات المذكورة ويكون بمثابة نقطة انطلاق للمناقشات القادمة.5.7 والاستعراض الخارجي للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون من أجل التنمية، الوارد في الوثائق CDIP/16/6 وCDIP/9/16 وCDIP/8/INF/1. والملحق الأول من ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة للجنة. وقرّرت اللجنة ما يلي:"1" غلق بند جدول الأعمال الفرعي 7 – "الاستعراض الخارجي للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون من أجل التنمية"؛"2" وفتح باب النقاش حول المساعدة التقنية في مجال التعاون من أجل التنمية بالتركيز على اقتراح إسبانيا المعدل، الوارد في الملحق الأول من ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة للجنة، في إطار بند فرعي جديد 7 من جدول الأعمال لأغراض دورات اللجنة الست القادمة؛"3" وفي نهاية الفترة المذكورة، ستناقش اللجنة التنفيذ النهائي لاقتراح إسبانيا المعدل، الوارد في الملحق الأول من ملخص رئيس الدورة السابعة عشرة للجنة، والوثائق ذات الصلة وهي CDIP/8/INF/1 و CDIP/9/15 وCDIP/9/16 وCDIP/16/6.6.7 والأدلة المُعدة في سياق مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا للمؤسسات الوطنية، وهي كالتالي: "1" الدليل العملي لتقييم الأصول غير الملموسة في معاهد الأبحاث والتطوير، الوارد في الوثيقة CDIP/17/INF/2؛ "2" ونماذج عقود الملكية الفكرية للجامعات ومؤسسات البحث الممولة من القطاع العام، الوارد في الوثيقة CDIP/17/INF/3؛ "3" ودليل تقييم الملكية الفكرية للمؤسسات الأكاديمية، الوارد في الوثيقة CDIP/17/INF/4. وأحاطت اللجنة علما بالأدلة المذكورة.1. وفي إطار بند جدول الأعمال الخاص بالعمل المقبل، اتفقت اللجنة على قائمة من القضايا والوثائق لأغراض الدورة القادمة.
2. وأحاطت اللجنة علما بأن الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة الثامنة عشرة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء، وستتيحه أيضا في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو الإلكتروني. وينبغي أن تُرسل التعليقات على مشروع التقرير كتابيا إلى الأمانة، ويُفضَّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُعرض مشروع التقرير بعد ذلك على اللجنة لتعتمده في دورتها التاسعة عشرة.
3. وسيكون هذا الملخص تقريرَ اللجنة إلى الجمعية العامة.

[نهاية الوثيقة] |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 19 مايو 2017 |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة التاسعة عشرة

جنيف، من 15 إلى 19 مايو 2017

ملخص الرئيس

1. عُقدت الدورة التاسعة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة) في الفترة من 15 إلى 19 مايو 2017. وحضر الدورة 95 دولة عضوا و29 مراقبا. وافتتح الدورة السيد ماريو ماتوس، نائب المدير العام المسؤول عن قطاع التنمية بالويبو.
2. وفي إطار البند 2 من جدول الأعمال، انتخبت اللجنة السفير وليد دودش، الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة في جنيف، رئيسا والسيد إيغور مولدوفان، مستشار المدير العام للوكالة الحكومية المعنية بالملكية الفكرية بجمهورية مولدوفا، نائباً للرئيس.
3. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال الوارد في الوثيقة CDIP/19/1 Prov.2.
4. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الثامنة عشرة الوارد في الوثيقة CDIP/18/11 Prov.، مع تصويب التمس وفد الصين إدخاله.
5. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى البيانات العامة التي أدلت بها الوفود، التي أكّدت من جديد تأييدها لأجندة التنمية وجهود المنظمة في تنفيذها وأعربت عن مواقفها بشأن مختلف المسائل المعروضة على اللجنة. وأشار عدد من الوفود إلى ارتياحه لنجاح "مائدة الويبو المستديرة بشأن المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات: تبادل التجارب والأدوات والمنهجيات" التي عُقدت في 12 مايو 2017، استجابة لقرار صادر عن اللجنة. وأقرّت تلك الوفود بجودة الاجتماع من حيث هيكله ومضمونه.
6. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.6 تقرير المدير العام عن تنفيذ أجندة التنمية، الوارد في الوثيقة CDIP/19/2. وقدم الوثيقة نائب المدير العام السيد ماريو ماتوس. وأكّد أن نحو 21 في المائة من ميزانية الويبو للثنائية 2016-2017 خُصص للأنشطة المتصلة بالتنمية. وأشار إلى تعاون الويبو مع منظومة الأمم المتحدة ككل وعملها الجاري مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى. وتطرّق إلى التقدم المحرز في مشاريع اللجنة الستة قيد التنفيذ. وتعليقا على التقرير، دعا عدد من الوفود إلى الاضطلاع بمزيد من المشاريع في إطار اللجنة. واستفسرت وفود عن سبل قياس وقع أنشطة المساعدة التقنية. كما طلبت الوفود أن تُدرج في تقارير المدير العام المقبلة معلومات موثّقة عن مشاركة الويبو في المنتديات الدولية. وشدّد نائب المدير العام على ضرورة أن تقترح الدول الأعضاء مشاريع على اللجنة. وأحاط علما بالملاحظات الأخرى وأكدّ إجراء أنشطة المتابعة.

2.6 والتقرير التقييمي بشأن مشروع الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، الوارد في الوثيقة CDIP/19/4. وأحاطت اللجنة علما بالتقرير. وأوصت بمرحلة ثانية للمشروع. ومُنحت الأمانة هامشا من المرونة لتقييم جدوى تنفيذ الأنشطة إما كمرحلة ثانية من المشروع أو كجزء من العمل المنتظم للمنظمة. والتمست اللجنة من الأمانة أن تقدم لها تقريرا في دورتها المقبلة بخصوص قرارها المتعلق بتنفيذ المرحلة الثانية.

3.6 والتقرير المرحلي عن أنشطة الويبو الجديدة المتعلقة بالانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية، الوارد في الوثيقة CDIP/19/8. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة ورحّبت بها ووافقت على الطريقة المقترحة فيها للمضي قدما.

1. وفي إطار البند 6"1" من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.7 التحسينات الممكن إدخالها على الصفحة الإلكترونية الخاصة بالمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، الواردة في الوثيقة CDIP/19/10. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة. والتُمس من الأمانة تنفيذ التحسينات المقترحة، مع مراعاة الملاحظات المقدمة من الدول الأعضاء، وتقديم تقرير عن ذلك إلى اللجنة.

2.7 وعرض قدمته الأمانة عن إجراء الاستعراض الجماعي للدراسات التي تطلب الويبو إجراءها لاستخدامها في المساعدة التقنية. ورحّبت اللجنة بالعرض وأبدت تقديرها للمعلومات التي قدمتها الأمانة.

1. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة فيما يلي:

1.8 التقرير بشأن توصيات الاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات أجندة التنمية، الوارد في الوثيقة CDIP/19/3. وقرّرت اللجنة ما يلي: "1" اعتماد التوصيات 3 و4 و6 و7 و8 و9 و10 و12؛ "2" وإرجاء مناقشة التوصيتين 5 و11 إلى الدورة المقبلة للجنة؛ "3" واعتماد التوصيتين 1 و2 لتناولهما في الدورة المقبلة للجنة.

وتقرّر أن تقوم الأمانة بما يلي: "1" تقديم تقرير سنوي عن التقدم المحرز بشأن التوصيات المعتمدة الموجهة إليها؛ "2" والتماس توضيحات بشأن كيفية المضي قدما بالتوصيات التي تقتضي قرارات من الدول الأعضاء، وأن تقوم اللجنة والدول الأعضاء بما يلي: "مواصلة مناقشة التوصيات التي لم تُعتمد بعد؛ "2" ومناقشة أساليب واستراتيجيات التنفيذ الممكنة فيما يخص التوصيات المعتمدة؛ "3" وتحديد الإجراءات الخاصة بالإبلاغ والاستعراض؛ "4" واستعراض التقدم المحرز.

2.8 وخارطة أنشطة التعاون فيما بين بلدان الجنوب داخل المنظمة العالمية للملكية الفكرية، الواردة في الوثيقة CDIP/19/5. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة.

3.8 والتقرير بشأن مساهمة الويبو في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والغايات المرتبطة بها، الوارد في الوثيقة CDIP/19/6. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة. وقدمت الأمانة توضيحات رداً على بعض الملاحظات بشأن محتوى التقرير، وأحاطت علما بالاقتراحات المتعلقة بتحسين التقارير والأنشطة المقبلة الخاصة بهذا الموضوع.

4.8 واقتراح المجموعة الأفريقية حول تنظيم مؤتمر دولي مرّة كل سنتين بشأن الملكية الفكرية والتنمية، الوارد في الوثيقة CDIP/19/7. وتقرّر مواصلة المناقشة في الدورة المقبلة للجنة وتشجيع المجموعة الأفريقية على مراجعة الوثيقة استنادا إلى التعليقات المُقدمة خلال هذه الدورة، كي يتسنى النظر فيها بشكل معمّق.

5.8 والمشروع بشأن إدارة الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: الترويج لاستخدام الملكية الفكرية على نحو فعال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، الوارد في الوثيقة CDIP/19/11. واعتمدت اللجنة مقترح المشروع مع إدخال تعديل على الفقرة 4 من الجزء 3.2 المعنون "استراتيجية التنفيذ"، كما هو مبيّن في الوثيقة CDIP/19/11/Rev..

6.8 و قرار الجمعية العامة للويبو بشأن المسائل المتعلقة باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، الوارد في الوثيقتين CDIP/12/5 وCDIP/18/10. واتخذت اللجنة قرارا يرد في ملحق هذه الوثيقة.

7.8 والمناقشات حول طريقة تناول أهداف التنمية المستدامة في الدورات المقبلة للجنة. وقرّرت اللجنة مواصلة المناقشات بشأن هذا الموضوع، بما في ذلك التماس إدراج بند دائم في جدول الأعمال.

8.8 والمناقشات حول البند 5 من الاقتراح المشترك لوفود الولايات المتحدة وأستراليا وكندا بشأن الأنشطة الخاصة بنقل التكنولوجيا، الوارد في المرفق الأول من الوثيقة CDIP/18/6 Rev.. ووافقت اللجنة على مواصلة المناقشات في دورتها المقبلة. وتقرّر أن تعد الأمانة مجموعة من الأمثلة عما يوجد على الصعيد الوطني والصعيدين الإقليمي والدولي من منصات لتبادل التكنولوجيا وترخيصها، وعلى التحديات المرتبطة بتلك المنصات مما تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نموا بوجه خاص.

1. وفي إطار البند 8 من جدول الأعمال بشأن العمل المقبل، اتفقت اللجنة على قائمة بالمسائل والوثائق لأغراض دورتها المقبلة.
2. وأحاطت اللجنة علما بأن الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة التاسعة عشرة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء، وستتيحه أيضا في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو الإلكتروني. وينبغي أن تُرسل التعليقات على مشروع التقرير كتابيا إلى الأمانة، ويُفضَّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُعرض مشروع التقرير بعد ذلك على اللجنة لتعتمده في دورتها العشرين.
3. وسيكون هذا الملخص، هو وملخص الدورة الثامنة عشرة وتقرير المدير العام، تقريرَ اللجنة إلى الجمعية العامة.

[يلي ذلك الملحق]

قرار بشأن المسائل المتعلقة باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية كي تنظر فيه الجمعية العامة للويبو:

"إن الجمعية العامة للويبو :

"1" تذكّر بالقرار الذي اتخذته في عام 2007 بشأن إنشاء اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (لجنة التنمية)، الوارد في الوثيقة A/43/13 REV.، وقرارها بشأن آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، الوارد في الوثيقة WO/GA/39/7، وتؤكّد من جديد التزامها بتنفيذهما تنفيذا كاملا؛

"2" وتؤكّد مجددا على المبادئ الواردة في المرفق الثاني من الوثيقة WO/GA/39/7؛

"3" وتؤكّد مجددا على حق كل دولة عضو في التعبير عن آرائها في جميع لجان الويبو؛

"4" وتحيط علما بنتيجة النقاشات التي دارت بشأن المسائل الواردة في الوثيقة CDIP/18/10؛

"5" وتقرّر إضافة بند جديد إلى جدول أعمال لجنة التنمية، بعنوان *الملكية الفكرية والتنمية*، لمناقشة المسائل المرتبطة بالملكية الفكرية والتنمية التي وافقت عليها اللجنة، فضلا عن المسائل التي أقرّتها الجمعية العامة."

[نهاية الملحق والوثيقة]

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| **CDIP/19/2** |
| **الأصل: بالإنكليزية** |
| **التاريخ: 22 فبراير 2017** |

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة التاسعة عشرة

**جنيف، من 15 إلى 19 مايو 2017**

تقرير المدير العام عن تنفيذ أجندة التنمية

*من إعداد الأمانة*

1. تحتوي هذه الوثيقة على تقرير المدير العام عن تنفيذ أجندة التنمية لعام 2016.
2. ويهدف هذا التقرير السنوي الثامن للمدير العام إلى تقديم لمحة عامة عن الأنشطة التي تضطلع بها الويبو لتنفيذ أجندة التنمية وتعميمه على جميع أنشطة المنظمة.
3. ويتّبع التقرير النّسق نفسه المستخدم في التقارير السابقة، فهو يتكون من جزأين ويحتوي على ثلاثة مرفقات:

 (أ) يقدم الجزء الأول أبرز النقاط بخصوص تنفيذ أجندة التنمية وتعميمه على المستويين التاليين:

 "1" الأنشطة العادية لبرامج الويبو،

 "2" وعمل هيئات الويبو الأخرى.

 (ب) ويصف الجزء الثاني التطورات الرئيسية في تنفيذ مشروعات أجندة التنمية الجارية.

 (ج) وتقدم المرفقات التالية لمحة عامة عن:

 "1" حالة تنفيذ التوصيات الخمس والأربعين لأجندة التنمية،

 "2" ومشروعات أجندة التنمية التي كانت قيد التنفيذ في عام 2016[[1]](#footnote-1)،

 "3" ومشروعات أجندة التنمية التي أُنجزت وقُيّمت، إلى جانب بعض التوصيات الرئيسية التي قدمها مُقيِّمون خارجيون.

**الجزء الأول: تنفيذ أجندة التنمية وتعميمه**

**تنفيذ أجندة التنمية وتعميمه في أنشطة برامج الويبو**

1. ظلت التنمية، كما يتضح في وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2016/17، أحد أولويات المنظمة مع استرشاد أنشطة الويبو التنموية بتوصيات أجندة التنمية. وتحقيقاً لهذه الغاية، كانت صلات البرامج بتوصيات أجندة التنمية ظاهرة بشكل جوهري في وصف كل برنامج معني في وثيقة البرنامج والميزانية. واستمر تعميم مشروعات أجندة التنمية الذي بدأ خلال السنوات السابقة، من حيث المضمون وإتاحة الموارد على حد سواء. ويوجد، على وجه الإجمال، 18 مشروعاً جرى تعميمه.
2. وعلى المستوى التنظيمي، اتُّبعت في الإبلاغ عن تنفيذ أجندة التنمية المنهجية التي استُخدمت في عام 2015، حيث جرى للمرة الأولى تعميم التقييم الخاص بتنفيذ أجندة التنمية ودُمج هذا التقييم في قسم "استعراض التقدم المحرز" في تقرير أداء البرنامج، بدلاً من الطريقة السابقة لتناوله في قسم منفصل. وسوف يستمر الاسترشاد بهذه المنهجية في عملية إعداد التقارير في المستقبل.
3. واتُّخذ التعريف المُنقَّح "لنفقات التنمية" الذي وافقت عليه جمعيات الويبو في عام 2015 أساساً لتقدير نفقات التنمية. وسوف تستخدم وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2018/19 هذا التعريف المُعتمد.
4. وظلت أنشطة المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات تسترشد بتوصيات أجندة التنمية ومبادئه، لا سيما توصيات الفئة ألِف. وقد ساعد ذلك على تعزيز التعاون التقني وتحسين تنفيذ الأنشطة الموجهة نحو التنمية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. واستمر التركيز على تمكين هذه البلدان من الانتفاع بنظام الملكية الفكرية بوصفه عاملاً مساعداً على تحقيق أهدافها التنموية وتعزيز مشاركتها في الاقتصاد العالمي للمعرفة والابتكار.
5. واستمرت الويبو في التركيز على تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء عند وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وطنية بشأن الملكية الفكرية والابتكار من أجل تحقيق نتائج متوازنة وعملية المنحى على المستوى الوطني. وظل وضع استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية والابتكار، باستخدام مبادئ الويبو التوجيهية، أنسب إطار لتسهيل القيام بأنشطة متسقة وملموسة ذات أهداف واضحة ومحددة واستراتيجية تنفيذ مُنسقة، وذلك بما يتماشى مع مستوى التنمية في البلدان المستفيدة وأهدافها التنموية الوطنية وأولوياتها الاستراتيجية، بدلاً من الأنشطة المعزولة. أما النهج المتّبع في تنفيذ استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية فهو قائم على المشروعات، مع التركيز على الاحتياجات والأولويات. وعلاوة على ذلك، ظل البرنامج 9 – بوصفه حلقة الوصل الأساسية بين البلدان المستفيدة وشتى برامج الويبو – يُنسق تقديم المساعدة، داخل المنظمة ومع البلدان المستفيدة، من أجل تحقيق مزيد من الكفاءة في الانتفاع بأصول الملكية الفكرية من خلال مجموعة متنوعة من الأنشطة التي تشمل إذكاء الوعي، والمشورة التشريعية، وتنمية الموارد البشرية وتطوير البنية التحتية، والإدارة الفعالة لأصول الملكية الفكرية من قِبل الشركات الصغيرة والمتوسطة، وتوسيم المنتجات المصنفة على أساس المنشأ، والانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالبراءات، وتعزيز الابتكار، ونقل التكنولوجيا، بالإضافة إلى إذكاء الاحترام للملكية الفكرية وتعزيز تبادل المعلومات ونقل المعرفة، وغيرها. وقد جرى أيضاً تصميم وإطلاق مبادرات ومشروعات وأنشطة تهدف إلى تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي وزيادة تبادل الممارسات المثلى والتجارب الناجحة.
6. وظلت أكاديمية الويبو الكيان الأساسي المعني بتقديم أنشطة التدريب وتكوين الكفاءات البشرية، لا سيما للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وواصلت الأكاديمية تقديم أنشطة تعليمية وتدريبية منتظمة، وبذلت جهوداً إضافية لتلبية طلبات التعليم والتدريب، في حدود الموارد المتاحة، مع مراعاة نهج التوجه نحو التنمية والتوازن الجغرافي. ودرَّبت الأكاديمية نحو 000 50 مشارك، وعززت تعاونها مع عدد من البلدان النامية، وذلك بدعم من شركاء الأكاديمية وتعاونهم القيّم والمساهمات السخية المقدمة من الدول الأعضاء. وظلت الأكاديمية فريدة من نوعها في تقديم تدريب نِدّي متخصص بالتعاون والشراكة مع الدول الأعضاء لصالح دول أعضاء أخرى. وفي عام 2016، زاد يوماً بعد يوم عدد البلدان النامية التي أصبحت شركاء نشطين في تقديم المهارات والمعرفة المتخصصة إلى غيرها من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً من أجل تلبية متطلباتها واحتياجاتها التدريبية.
7. وأجرت الأكاديمية دراسة استقصائية في عام 2015 بشأن الاحتياجات التدريبية والأولويات لدى الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة في مجال التدريب المهني. وأظهرت الدراسة الاستقصائية أن عدداً من الدول الأعضاء تعتبر الويبو المصدر الوحيد للتدريب المهني وتكوين الكفاءات في مجال الملكية الفكرية. ونتيجة لذلك، بدأ في عام 2016 إعادة تحديد المستفيدين المستهدفين وأولويات التدريب.
8. ونظمت الأكاديمية أكثر من 20 دورة من دورات التعلم عن بعد مع تعزيز التنوع والمحتوى من خلال تقديم إصدارات متخصصة ومفصلة حسب الطلب من دورات التعلم عن بعد، بما في ذلك على وجه الخصوص "الدورة العامة الميسَّرة بشأن الملكية الفكرية (DL-101) لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات". ومن المتوقع أن يكون لهذه الدورة الخاصة تأثير مفيد مباشر على المنتفعين بالملكية الفكرية من بين 285 مليون شخص من معاقي البصر في جميع أنحاء العالم، الذين يعيش 90 في المائة منهم في بلدان نامية.
9. وبهدف تيسير الالتحاق بالتعليم العالي في مجال الملكية الفكرية، واصلت الأكاديمية دعمها للتعليم على مستوى الدراسات العليا في مجال الملكية الفكرية من خلال برامج الماجستير المشتركة. وأُنشئ في عام 2016 برنامجا ماجستير مشتركان جديدان مع جامعة تونجي بمدينة شنغهاي الصينية، وجامعة أنقرة في تركيا. وقُدِّمت أيضاً أشكال أخرى من المساعدة إلى الجامعات، منها تطوير المناهج وتوفير محاضرين دوليين.
10. ووفقاً لآليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير، واصلت الأمانة تقديم تقرير سنوي عن تنفيذ الويبو لأجندة التنمية إلى الأمم المتحدة. وتألف هذا التقرير من تقرير المدير العام المُقدَّم إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بشأن تنفيذ أجندة التنمية، وتقرير المنظمة بشأن أداء البرامج، الذي سلط الضوء على الإنجازات الرئيسية في تنفيذ أجندة التنمية وتعميمه.
11. وظلت الويبو تشارك بنشاط في عمل منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى خلال عام 2016 بما يتماشى مع توصيات أجندة التنمية رقم 24 و30 و31 و40، وذلك من خلال المشاركة في العمليات والمبادرات المتعلقة بالتنمية. وواصلت الأمانة تعاونها مع منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة بولاية الويبو، وواصلت رصد شتى العمليات والمساهمة فيها، لا سيما خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وخطة عمل أديس أبابا، وآلية تيسير التكنولوجيا، وتنفيذ مسار ساموا (نتائج المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية)، والمؤتمر الثاني والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC)، واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا التابعة لتلك الاتفاقية، والمجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، ومنتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS Forum)، والمنتدى السنوي لإدارة الإنترنت (IGF).
12. وفيما يلي أبرز أوجه تعاون الويبو مع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى خلال هذه الفترة:

"1" شاركت الويبو بنشاط في المناقشات التقنية والعمليات المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة المعنية بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة. كما شاركت الأمانة بنشاط في مسارات عمل مختلفة لفريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، الذي أنشأته الدول الأعضاء كجزء من آلية تيسير التكنولوجيا في عام 2015. وكان جزء أساسي من هذا العمل يتمثل في مساهمة الويبو في التنظيم الذي قامت به منظومة الأمم المتحدة للمنتدى السنوي الأول المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، الذي عُقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في يونيو 2016، والمشاركة في عملية مسح للعمل الذي قامت به منظومة الأمم المتحدة بشأن العلم والتكنولوجيا والابتكار استعداداً لإنشاء منصة على الإنترنت على النحو الذي تقتضيه آلية تيسير التكنولوجيا (التوصيتان 30 و31 من توصيات أجندة التنمية).

"2" وظل التعاون مع منظمات رئيسية شريكة من المنظمات الحكومية الدولية جانباً مهماً من جوانب العمل الذي تقوم به الويبو للمساعدة على تعميم أجندة الويبو بشأن التنمية. وواصلت الويبو العمل مع منظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية. فشاركت الأمانة في سلسلة من حلقات العمل الوطنية والإقليمية والدولية التي نظمتها منظمة التجارة العالمية (مثل "حلقة العمل السنوية بشأن التجارة والصحة العامة"، جنيف)، وقدَّمت أيضاً الدعم للعمل الجاري في إطار التعاون الثلاثي الأطراف القائم بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية بشأن مسائل تتعلق بالصحة العامة والابتكار والتجارة والملكية الفكرية (التوصيتان 14 و40 من توصيات أجندة التنمية). وفي نيويورك، شاركت الويبو إلى جانب اليونيدو في تنظيم حدث يوم 7 يونيو 2016 بشأن "دور الابتكار والتكنولوجيا لأغراض التنمية المستدامة" وذلك برعاية مشتركة من البعثتين الدائمتين لكينيا وفنلندا لدى الأمم المتحدة في نيويورك. وفي نيويورك أيضاً، شاركت الويبو مع اليونسكو في تقديم برنامج عن الإبداع الرقمي احتفالاً باليوم العالمي للملكية الفكرية في 26 أبريل 2016. كما أن عمل الويبو في فريق العمل المشترك بين الوكالات المذكور أعلاه اشتمل على التعاون الوثيق مع 31 وكالة من وكالات الأمم المتحدة ومع البنك الدولي (التوصية 30 من توصيات أجندة التنمية).

"3" كما شاركت أمانة الويبو عن كثب في تقديم الدعم إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في تنفيذ الآلية التكنولوجية للاتفاقية (أيْ اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا، ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ). وشاركت الأمانة في اجتماعات اللجنة والمركز المذكورين، وشاركت أيضاً بصفة مراقب في المؤتمر الثاني والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الذي عُقد في مدينة مراكش بالمغرب (نوفمبر 2016) (التوصية 40 من توصيات أجندة التنمية).

"4" وفيما يخص أنشطة الويبو الرامية إلى سد الفجوة الرقمية، واصلت الأمانة الإبلاغ عن مساهمتها في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS). وشاركت الأمانة بنشاط في منتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات لعام 2016. ووجه المدير العام رسالة بالفيديو إلى المنتدى، ونظمت الأمانة جلسة بشأن "ترخيص البرمجيات: الإبحار في بحر من الخيارات". وبالإضافة إلى منتدى هذه القمة، شاركت أمانة الويبو بنشاط في منتدى إدارة الإنترنت (IGF) لعام 2016، مما ساعد على رفع مستوى الوعي بالدور المهم الذي تلعبه الملكية الفكرية في هذا المجال. وشاركت الأمانة في الجلسة الافتتاحية ونظمت حلقتي عمل بشأن "حق المؤلف والإعاقة" و"محتوى محلي من أجل تحقيق نمو مستدام" (التوصية 24 من توصيات أجندة التنمية).

"5" واستأنفت الويبو مشاركتها النشطة في الأسبوع العالمي لريادة الأعمال لعام 2016 (GEW 2016 – من 14 إلى 18 نوفمبر)، وهو مبادرة دولية تشجّع الشباب على ريادة الأعمال والابتكار من خلال أنشطة محلية ووطنية وعالمية. واشتركت الأمانة – بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومكتب الأمم المتحدة في جنيف (UNOG)، وإدارة التنمية الاقتصادية في كانتون جنيف، وجامعة جنيف (UNIGE)، واتحاد الشركات السويسرية (FER) – في تنظيم أسبوع من الفعاليات والدورات التدريبية في جنيف في إطار الأسبوع العالمي لريادة الأعمال لعام 2016. وكان التركيز ينصب في المقام الأول على تعزيز الابتكار والقيام بمشروعات اجتماعية. ونظّمت الويبو فعاليات أخرى، منها ثلاث دورات لتكوين الكفاءات.

"6" وكان الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى الدول الأعضاء في تنفيذها لأهداف التنمية المستدامة محوراً رئيسياً ركزت عليه الأمم المتحدة في نيويورك في عام 2016، وشاركت الأمانة في شتى المحافل المشتركة بين الوكالات كجزء من هذا العمل. على سبيل المثال، حضرت الويبو المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، الذي نُظِّم برعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وشاركت بنشاط في الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS)، وداومت على المساهمة في منتدى الشراكة الخاص بهذا الفريق الاستشاري. كما شاركت الأمانة في المناقشات التقنية لفريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بأهداف التنمية المستدامة، فعملت على وضع إطار مؤشرات لتوفير نهج قائم على الأدلة من أجل رصد أهداف التنمية المستدامة واستعراض تنفيذها. وفي هذا العمل، واصلت الأمانة تقديم معلومات وقائعية تتعلق بنظام الملكية الفكرية للمساعدة على تحسين وإثراء النقاش المستنير الذي يُجرى في هذه العمليات (التوصية 40 من توصيات أجندة التنمية).

1. وفي سياق مناقشة أهداف التنمية المستدامة، نظرت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في رسم خريطة لأنشطة الويبو المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة[[2]](#footnote-2) كي تسلط هذه الخريطة الضوء على الأنشطة التي اضطلعت بها المنظمة في الفترة من أكتوبر 2014 إلى سبتمبر 2015، مع تصنيفها على أنها ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بعمل المنظمة.[[3]](#footnote-3) وعلى سبيل المتابعة، قررت اللجنة أن تُقدم الدول الأعضاء المعنية إلى الأمانة المدخلات التي تتعلق بأهداف التنمية المستدامة وتكون من وجهة نظر تلك الدول الأعضاء ذات صلة بعمل الويبو[[4]](#footnote-4). وتلقت الأمانة أربعة مقترحات من الصين، والبرازيل، وأوغندا، ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. ونوقشت هذه المقترحات خلال الدورة الثامنة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ونتيجة لذلك، قررت اللجنة أن تُقدِّم الأمانة تقريراً سنوياً، في أول دورة تعقدها في السنة، يتضمن معلومات عن مساهمة الويبو في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والأهداف الفرعية المرتبطة بها بشأن: (أ) الأنشطة والمبادرات التي اضطلعت بها المنظمة بمفردها؛ (ب) والأنشطة التي اضطلعت بها المنظمة في إطار منظومة الأمم المتحدة؛ (ج) والمساعدة التي قدمتها الويبو إلى الدول الأعضاء بناء على طلب هذه الدول. وسوف تواصل اللجنة أيضاً مناقشتها بشأن طريقة تناول هذا الموضوع في دوراتها المقبلة، بما في ذلك طلب إدراج بند دائم في جدول الأعمال.
2. وقدَّم اتحاد الكتب الميسرة (ABC) تدريباً ومساعدة تقنية إلى منظمات غير حكومية وناشرين حكوميين وتجاريين في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً بشأن أحدث عمليات إنتاج الكتب الميسرة. كما قدَّم تمويلاً إلى شركائه لإنتاج مواد تعليمية باللغات الوطنية. كما قام الاتحاد باستضافة "خدمة الكتب التابعة لاتحاد الكتب الميسرة" وإدارتها، وهي قاعدة بيانات عالمية لعناوين الكتب الميسرة تستخدمها مكتبات المكفوفين لاستكمال مجموعاتها من هذه الكتب. وقد قدمت هذه الخدمة كتباً ميسرةً إلى أكثر من 000 100 شخص من العاجزين عن قراءة المطبوعات حتى الآن من خلال 25 مكتبة مشاركة فيها. وتحتوي "خدمة الكتب التابعة لاتحاد الكتب الميسرة" حالياً على 000 353 كتاب ميسر بأكثر من 76 لغة.
3. وبحلول نهاية عام 2016، كان عدد أعضاء قاعدة بيانات الويبو للبحث (WIPO Re:Search) 107 أعضاء، مع تزايد نسبة المؤسسات الأكاديمية والمؤسسات البحثية العامة في البلدان النامية، لا سيما في أفريقيا. وقد يسَّرت قاعدة بيانات الويبو للبحث 107 عمليات تعاون فيما بين أعضائها حتى الآن، وذلك من خلال مركز شراكاتها الذي تديره منظمة مشروعات تسخير التكنولوجيا البيولوجية لأغراض الصحة العالمية (BVGH). ومن خلال النجاح المستمر لقاعدة بيانات الويبو للبحث، والتعاون الثلاثي المستمر مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية بشأن قضايا الملكية الفكرية والصحة والتجارة، ساهمت الويبو في تيسير البحث في الأمراض المدارية المهملة، والملاريا، والسل، ودعمت مناقشة السياسات في مجال الصحة العالمية من أجل زيادة اتساق السياسات (التوصيات 2 و25 و26 و40 من توصيات أجندة التنمية).
4. وبلغ عدد شركاء منصة ويبو غرين 74 شريكاً بحلول نهاية عام 2016، وقد يسرت هذه المنصة أكثر من 100 عملية ترابط. ويوجد حالياً في قاعدة بيانات ويبو غرين أكثر من 2400 تكنولوجيا مواتية للبيئة واحتياج تكنولوجي. وبلغ عدد أعضاء شبكة المنصة أكثر من 5000 عضو، من ضمنهم المستخدمون والمشتركون. ونجحت إحدى الفعاليات التوفيقية لمنصة ويبو غرين بشأن المياه والزراعة بشرق أفريقيا في التوفيق بين مقدمي التكنولوجيا الخضراء وطالبيها، وأدت هذه الفعالية إلى توقيع تسعة خطابات نوايا ومذكرة تفاهم واحدة. وأُعِدَّت قائمة مرجعية للترخيص بعد مشاورات مكثفة مع أصحاب المصلحة، ويمكن استخدام هذه القائمة المرجعية لتحديد القضايا ذات الصلة من أجل مفاوضات الترخيص. وحققت ويبو غرين تحسينات كبيرة بوصفها منصة لنقل التكنولوجيا الخضراء، وذلك من خلال التوسع في شبكتها، والاستمرار في تحديث قاعدة بيانات ويبو غرين، وتسهيل الروابط (التوصيات 2 و25 و40 من توصيات أجندة التنمية).
5. وأُطلق رسمياً برنامج مساعدة المخترعين (IAP) الذي أعدته الويبو، بالتعاون مع المنتدى الاقتصادي العالمي، وذلك خلال حفل أُقيم في جنيف في 17 أكتوبر 2016. ويهدف هذا البرنامج إلى أن يجمع محدودي الموارد من المخترعين والشركات الصغيرة في البلدان النامية بمحامي براءات يقدمون خدماتهم دون مقابل. ويحظى هذا البرنامج المُبتكَر بترحيب الدول الأعضاء. وهو الآن يعمل بكامل طاقته في ثلاثة بلدان، وقد وردت أربعة طلبات جديدة من أجل توسيع نطاق البرنامج ليشمل العدد نفسه من البلدان. كما تلقى البرنامج دعماً حماسياً من محامي البراءات ووكلائها: فقد سجَّل أكثر من 50 مهنياً حتى الآن في البلدان المستفيدة، وتُجرى حالياً مشاورات مع جمعيات دولية وإقليمية لمحامي البراءات ووكلائها للحصول على دعم إضافي في ولايات قضائية رئيسية أخرى. وفيما يتعلق بالمخترعين، تابع أكثر من 70 مخترعاً حتى الآن الدورة المقدمة عبر الإنترنت، وحصل بالفعل نحو 20 مخترعاً على الدعم في إيداع طلبات البراءات الخاصة بهم. ويوجد مزيد من المعلومات في العنوان التالي: <http://www.wipo.int/iap/en/>.
6. وفي إطار عمل كبير الاقتصاديين، بُذلت جهود خاصة لتعزيز مشاركة مكاتب الملكية الفكرية بالبلدان النامية في الشبكة العالمية لخبراء مكاتب الملكية الفكرية الاقتصاديين، التي تنسقها الويبو – وقد أُضيف من خلال اجتماع متخصص لوحدات البحوث الاقتصادية التابعة لمكاتب الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية في المكسيك، في أكتوبر 2016.
7. ولا تزال صفحات الويب الخاصة بدراسات الويبو الإحصائية والاقتصادية مصدراً قيماً لدعم عملية وضع سياسات قائمة على الأدلة في البلدان النامية. وحُدِّثت هذه الصفحات بأبحاث وإحصاءات إضافية مع توسيع نطاق التغطية القطرية.
8. وأُقيم عدد من الحلقات الدراسية وحلقات العمل المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة بشأن إدارة الملكية الفكرية في 11 بلداً، وكان معظمها في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. واستفاد من هذه الحلقات أكثر من 717 ممثلاً من شركات صغيرة ومتوسطة ومؤسسات داعمة للشركات الصغيرة والمتوسطة من 19 بلداً. وواصلت مكاتب الملكية الفكرية التابعة للدول الأعضاء المعنية أو الغرف التجارية الخاصة بهذه الدول أو كلتاهما مشاركتها عن كثب في مرحلة التخطيط، واضطلعت بدور رائد عن طريق تقديم مساهمات كبيرة في أثناء إعداد البرامج وتنفيذها، بما في ذلك عند اختيار المتحدثين وموضوعات البرامج. وكان تركيز الأنشطة المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة منصباً على مساعدة هذه الشركات على تحسين قدرتها التنافسية وأدائها التجاري من خلال الإدارة الفعالة لأصول الملكية الفكرية. واستمر تقديم المساعدة من خلال نهج قائم على المشروعات وأنشطة خاصة بقطاعات محددة، مما أدى إلى التشديد على أهمية التكامل بين الويبو والإجراءات التي تتخذها الدولة العضو. أما ترجمة المنشورات المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة ومجموعة أدوات بانوراما الملكية الفكرية المتعددة الوسائط إلى لغات متنوعة فقد ساهمت في إعداد مواد للتوعية وتكوين الكفاءات استخدمتها الشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الداعمة لها والمؤسسات الأكاديمية لأغراض توفير أنشطة التعليم والتدريب في مجال إدارة الملكية الفكرية. واكتمل مشروع بانوراما الملكية الفكرية على الهواتف الجوالة، وسوف يساهم في زيادة تعزيز كفاءات إدارة الملكية الفكرية لدى الشركات الصغيرة والمتوسطة في جميع أنحاء العالم. واستمر موقع الويبو الإلكتروني في عرض برامج مؤقتة، ومنشورات مخصصة ومترجمة، واستقصاءات، ودراسات، ومجموعة أدوات بانوراما الملكية الفكرية بلغات متنوعة. وساهمت برامج وأنشطة الويبو المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة في تعزيز القدرات الوطنية/الإقليمية اللازمة لحماية الإبداعات والابتكارات والاختراعات المحلية (التوصيات 1 و4 و10 و11 من توصيات أجندة التنمية).
9. وفي مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية، استمرت المنظمة في تناول مسألة الإنفاذ في سياق المصالح المجتمعية الأوسع نطاقاً، وبخاصة الشواغل الموجهة نحو التنمية. وقدمت الويبو، بناءً على طلب الدول الأعضاء، مساعدةً تشريعيةً بشأن توافق التشريع المحلي الحالي أو مشروع التشريع المحلي مع الالتزامات المتعلقة بالإنفاذ بمقتضى الجزء الثالث من اتفاق تريبس، مع مراعاة مواطن التوازن والمرونة الواردة في الاتفاق.
10. وبالإضافة إلى ذلك، نُظِّم عدد من أنشطة تكوين الكفاءات ورفع مستوى الوعي لتناول موضوعات تتعلق بإذكاء الاحترام للملكية الفكرية[[5]](#footnote-5). وقد عُهد أيضاً بمواد تدريبية إلى سلطات إنفاذ القانون وأعضاء النيابة العامة لاستخدامها كأداة مرجعية في فعاليات محددة من فعاليات تكوين الكفاءات. وتخضع هذه المواد للتخصيص من قبل عدد من السلطات الوطنية لتلبية الاحتياجات المحلية. كما قدمت المساعدة إلى الدول الأعضاء في وضع استراتيجيات وطنية لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية، مع التركيز بصفة خاصة على رفع مستوى الوعي بالملكية الفكرية في جماعات مصالح مُستهدَفة. وأُنشئ في عام 2016 مورد تدريسي عبر الإنترنت[[6]](#footnote-6) مُخصص لرفع مستوى الوعي بحق المؤلف لدى الفتيان والفتيات الذين تتراوح أعمارهم من 10 سنوات إلى 15 سنة. واستُحدثت أيضاً مجموعة من أدوات الاستقصاء لكي تستخدمها مكاتب الملكية الفكرية في التعرف على سلوك المستهلك فيما يتعلق بالسلع المقلدة والمقرصنة وقياس فعالية حملات التوعية.
11. واستمرت المنظمة في إقامة علاقات وثيقة مع منظمات حكومية دولية أخرى ومع القطاع الخاص بهدف ضمان اتساق السياسات وتحقيق أقصى قدر من التأثير من خلال الموارد المشتركة. وأدى هذا التعاون إلى تعميم رؤية الويبو المتمثلة في اتباع نهج إنمائي التوجه حيال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية على عمل شركاء الويبو. وتُنشر على موقع الويبو الإلكتروني معلومات عن جميع الأنشطة التي تقودها الويبو فيما يتعلق بإذكاء الاحترام للملكية الفكرية.
12. ونظمت الويبو والحكومة الشعبية لبلدية شنغهاي (SMPG) مؤتمراً دولياً بشأن إذكاء الاحترام للملكية الفكرية – تحفيز الابتكار والإبداع، بدعم من المكتب الحكومي الصيني للملكية الفكرية (SIPO)، في مدينة شنغهاي الصينية يومي 17 و18 نوفمبر 2016. ووفر المؤتمر منتدى رفيع المستوى للحوار بشأن احترام الملكية الفكرية بين واضعي السياسات الدولية، مما سمح للمشاركين بتبادل التجارب التي كانت فيها الملكية الفكرية تحفز الابتكار وتدفع عجلة التطور والنمو، وبالتأكيد على الالتزام بإذكاء الاحترام للملكية الفكرية من خلال تبادل معلومات عن إذكاء الوعي العام وتعزيز المعرفة بالقضايا المستجدة في تسوية منازعات الملكية الفكرية وأحكامها القضائية. وتناول المؤتمر موضوعات مثل: الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية – كيفية تمكين البلدان من الانتفاع بنظام الملكية الفكرية لتحقيق الأهداف الإنمائية الوطنية؛ وتسويق الملكية الفكرية واستغلالها تجارياً؛ والتعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية: ما الجهات الفاعلة وما القضايا الرئيسية؟؛ والتجارب الوطنية مع الآليات الفعالة والمبتكرة لإنفاذ الملكية الفكرية؛ ومنازعات الملكية الفكرية: كيف يمكن حلها على أفضل وجه بطريقة فعالة ومتوازنة؟؛ والفصل في منازعات الملكية الفكرية وأحكامها القضائية: ما هي القضايا المستجدة؟.
13. وزادت المساعدة التشريعية المُقدَّمة من الويبو إلى الدول الأعضاء نتيجةً لعدد من الأسباب، ألا وهي انضمام بلدان إلى معاهدات الويبو المتعددة الأطراف أو إلى منظمة التجارة العالمية، والاهتمام بجعل القانون متوافقاً مع السياسات الوطنية والإقليمية، وإعادة النظر في قوانين البراءات لإدراج عناصر جديدة أو اتجاهات/ممارسات حديثة، والمشاركة في عمليات التكامل الاقتصادي الإقليمية، واتفاقات التجارة التفضيلية. وقُدِّمت المشورة التشريعية والسياسية إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها؛ امتثالاً لتوصيات أجندة التنمية. وحُرص أشد الحرص على أن تكون المشورة إنمائية المنحى، ومتوازنة توازناً جيداً، ومحايدة، ومُصمَّمة خصيصاً لتناسب الوضع الفريد لكل دولة من الدول الأعضاء (وفقاً للتوصية 13 من توصيات أجندة التنمية)، مع مراعاة مواطن المرونة المنطبقة على البلدان على اختلاف مستوياتها الإنمائية (التوصيتان 14 و17 من توصيات أجندة التنمية).
14. ووفقاً للتوصية 14 من توصيات أجندة التنمية، تناولت الويبو مسألة مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وقامت اللجنة في دورتيها السابعة عشرة والثامنة عشرة باستكشاف ومناقشة الخيارات الممكنة للتحديث المنتظم لقاعدة بيانات مواطن المرونة[[7]](#footnote-7) التي أنشأتها اللجنة[[8]](#footnote-8). واتُّفق على تطبيق آلية محددة. وسوف تهدف هذه الآلية إلى تحديث قاعدة البيانات بانتظام. ولهذا الغرض، سوف تقدم الدول الأعضاء إلى الأمانة ما يُستجد في أحكامها الوطنية المتعلقة بمواطن المرونة التي كانت موجودة أصلاً في قاعدة البيانات. وسوف تُدرج تلك المستجدات في ركن جديد، بعنوان "مستجدات من قبل الدول الأعضاء". وسوف تسعى الآلية إلى ضمان اطلاع المستخدمين على معلومات دقيقة. وتنظر الأمانة حالياً في اتخاذ تدابير لضمان نشر المعلومات الموجودة في قاعدة البيانات على نحو أفضل ولنقلها إلى منصة جديدة سوف تُدمج فيها وسائل بحث جديدة. وسوف يجري إبلاغ اللجنة بهذه الإجراءات في دورة مقبلة.
15. وفي سياق مناقشة التقرير التقييمي بشأن مشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول[[9]](#footnote-9)، نظرت اللجنة في إجراء مسح لأنشطة الويبو القائمة في مجال نقل التكنولوجيا[[10]](#footnote-10). وقدمت الأمانة معلومات بشأن الخدمات الحالية المتعلقة بنقل التكنولوجيا وأنشطة الويبو المتعلقة بالتعاون وتبادل المعلومات مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة التي يمكن أن تقدم خدمات نقل المعرفة بما يتجاوز نطاق ولاية الويبو. وعلى سبيل المتابعة، قررت اللجنة أن تقدم الدول الأعضاء مقترحات تتعلق بنقل التكنولوجيا لمناقشتها في الدورة الثامنة عشرة للجنة، مع الفصل بين الاقتراحات الخاصة بمسائل السياسة العامة والاقتراحات المحدّدة للعمل الممكن. وتلقت الأمانة اقتراحاً مشتركاً من وفود الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا وكندا بشأن مسائل السياسة العامة وسبيل المضي قدماً، وتلقت اقتراحاً من وفد جنوب أفريقيا بشأن مشروع لإدارة الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: الترويج لاستخدام الملكية الفكرية على نحو فعال في البلدان النامية. ونتيجة لذلك، أيدت اللجنة اقتراح جنوب أفريقيا من حيث المبدأ وسوف تنظر في وثيقة منقحة في الدورة الحالية. كما وافقت على المضي قدماً في البنود 1 و2 و3 و4 و6 من الاقتراح المشترك، ومواصلة مناقشة البند 5 من هذا الاقتراح.
16. وتماشياً مع التوصيات 1 و10 و11 و13 و14 من توصيات أجندة التنمية، واصلت الأمانة تقديم المساعدة، عند طلبها، على وضع وتنفيذ السياسات والتشريعات الوطنية والإقليمية المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. ونظّمت الأمانة حلقة عمل تطبيقية لأصحاب المصلحة المتعددين، بهدف تكوين الكفاءات ورفع مستوى الوعي لدى ممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، فضلاً عن الوكالات الحكومية الرئيسية، وتعزيز حوارات السياسات الوطنية ومساراتها التي تدور حول العلاقة بين الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي (التوصيتان 3 و42 من توصيات أجندة التنمية).
17. وامتثالاً للتوصية 42 من توصيات أجندة التنمية، واصلت الويبو تحديد فرص تعزيز مشاركة المجتمع المدني في أنشطتها والنهوض بتلك الفرص. واستفاد عمل المنظمة من المشاركة القوية لمجموعة متنوعة من المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية المعتمدة كمراقبين في اجتماعاتها الرسمية، فضلاً عن مساهمة هذه المنظمات في برامج الويبو وأحداثها. واستمر الحفاظ على أواصر التعاون الوثيق مع الجهات المعنية غير الحكومية من خلال أنشطة ساهمت في النهوض بالملكية الفكرية بوصفها أداة لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية في جميع أنحاء العالم. وسوف تواصل الويبو انتهاج طريق المبادرات التي تُشجِّع وتُسهِّل مشاركة المجتمع المدني الفعالة والهادفة في أنشطتها المستقبلية.
18. وواصل مكتب الأخلاقيات التأكد من أن العاملين في الويبو على جميع المستويات يدركون التزاماتهم الأخلاقية الناشئة عن وضعهم بوصفهم موظفين مدنيين دوليين وبوصفهم أعضاء في هيئة موظفي الويبو. وفي هذا الصدد، واصل مكتب الأخلاقيات التركيز على وضع المعايير، وتعزيز الوعي بالسلوك الأخلاقي، وتقديم المشورة والتوجيه السريين إلى موظفي الويبو بشأن الحالات التي تنشأ عنها معضلات أخلاقية.
19. وأجرى فريق مُختار من الخبراء الخارجيين المستقلين استعراضاً مستقلاً لتنفيذ توصيات أجندة التنمية. وعرض المقيّم الرئيسي منهجية الاستعراض ونتائجه واستنتاجاته وتوصياته على الدورة الثامنة عشرة للجنة[[11]](#footnote-11). وأحاطت اللجنة علماً بمضمون التقرير وأقرت بأن التوصيات الواردة فيه موجهة إلى شتى الجهات الفاعلة المعنية بتنفيذ أجندة التنمية، ألا وهي الدول الأعضاء واللجنة والأمانة. وقدمت الأمانة إلى الدورة الحالية ردها على التوصيات الموجهة إليها.
20. وعُقد المؤتمر الدولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية يومي 7 و8 أبريل 2016. وجمع 400 مشارك، منهم مندوبون من أكثر من 75 دولة عضواً و600 مشاهد من خلال البث عبر الإنترنت. وألقى معالي السيد روب ديفيس، وزير التجارة والصناعة في جنوب أفريقيا، كلمة رئيسية قدَّم فيها منظوراً رفيع المستوى بشأن الكيفية التي يمكن بها لنظام حقوق الملكية الفكرية أن يساعد على أفضل وجه البلدان النامية لتحقيق أهدافها الإنمائية. واستفاد المؤتمر أيضاً من خبرات 21 متحدثاً رفيع المستوى من مختلف القطاعات، ومشاركة شتى أصحاب المصلحة مثل ممثلي الحكومات، والمجتمع المدني، وأصحاب الملكية الفكرية، والجمعيات الصناعية، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية. كما جرى إيلاء الاعتبار الواجب إلى مبادئ التوازن الجغرافي والخبرة المناسبة والتوازن في وجهات النظر عند اختيار المتحدثين. وكان المؤتمر بمثابة منتدى لتبادل شتى وجهات النظر على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية بشأن دور الملكية الفكرية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وناقشت اللجنة في دورتها الثامنة عشرة تقريراً قدمته الأمانة عن هذا المؤتمر[[12]](#footnote-12). وحظي المؤتمر بترحيب بالغ من الوفود التي أعربت عن رغبتها في عقد مؤتمرات مماثلة كل سنتين. وسوف تناقش الدورة الحالية للجنة مقترحاً مُقدَّماً من المجموعة الأفريقية في هذا الصدد.
21. واستمرت خلال عام 2016 الأعمال المتعلقة بمشروعات أجندة التنمية المعممة التالية البالغ عددها 18 مشروعاً، بعد أن تم إنجاز تلك المشروعات وتقييمها تقييماً خارجياً مستقلاً.

"1" استكمالاً *لمؤتمر حشد الموارد لأغراض التنمية*، تواصل الويبو العمل على تحديد الشركاء والدعم المالي الخارج عن الميزانية لبرامجها ومشروعاتها. واستمرت في عام 2016 الجهود الرامية إلى تعزيز الشراكات لدعم مبادرة "ويبو غرين"، وقاعدة بيانات الويبو للبحث، واتحاد الكتب الميسَّرة. وإضافة إلى ذلك، قُدِّم الدعم إلى شتى برامج الويبو في تحديد الجهات المانحة المحتملة والتواصل معها من أجل تمويل المشروعات، وفي إعداد مقترحات المشروعات.

"2" وفي إطار المشروع الرائد لإقامة أكاديميات وطنية "ناشئة" في مجال الملكية الفكرية، واصلت أكاديمية الويبو تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء لإقامة مراكز تدريب وطنية مكتفية ذاتياً في مجال الملكية الفكرية (أكاديميات ناشئة) تركز على أهداف وأولويات وطنية محددة. كما ركزت الأكاديمية جهودها على إمداد أكاديميات الملكية الفكرية القائمة بموارد التدريب المُحدَّثة والجديدة مع مراعاة مجالات اهتماماتها وتخصصها.

"3" واستمر في عام 2016 الاتجاه القوي الذي شهدته السنوات الأخيرة نحو تطوير مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، إذ يوجد الآن أكثر من 500 مركز مدرج في دليل مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار التي أُنشئت في إطار مشروعات رسمية في 59 دولة عضواً. ونُظِّمت فعاليات تدريبية ميدانية في 26 بلداً بشأن البحث في قواعد بيانات التكنولوجيا وبشأن تحليلات البراءات. وقدمت مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار الدعمَ إلى ما يقرب من 000 400 استفسار على مدار السنة، وذلك وفقاً لاستقصاء المراكز بشأن الأنشطة التي نُفِّذت في عام 2015. وعلاوة على ذلك، يوجد في منصة تبادل المعارف الخاصة بمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار الإلكترونية ما يقرب من 1700 عضو، وبلغ عدد زيارات صفحات المنصة أكثر من 000 22 زيارة في العام الماضي. كما شاركت المراكز بشكل مباشر في إنشاء وتطوير برنامج مساعدة المخترعين في ثلاثة بلدان رائدة في عام 2016، ولا تزال تدعم تطوير هذا البرنامج في أعقاب الإطلاق العالمي له في أكتوبر 2016.

"4" إن برنامج الويبو للنفاذ إلى البحوث من أجل التنمية والابتكار (ARDI) هو شراكة بين القطاعين العام والخاص مع بعض من أهم الناشرين في العالم، وهو يُسهّل نفاذ أكثر من 850 مؤسسة مسجلة في 85 بلداً من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً إلى ما يقرب من 8000 مجلة علمية وتقنية متاحة مقابل رسوم اشتراك و000 20 كتاب إلكتروني ومصنف مرجعي. كما أن هذا البرنامج شريك لبرامج "البحث من أجل الحياة" (R4L) التي تُقدِّم محتوى في المجالات التي تتخصص فيها كل من منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، فيوفرا معاً إمكانية نفاذ أكثر من 200 8 مؤسسة مُسجَّلة إلى ما يقرب من 000 77 مجلة. ويوفر برنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات (ASPI) إمكانية نفاذ أكثر من 50 مؤسسة مُسجَّلة في 27 بلداً من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً إلى البحث التجاري في البراءات والخدمات التحليلية. وبانضمام شريك جديد إلى برنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات في عام 2016، يرتفع إجمالي عدد مُقدِّمي قواعد البيانات التجارية الذين يقدمون خدمات البحث التجاري في البراءات وأنظمة التحليل داخل البرنامج إلى سبعة.

"5" ويغطي نظام قطاع التنمية (DSS) جميع المساعدات التقنية التي تقوم بها الويبو في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ويتضمن هذا النظام قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD) التي تُسجِّل معلومات عن الأنشطة المضطَّلع بها، وقائمة الخبراء الاستشاريين في مجال الملكية الفكرية التي تخزن معلومات عن الخبراء والمتحدثين والمشاركين. ولا يزال نظام قطاع التنمية يُستخدم كمستودع للمعلومات من أجل مساعدة الإدارة العليا والدول الأعضاء على رصد المساعدات التقنية. كما أنه يخزن البيانات بغرض الإبلاغ المنتظم عن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي الذي تقوم به الويبو. ومن المقرر أن يُدمج نظام قطاع التنمية في عملية التخطيط للموارد المؤسسية في عام 2017 لأتمتة عملية تحميل البيانات، فضلاً عن توسيع أدوات الإبلاغ وتحسينها.

"6" وطُبِّقت خطة لزيادة عمليات التحميل وحفز المطابقات في قاعدة البيانات التي كانت تُسمى سابقاً "قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (‎IP-DMD‏)" قبل أن يتغير اسمها إلى "موفق الويبو (WIPO Match)". ومن خلال تجديد منصة "موفق الويبو"، تيسر الأمانة نمو الشراكات القائمة (بين القطاعين العام والخاص، وفيما بين القطاعات الحكومية، وفيما بين القطاعات الخاصة)؛ وتزيد من موارد الويبو المحدودة الخاصة بأنشطة المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية التي لا يمكن أن تقدمها الميزانية العادية، وتيسر الانتفاع بالملكية الفكرية لتحقيق التنمية من خلال إنجاز مشروعات وأنشطة ملموسة. ومن أجل جعل "موفق الويبو" مبادرة ناجحة لتلبية الاحتياجات في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، فإن لهذه المنصة موقع إلكتروني آمن واحد يمكن أن يعمل في بيئة متعددة المنصات حيث يستطيع المستخدمون الوصول إليه باستخدام شتى الأجهزة مثل أجهزة الحاسوب والأجهزة اللوحية والهواتف الذكية. ويجري حالياً الاضطلاع بأنشطة ترويجية مع الدول الأعضاء وكذلك مع منظمات غير حكومية/ منظمات حكومية دولية/ مراقبين لتعريفهم بهذه المنصة التوفيقية الجديدة وبمنافعها.

"7" وواصلت البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً الاستفادة من المساعدة التقنية في مجال الملك العام، وذلك بناءً على نتائج مشروع الملكية الفكرية والملك العام، ومشروع البراءات والملك العام[[13]](#footnote-13).

"8" وواصلت الويبو عملها بشأن الملكية الفكرية والمنافسة، وحافظت على مكانتها كمنتدى متعدد الأطراف في هذا المجال. وفيما يتعلق بالتوصيات ذات الصلة رقم 7 و23 و32 من توصيات أجندة التنمية، ركَّز عمل الويبو في عام 2016 على رصد السوابق القضائية بشأن الملكية الفكرية والمنافسة في البلدان النامية والاقتصادات الناشئة. وظلت المنظمة تشارك بنشاط في الفريق المختص المعني بالملكية الفكرية والمنافسة، حيث ناقشت إمكانية التعاون وتبادلت الآراء والخبرات مع الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD). كما عززت الويبو مشاركتها في شبكة المنافسة الدولية، فساهمت في مناقشات بشأن قضايا المنافسة المتعلقة بالملكية الفكرية وطرحت وجهة النظر المؤيدة للمنافسة في مجتمع الوكالات المعنية بالمنافسة.

"9" وبعد تعميم منهجية الويبو المُفصَّلة في إطار مشروع اللجنة المعنون "مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي" (2010-2013) تعميماً كاملاً على برامج المساعدة التقنية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، ظلت هذه المنهجية تُستخدم في عام 2016 كأساس لصياغة 15 استراتيجية ملكية فكرية وطنية جديدة في البلدان النامية الواقعة في كل الأقاليم.

"10" وبناءً على المبادرات الجارية الرامية إلى تصميم استراتيجيات الملكية الفكرية والتوسيم للأعمال التجارية الزراعية ومنتجات الحرف اليدوية المحلية، أُحرِز تقدمٌ لا سيما في كمبوديا وكينيا وفي منطقة البحر الكاريبي، حيث كانت، ولا تزال، الويبو تعمل مع ائتلاف من الشركاء (بما في ذلك جمعيات المنتجين، ومنظمات حكومية دولية، وجهات مانحة) لتحسين القدرة التنافسية لمنتجات رئيسية مرتبطة بالمنشأ (أيْ الأرز الكمبودي الفاخر، والكاكاو الرفيع، وفواكه وخضروات مُختارة من منطقة البحر الكاريبي، والسلال المنسوجة يدوياً في كينيا). وهذه المشروعات المستوحاة من مشروع اللجنة بشأن "الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً" تُبرهن على تعميم أجندة التنمية في أنشطة المساعدة التقنية العادية التي تقوم بها المكاتب الإقليمية. كما أنها تقدم بياناً عملياً لكيفية استغلال الملكية الفكرية في تحقيق نتائج التنمية الاقتصادية المرجوة في الدول الأعضاء المشاركة في هذه المشروعات.

"11" واستمرت التطورات في مجال تقارير واقع البراءات في شتى التكنولوجيات التي تهم البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، بما في ذلك الانتهاء من أحد تقارير واقع البراءات بشأن أمراض المناطق المدارية المهمَلة، فوصل إجمالي عدد تقارير واقع البراءات التي أُعِدَّت بتكليف من الويبو إلى 15 تقريراً. وإضافةً إلى ذلك، زادت مجموعة الويبو الفريدة من تقارير واقع البراءات التي أعدتها منظمات أخرى في مجالات الصحة العامة والأغذية والزراعة وتغير المناخ والبيئة، وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وغيرها من المجالات إلى 175 تقريراً. كما نُشر على شبكة الإنترنت في نهاية عام 2016 دليل عن الأدوات المفتوحة المصدر لتحليل البراءات، مما قدَّم معلومات مفصلة وإرشادات خطوة بخطوة حول كيفية استخدام مجموعة من الأدوات المفتوحة المصدر لمختلف مراحل صياغة تقارير واقع البراءات بهدف تنمية قدرات مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في تقديم خدمات ذات قيمة مضافة بشأن تحليلات البراءات.

"12" وفي سياق المناقشات الخاصة بالمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، اعتمدت اللجنة اقتراحاً قدمه وفد إسبانيا[[14]](#footnote-14). ويتنبأ هذا الاقتراح بالسبل الممكنة لتعزيز عمل المنظمة في تقديم المساعدة التقنية في مجال التعاون من أجل التنمية. وفي سياق هذا الاقتراح، سوف يُخصَّص بند فرعي من بنود جدول الأعمال بعنوان "*مساعدة الويبو التقنية في مجال التعاون من أجل التنمية*" للقضايا الواردة في الاقتراح المُعتمَد. وسوف تستمر هذه المناقشة في الدورات الست المقبلة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وفي نهاية هذه الفترة، سوف تناقش اللجنة التنفيذ النهائي للاقتراح والوثائق المتعلقة "بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو"[[15]](#footnote-15).

"13" واستكمالاً لمشروع اللجنة بشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، اشتركت الويبو مع مطبعة جامعة كامبردج في نشر كتاب حول هذا الموضوع في عام 2016. واكتمل في عام 2016 كتاب مماثل بشأن التنقل الدولي للمواهب والابتكار – استناداً إلى مشروع اللجنة الخاص بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة – لينُشر في عام 2017.

**تعميم أجندة التنمية في عمل هيئات الويبو الأخرى**

1. إن آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير ("آلية التنسيق") التي اعتمدتها الجمعية العامة للويبو في دورتها التاسعة والثلاثين ووافقت عليها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الخامسة طلبت، من ضمن ما طلبت، إلى "هيئات الويبو المعنية أن تحدد السبل التي تُعمّم من خلالها توصيات أجندة التنمية على عملها". وناقشت الجمعية العامة للويبو في دورتها الثامنة والأربعين في عام 2016 وثيقةً تتضمن إشارات إلى هذه المساهمات[[16]](#footnote-16).
2. وفيما يلي ملخص للتطورات التي حدثت في شتى هيئات الويبو خلال عام 2016، ولمساهمتها في تنفيذ توصيات أجندة التنمية:

*اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور*

1. وافقت الجمعية العامة في أكتوبر 2015 على تجديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية) للثنائية 2016/17، ووافقت أيضاً على برنامج عمل للجنة الحكومية الدولية خلال هذه الثنائية. ووفقاً للولاية المُتَّفق عليها، اجتمعت اللجنة الحكومية الدولية أربع مرات في عام 2016 (الدورة التاسعة والعشرون للجنة الحكومية الدولية بشأن الموارد الوراثية في فبراير، والدورة الثلاثون للجنة الحكومية الدولية بشأن الموارد الوراثية في مايو-يونيو، والدورة الحادية والثلاثون للجنة الحكومية الدولية بشأن المعارف التقليدية في سبتمبر، والدورة الثانية والثلاثون للجنة الحكومية الدولية بشأن المعارف التقليدية في نوفمبر-ديسمبر). وقد زاد تطور النصوص التفاوضية الخاصة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية. ووفقاً للولاية، نُظِّمت حلقة دراسية بشأن الملكية الفكرية والموارد الوراثية، وحلقة دراسية بشأن الملكية الفكرية والمعارف التقليدية، وذلك من أجل إذكاء المعارف على الصعيدين الإقليمي والأقاليمي وبلوغ توافق في الآراء بشأن القضايا ذات الصلة، مع التركيز على القضايا العالقة.
2. ووفقاً للولاية، أحاطت الجمعية العامة لعام 2016 علماً بتقرير وقائعي عن عمل اللجنة الحكومية الدولية حتى ذلك الوقت.
3. أما الانتهاء من مفاوضات اللجنة الحكومية الدولية فهو موضوع التوصية 18 من توصيات أجندة التنمية، التي تحث اللجنة على "الإسراع في مسارها بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر". ومن التوصيات الأخرى ذات الصلة: التوصيات 12 و14 و15 و16 و17 و20 و21 و22 و40 و42:

"1" تقوم أنشطة وضع القواعد والمعايير على توجيه من الدول الأعضاء، وتضمن مساراً تشاركياً يراعي مصالح كل الدول الأعضاء وأولوياتها فضلاً عن وجهات نظر أصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية المعتمدة، وممثلو الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والعمل الجاري في محافل أخرى. ويتماشى هذا مع التوصيات 15 و40 و42.

"2" أما مسار وضع القواعد والمعايير فيراعي على النحو الواجب حدود الملك العام ودوره وسماته بما يتماشى مع التوصيتين 16 و20، ويأخذ بعين الاعتبار مواطن المرونة المنصوص عليها في الاتفاقات الدولية للملكية الفكرية بما يتماشى مع التوصيات 12 و14 و17.

"3" وتستند مفاوضات اللجنة الحكومية الدولية إلى مشاورات مفتوحة ومتوازنة بما يتماشى مع التوصية 21، وهي داعمة لأهداف الأمم المتحدة الإنمائية بما يتماشى مع التوصية 22.

*اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات*

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات) دورتيها الرابعة والعشرين والخامسة والعشرين في الفترة من 27 إلى 30 يونيو 2016 والفترة من 12 إلى 15 ديسمبر 2016، على التوالي. وواصلت لجنة البراءات تناول الموضوعات الخمسة التالية: "1" الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، "2" وجودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض، "3" والبراءات والصحة، "4" وسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وزبائنهم؛ "5" ونقل التكنولوجيا. وتناولت المناقشات، من ضمن ما تناولته، مواطن المرونة في اتفاقات الملكية الفكرية الدولية (التوصية 17 من توصيات أجندة التنمية)، ومواطن المرونة المحتملة والاستثناءات والتقييدات الخاصة بالدول الأعضاء (التوصية 22 من توصيات أجندة التنمية)، ونقل التكنولوجيا المتعلقة بالملكية الفكرية (التوصيات 19 و22 و25 و29 من توصيات أجندة التنمية).
2. وتقوم أنشطة لجنة البراءات على توجيه من الدول الأعضاء، وتستند، بغرض تيسير الحوار فيما بين الدول الأعضاء، إلى مشاورات مفتوحة ومتوازنة وفقاً للتوصية 21 من توصيات أجندة التنمية. ومضت لجنة البراءات قدماً في المناقشات بناء على الوثائق التي أعدتها الأمانة والمقترحات التي قدمتها الدول الأعضاء. كما استرشدت المناقشات بجلسات تشاركية سهّلت تبادل معلومات عن تجارب الدول الأعضاء. وأسهمت في مسار تشاركي يراعي مصالح كل الدول الأعضاء وأولوياتها فضلاً عن وجهات نظر أصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة (التوصيتان 15 و42 من توصيات أجندة التنمية). وأدى عقد عدد من الجلسات التشاركية بشأن القضايا الراهنة في عام 2016 إلى زيادة فهم الموضوعات التي تناولتها الوفود، ألا وهي: "1" الاستثناءات والقيود التي أثبتت فعاليتها في معالجة قضايا التنمية أو تدعيم الاقتصاد أو كليهما؛ "2" والتجارب الوطنية المتعلقة باستخدام مواطن المرونة المتاحة فيما يخص البراءات المتعلقة بالصحة للنهوض بأهداف الصحة العامة أو التحديات ذات الصلة؛ "3" والعلاقة بين أنظمة البراءات ونقل التكنولوجيا، فضلاً عن أمثلة وحالات عرضها خبراء من مختلف المناطق بغرض تعميق فهم أثر كفاية الكشف على نقل التكنولوجيا.

*اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية*

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والبيانات الجغرافية (لجنة العلامات) دورتها الخامسة والثلاثين في الفترة من 25 إلى 27 أبريل 2016، ودورتها السادسة والثلاثين في الفترة من 17 إلى 19 أكتوبر 2016. والعمل الحالي الذي تقوم به لجنة العلامات فيما يتعلق بالتصاميم الصناعية، وحماية أسماء البلدان من تسجيلها واستخدامها كعلامات تجارية، والبيانات الجغرافية لا يزال يتماشى مع التوصية 15 من توصيات أجندة التنمية ويُعمِّم أجندة التنمية.
2. أما المفاوضات الخاصة بمشروع معاهدة قانون التصاميم (انظر الوثيقتين SCT/35/2 وSCT/35/3) فتُجرى حالياً بطريقة شاملة وقائمة على توجيهات الأعضاء، وتضع في الاعتبار الدراسةَ المتعلقة بالآثار المحتملة لعمل لجنة العلامات. ويُولى الاعتبار الواجب لمستويات التنمية في الدول الأعضاء في الويبو وللتكاليف والفوائد المترتبة على تنفيذ هذه النتيجة المحتملة (الوثيقتان SCT/27/4 وSCT/27/4 Add.)، وذلك حسب نتائج تلك الدراسة. ولا تزال أيضاً تُناقش مقترحات بخصوص إدراج مادة/قرار بشأن المساعدة التقنية، مع مراعاة التوصيتين 10 و12 من توصيات أجندة التنمية، وبخصوص إدراج حكم بشأن الكشف عن المصدر أو المنشأ في مشروع معاهدة قانون التصاميم.

*اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة*

1. اجتمعت اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف) مرتين في عام 2016. فعُقدت الدورة الثانية والثلاثون في الفترة من 9 إلى 13 مايو 2016، وعُقدت الدورة الثالثة والثلاثون في الفترة من 14 إلى 18 نوفمبر 2016. وخصَّصت اللجنةُ وقتاً كبيراً لمناقشة مسألة التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات، ولفائدة المؤسسات التعليمية والبحثية، ولفائدة الأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى. وأحاطت اللجنةُ علماً بدراسة أعدها البروفيسور دانيال سينغ بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لفائدة المؤسسات التعليمية والبحثية (الوثيقة SCCR/33/3). وشملت هذه الدراسة التشريعات الوطنية لجميع الدول الأعضاء في الويبو البالغ عددها 188 دولة. كما استمعت اللجنة إلى عرض تقديمي عن دراسة استطلاعية بشأن تقييدات واستثناءات حق المؤلف لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقات الأخرى. ورسَّخت هاتان الدراستان الأساس المتين لمناقشة ثرية ومفيدة بشأن الموضوعات المدرجة على أجندة لجنة حق المؤلف.

*اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ*

1. عقدت اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (لجنة الإنفاذ) دورتها الحادية عشرة في الفترة من 5 إلى 7 سبتمبر 2016. وتركَّز عمل لجنة الإنفاذ على المساعدة التقنية والتنسيق مع المنظمات الأخرى والقطاع الخاص في مجال الإنفاذ وإذكاء الاحترام للملكية الفكرية. وطبقاً للتوصية 45 من توصيات أجندة التنمية، تتناول هذه اللجنةُ الإنفاذ في إطار الاهتمامات المجتمعية الأوسع نطاقاً وخصوصاً الشواغل الإنمائية التوجه، التي تتجلى في برنامج عمل الدورة الحادية عشرة للجنة الإنفاذ: "1" تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بأنشطة التوعية والحملات الاستراتيجية بوصفها وسيلة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية بين الجمهور عموماً والشباب خصوصاً، طبقاً لأولويات الدول الأعضاء التعليمية وغيرها من الأولويات؛ "2" وتبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالترتيبات المؤسسية بشأن سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية، بما في ذلك آلية لتسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة؛ "3" وتبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، مع التركيز على صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان وبالتوافق مع أولويات الدول الأعضاء؛ "4" وتبادل التجارب الناجحة بشأن خدمات تكوين الكفاءات وخدمات الدعم المُقدمة من الويبو لأغراض تنفيذ أنشطة التدريب على الصعيدين الوطني والإقليمي لفائدة الوكالات والموظفين الوطنيين طبقا لتوصيات أجندة التنمية ذات الصلة وولاية لجنة الإنفاذ.
2. واستمعت اللجنة إلى 38 عرضاً من عروض الخبراء وحلقتي نقاش فيما يتعلق ببرنامج عمل لجنة الإنفاذ. وعلى هامش دورة لجنة الإنفاذ، نُظِّم معرض عن احترام الملكية الفكرية والسياحة. وعرضت ثماني جهات عرض من الدول الأعضاء في الويبو ومنظمات أخرى حملات مصممة لتغيير سلوك المستهلكين إلى الأفضل، لا سيما على الحدود الوطنية. وقررت اللجنة أنها سوف تواصل عملها في دورتها الثانية عشرة، المقرر عقدها في الفترة من 4 إلى 6 سبتمبر 2017، على أساس الموضوعات الأربعة المذكورة أعلاه.

*الفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات*

1. عقد الفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات دورته التاسعة في الفترة من 17 إلى 20 مايو 2016. وواصل الفريق العامل مناقشاته بشأن عدد من المقترحات الرامية إلى تحسين أداء نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، بما يتماشى مع التوصيات التي كان الفريق العامل قد أقرها في دورته الثالثة. واشتملت هذه التوصيات التي أقرها الفريق العامل على توصيات بشأن كيفية التوفيق بين التطوير المستقبلي لنظام معاهدة التعاون بشأن البراءات وتوصيات أجندة التنمية المعمول بها، لا سيما بدءاً من الفئة ألِف إلى الفئة جيم. وتركّز هذه التحسينات، التي ستقوم بها أمانة الويبو ومودعو الطلبات والدول المتعاقدة والمكاتب الوطنية (بصفتيها الوطنية والدولية)، على جعل نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات أكثر فعالية في كلٍّ من معالجة طلبات البراءات ودعم نقل التكنولوجيا وتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية.
2. وناقش الفريق العامل اقتراحاً مُقدَّماً من البرازيل بشأن "وضع سياسة رسوم لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لتحفيز إيداع البراءات من قبل الجامعات ومؤسسات البحث الممولة من الخزينة العامة لبعض البلدان، لا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً" (الوثيقة PCT/WG/9/25). وطلب الفريق العامل من الأمانة أن تعمل مع كبير الاقتصاديين لتقديم تكملة للدراستين السابقتين اللاتين قُدِّمتا إلى الفريق العامل بشأن المرونة الإجمالية لرسوم طلبات معاهدة التعاون بشأن البراءات (الوثيقة PCT/WG/7/6) وبشأن أوجه مرونة الرسوم المنفصلة بالنسبة إلى الجامعات ومنظمات البحث العامة مع القيم الخاصة بالبلدان المتقدمة والنامية (الوثيقة PCT/WG/8/11)، ليناقشها الفريق العامل في دورته في عام 2017. وينبغي لتلك التكملة أن تقدم مزيداً من المعلومات عن النهج المتبع في تحديد الجامعات ومنظمات البحث العامة في قاعدة مُودِعي الطلبات بناءً على المعاهدة، وينبغي أن تعرض نتائج محاكاة إضافية بشأن تخفيضات افتراضية في الرسوم، لا سيما تلك التي من شأنها أن تجعل هذه التخفيضات مقصورةً على عدد معين من الطلبات الدولية المُقدَّمة من كل مُودِع سنوياً.
3. كما أحاط الفريق العامل علماً بتقرير صادر عن المكتب الدولي بشأن مشروعات المساعدة التقنية المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات التي نُفِّذت لصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في عام 2015 وحتى شهر فبراير 2016، إضافةً إلى أنشطة المساعدة التقنية المخطط لها في الفترة المتبقية من عام 2016 (الوثيقة PCT/WG/9/8). وكان الفريق العامل قد اتفق، في دورته الخامسة، على أن تُدرَج التقارير التي من هذا القبيل كبند منتظم ضمن بنود أجندة الدورات المقبلة للفريق العامل. كما أحاط الفريق العامل علماً بتحديث من المكتب الدولي بشأن المناقشات التي جرت في الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بشأن المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون من أجل التنمية (الوثيقة CDIP/8/INF/1).
4. وإضافة إلى ذلك، واصل الفريق العامل مناقشاته بشأن اقتراح أعدَّه المكتب الدولي للدورة الثامنة للفريق العامل (الوثيقة PCT/WG/8/7) من أجل تحسين التنسيق بين المكاتب الوطنية في مجال تدريب فاحصي البراءات، مع مراعاة مسائل التخطيط الفعال على المدى البعيد، وتبادل الخبرات في تقديم التدريب الفعال، ومطابقة الاحتياجات إلى تدريب الفاحصين لدى المكاتب القادرة على تقديم التدريب المعني. وأحاط الفريق العامل علماً بتقييم دراسة استقصائية قام بها المكتب الدولي بشأن تدريب القائمين على الفحص الموضوعي للبراءات، واتفق على اتخاذ إجراءات المتابعة المقترحة، بما في ذلك دعوة المكاتب إلى تقديم تقارير سنوية عن الأنشطة التدريبية التي نفذتها المكاتب أو تلقتها؛ ودعوة المكاتب المانحة إلى إتاحة مزيد من فرص التدريب؛ ودعوة الدول الأعضاء القادرة على تمويل الأنشطة التدريبية إلى النظر في إنشاء صناديق استئمانية أو توسيع نطاق ترتيبات الصناديق الاستئمانية الحالية بغية توفير مزيد من الموارد المالية لتمويل تدريب الفاحصين في البلدان النامية؛ ودعوة المكاتب إلى تبادل مواد أو دورات الدراسة الذاتية، فضلاً عن المناهج ونماذج الكفاءات التي أُعِدَّت لتدريب القائمين على الفحص الموضوعي للبراءات لديها.
5. وأخيراً، يُدرَج، كبند منتظم، على أجندة كل دورة من دورات الفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات تقريرٌ يُعِدّه المكتب الدولي بشأن أنشطة المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات التي لها تأثير مباشر على انتفاع البلدان النامية بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وبشأن أنشطة المساعدة التقنية المتعلقة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات التي تُنفَّذ تحت إشراف هيئات الويبو الأخرى (لا سيما اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، واللجنة المعنية بمعايير الويبو، والجمعية العامة للويبو)، وذلك وفقاً لقرار اتخذه الفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات في دورته الخامسة في عام 2012. ويرد في الوثيقة PCT/WG/9/8، المتاحة على موقع الويبو الإلكتروني[[17]](#footnote-17)، التقرير الأحدث، الذي يُقدِّم معلومات مفصلة وشاملة عمّا قام به المكتب الدولي في عام 2015 وفي أول شهرين من عام 2016 من أنشطة المساعدة التقنية المتعلقة بالمعاهدة، وكذلك خطة العمل التي تشمل هذه الأنشطة التي كان من المخطط تنفيذها في الفترة المتبقية من عام 2016. وسوف يُقدَّم تقرير آخر من هذا القبيل، يشمل عامي 2016 و2017، إلى الفريق العامل التابع لمعاهدة التعاون بشأن البراءات لينظر فيه في دورة مايو 2017.

**الجزء الثاني: مشروعات أجندة التنمية**

1. بحلول نهاية عام 2016، كانت الدول الأعضاء قد وافقت على 34 مشروعاً لتنفيذ 34 توصية. وتبلغ الموارد المالية المُقدَّرة الموافق عليها حتى الآن لتنفيذ هذه المشروعات 792 108 30 فرنكاً سويسرياً.
2. وقُدِّم خلال عام 2016 إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية تقرير تقييمي مستقل نهائي لمشروع أجندة التنمية المُنجز بشأن تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية (لتنفيذ التوصيات 1 و2 و4 و10 و11 من توصيات أجندة التنمية) لتنظر فيه في دورتها السابعة عشرة.
3. وبحلول نهاية عام 2016، قُيِّم 27 مشروعاً من مشروعات أجندة التنمية، وناقشت اللجنة تقارير تقييم هذه المشروعات. وإضافةً إلى ذلك، أحاطت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية علماً بتقرير إنجاز المشروع الرائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وسوف تناقش اللجنة في دورتها الحالية تقرير تقييم هذا المشروع.
4. ولا تزال تقارير التقييم المستقلة لمشروعات أجندة التنمية المُنجَزة أداة أساسية تُمكِّن الدول الأعضاء من تقييم فعالية تنفيذ هذه المشروعات وتقديم توجيهات للأنشطة المستقبلية المتعلقة بالتنمية والمشروعات الجديدة ذات الصلة بأجندة التنمية. ووضعت أمانة الويبو آلية تراعي التوصيات المنبثقة عن التقييمات، وذلك للتأكد من أن التوصيات المتفق عليها التي قدمها المُقيِّمون تُنفَّذ على النحو الواجب.
5. واستمر في عام 2016 تنفيذ المشروعات المعتمدة الستة المتبقية. وعُرِض على الدورة الثامنة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية تقريرٌ مرحليٌ عن تنفيذ هذه المشروعات، وناقشته الدول الأعضاء. وفي نهاية عام 2016، كانت لا تزال توجد ستة مشروعات قيد التنفيذ، ألا وهي:

"1" الملكية الفكرية والسياحة والثقافة: دعم الأهداف الإنمائية والنهوض بالتراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية،

"2" ومشروع الملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية – المرحلة الثانية،

"3" ومشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلاً لتحديات إنمائية محددة – المرحلة الثانية،

"4" والتعاون على التنمية والتعليم والتدريب المهني في مجال حقوق الملكية الفكرية مع مؤسسات التدريب القضائي في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً،

"5" وتعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية – المرحلة الثانية،

"6" ومشروع استخدام المعلومات الموجودة في الملك العام لأغراض التنمية الاقتصادية.

1. وفيما يلي بعض النقاط البارزة فيما يخص تنفيذ مشروعات أجندة التنمية خلال الفترة المشمولة بالتقرير:

"1" في سياق مشروع الملكية الفكرية والسياحة والثقافة: دعم الأهداف الإنمائية والنهوض بالتراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية، نُفِّذت أنشطة بحث وتوثيق بشأن أفضل الممارسات فيما يتعلق بالاستخدام الحالي أو المحتمل لأدوات الملكية الفكرية بغرض النهوض بالسياحة وبالمعارف والتقاليد والثقافة الوطنية/المحلية. وتمت صياغة دليل الويبو لأفضل الممارسات في مجال الملكية الفكرية والسياحة، وتجري حالياً مراجعته من قبل نظراء. وقد بدأت مناقشات مع منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة (UNWTO) بغية تحديد مجالات التعاون المحتمل في إطار المشروع. وفيما يخص التنفيذ على الصعيد القطري، عُقدت جلسة إحاطة في جنيف مع ممثلين عن البعثات الدائمة المعنية للبلدان المختارة، ألا وهي الإكوادور ومصر وناميبيا وسري لانكا. وفي سري لانكا والإكوادور وناميبيا، عُيِّنت الوكالات الرائدة، وحُدِّد أصحاب المصلحة المعنيين بالسياحة. وبقيادة المؤسسات الرائدة، عُقدت عدة اجتماعات تنسيقية على المستوى الوطني لتحديد نطاق المشروع وبؤرة تركيزه. ونُظِّمت أول جولة من مشاورات أصحاب المصلحة على الصعيد القطري في جميع البلدان التجريبية الأربعة. وجرى تحديد وتعيين خبراء وطنيين في ثلاثة بلدان لإجراء بحوث على المستوى القطري بشأن دراسات إفرادية وإصدار توصيات مناسبة. ويجري حالياً إجراء ثلاث دراسات وطنية.

"2" وكان تنفيذ مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية – المرحلة الثانية يسير بشكل جيد في عام 2016. وكما ورد في التقرير المرحلي المُقدَّم إلى الدورة الثامنة عشرة للجنة (CDIP/18/2)، بدأت سبعة مشروعات دراسات، وقد أُجريت بعثات تقصي حقائق ومشاورات مع أصحاب المصلحة من أجل معظم هذه المشروعات. وسُلِّمت أولى النواتج في النصف الثاني من عام 2016، وسوف تُعرض ملخصات لهذه النواتج على دورات اللجنة في عام 2017.

"3" وفي سياق مشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلاً لتحديات إنمائية محددة – المرحلة الثانية، عُقدت خلال عام 2016 اجتماعات وطنية برعاية أفرقة الخبراء الوطنية التي أُسِّست من أجل المشروع في إطار وزارة العلوم والتكنولوجيا في البلدان المشاركة الثلاثة، ألا وهي إثيوبيا ورواندا وتنزانيا. كما حضر اجتماعات أفرقة الخبراء الوطنية خبراء وطنيون ودوليون وأمانة الويبو، ونجحت هذه الاجتماعات في تحديد مجالين وطنيين من مجالات الاحتياجات التكنولوجية ذات الأولوية لكل بلد من البلدان المشاركة. وبعد ذلك، أُعِدَّ طلب بحث في البراءات لكل مجال من مجالات الاحتياجات التكنولوجية الستة المُحدَّدة. وتعمل الويبو حالياً على استكمال عمليات البحث في البراءات وفقاً لأحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا بالتعاون مع الحكومات، مما سوف يسمح حينئذ بإعداد تقارير البحث في البراءات وتقارير واقع التكنولوجيا من أجل تحديد الحلول التكنولوجية المناسبة لكل مجال من مجالات الاحتياجات. وإضافة إلى ذلك، سوف يُقام هذا العام برنامج تدريبي لتكوين الكفاءات التكنولوجية من أجل كبار المسؤولين الرئيسيين في البلدان المستفيدة من المشروع، وذلك بغرض مواصلة تعزيز القدرات التقنية الوطنية في النفاذ إلى المعلومات التقنية والعلمية واستخدامها من أجل بناء القدرات التكنولوجية والتنمية.

"4" ووفقاً للمشروع المُعتمد بشأن *التعاون على التنمية والتعليم والتدريب المهني في مجال حقوق الملكية الفكرية مع مؤسسات التدريب القضائي في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً*، وبالتنسيق مع منسقي المجموعات الإقليمية المعنيين في جنيف وبدعمهم، تم الانتهاء من عملية الاختيار في بداية شهرة يوليو 2016. ووقع الاختيار على أربعة بلدان تجريبية، ألا وهي كوستاريكا ولبنان ونيبال ونيجيريا. وتمثل تلك البلدان منطقة أمريكا اللاتينية، ومنطقة البحر الكاريبي، والمنطقة العربية. كما تمثل نيبال مجموعة البلدان الأقل نمواً. وأُرسلت استبيانات تقييم الاحتياجات إلى البلدان التجريبية، واستُلمت الردود. أما اجتماعات الاتفاق على خارطة طريق لتنفيذ المشروع وتحديد الأولويات الوطنية فقد عُقدت، على نحو مشترك ومنفصل، مع ممثلي البلدان المذكورة.

"5" وفي سياق مشروع *تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية*، أجرت الويبو والبلدان المستفيدة – ألا وهي بوركينا فاسو وكينيا والسنغال والمغرب وكوت ديفوار – خلال عام 2016 المشاورات اللازمة لتحديد منسقي المشروع الوطنيين، وللاتفاق على نطاق المشروع، ولتحديد الأنشطة ومنهجية تنفيذها. وعلاوة على ذلك، أُعِدَّ مزيد من وحدات التعلّم عن بعد بشأن حق المؤلف للمهنيين العاملين في صناعة السينما بالتعاون مع أكاديمية الويبو، بالإضافة إلى بعض الأنشطة التدريبية الميدانية في مجال إدارة الحقوق.

"6" وفي سياق *مشروع استخدام المعلومات الموجودة في الملك العام لأغراض التنمية الاقتصادية*، وُضعت أسس المشروع بعد النجاح في تعيين موظف مؤقت لتنسيق أنشطة المشروع وخبراء استشاريين خارجيين لإعداد نواتج محددة للمشروع. وبدأت في عام 2016 المسودات الكاملة الأولى للأدلة الخاصة بتحديد واستخدام الاختراعات التي آلت إلى الملك العام.

**الخاتمة**

1. أُحرز تقدم منتظم على مدى السنوات الثماني الماضية في تنفيذ أجندة التنمية وتعميمه في برامج الويبو وميزانيتها. وقد أقر بهذه الحقيقة على الوجه الصحيح فريقُ الخبراء الذي اضطلع بالمراجعة المستقلة لتنفيذ أجندة التنمية من عام 2008 إلى عام 2015.
2. وتم، حتى الآن، إعداد وتنفيذ 34 مشروعاً بهدف وضع توصيات أجندة التنمية موضع التنفيذ. وفي عام 2016، واصلت أمانة الويبو بذل جهودها واستخدام جميع الموارد اللازمة لتلبية احتياجات الدول الأعضاء وأولوياتها.
3. وأدى التزام الدول الأعضاء بالتعددية والمشاركة والحوار والحلول الوسط المناسبة إلى حل القضايا المطروحة منذ زمن طويل على أجندة اللجنة، ومن أبرزها: المؤتمر الدولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية، ومراجعة المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، والاستعراض المستقل لتنفيذ توصيات أجندة التنمية. كما اُحرز تقدم هائل فيما يخص عمل اللجنة المتعلق بنقل التكنولوجيا ومواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وقد أوجدت هذه التطورات أساساً متيناً لتعزيز الإنجازات التي تحققت.

[تلي ذلك المرفقات]

**وضع تنفيذ توصيات أجندة التنمية في نهاية ديسمبر 2016**

|  | التوصية | وضع المناقشات داخل اللجنة | وضع التنفيذ | الوثائق المرجعية | التقارير |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| 1. | يجب أن تتميز أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية بعدة ميزات منها أنها موجهة نحو التنمية وقائمة على الطلب وشفافة وهي تأخذ بعين الاعتبار الأولويات والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص فضلاً عن مختلف مستويات التنمية المدركة في الدول الأعضاء، وينبغي إدراج الأنشطة في أطر زمنية لاستكمال البرامج. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يكون تصميم برامج المساعدة التقنية وآليات تسليمها وعمليات تقييمها خاصة بكل بلد. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/2/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وهذه التوصية يتناولها المشروعان التاليان:1. مشروع "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً". (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6).وعُرض تقرير تقييميّ على الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، ويرد هذا التقرير في الوثيقة CDIP/13/4.2. ومشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13)؛وعُرض تقرير تقييميّ لهذا المشروع لتنظر فيه الدورة السابعة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (CDIP/17/3).وإضافة إلى ذلك، يتناول المشروعان التاليان أيضاً هذه التوصية:1. مشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية – المرحلة الثانية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11 الوارد في الوثيقة CDIP/17/7)،2. ومشروع "الملكية الفكرية والسياحة والثقافة: دعم الأهداف الإنمائية والنهوض بالتراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية (المشروع DA\_1\_10\_12\_40\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/15/7 Rev.). | CDIP/1/3CDIP/2/2 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/11/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/17/3CDIP/18/2 |
| 2. | تقديم مساعدة إضافية إلى الويبو من خلال تبرعات المانحين وإنشاء صناديق ائتمانية أو صناديق أخرى للتبرعات داخل الويبو لفائدة البلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص، مع الاستمرار في إعطاء أولوية كبرى لتمويل الأنشطة في أفريقيا بفضل الموارد من داخل ومن خارج الميزانية للنهوض بعدة مجالات، منها الانتفاع القانوني والتجاري والثقافي والاقتصادي بالملكية الفكرية في البلدان المذكورة. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/3/INF/2) | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ أوائل عام 2009، ويتناولها المشروعان التاليان:1. المشروع (DA\_02\_01): "مؤتمر حشد الموارد لأغراض التنمية" (الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2). واستُكمل هذا المشروع في نوفمبر 2010. وأدرجت أنشطة لمتابعة المشروعات في وثيقة البرنامج والميزانية للفترتين 2010-2011 و2012-2013.وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيه في دورتها التاسعة (CDIP/9/3).2. ومشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيه في دورتها السابعة عشرة (CDIP/17/3).وإضافة إلى ذلك، يتناول هذه التوصية مشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية – المرحلة الثانية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11 الوارد في الوثيقة CDIP/17/7). | CDIP/1/3CDIP/2/INF/2CDIP/2/2 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/3CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/17/3CDIP/18/2 |
| 3. | زيادة ما يخصص من أموال وموارد بشرية لبرامج المساعدة التقنية في الويبو للنهوض بجملة أمور، منها ثقافة الملكية الفكرية الموجهة نحو التنمية مع التأكيد على إدراج الملكية الفكرية في مختلف المستويات التعليمية وحفز اهتمام الجمهور بالملكية الفكرية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/2/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وفي وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2016/2017، يبلغ مجموع الموارد المخصصة للإنفاق الإنمائي 144.1 مليون فرنك سويسري (باستثناء مشروعات أجندة التنمية). ويمثل هذا زيادة إجمالية في الإنفاق الإنمائي من21.3 % في الثنائية 2012/2013 إلى 21.4% في الثنائية الحالية.وبالإضافة إلى ذلك، تمت الموافقة على تخصيص مبلغ إجمالي قدره 1.5 مليون فرنك سويسري لتنفيذ مشروعات أجندة التنمية في الثنائية 2016/2017 (يرجى الاطلاع على الجدول 6 من وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2016/2017).أما بالنسبة لأنشطة إدراج الملكية الفكرية في مختلف المستويات الأكاديمية، فيجري تنفيذ طائفة عريضة من البرامج والأنشطة المعدة خصيصا لهذا الغرض، ولا سيما في إطار أكاديمية الويبو. والمبادرتان المهمتان في هذا المجال هما "الأكاديميات الجديدة في مجال الملكية الفكرية" (المشروع DA\_10\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2، والمشروع DA\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/9/10 Rev.1 اللذان استكملا وقيّما وأدرجا في برنامج وميزانية الويبو) ودمج أجندة التنمية في برامج الويبو للتعليم عن بعد التي ينتفع بها العديد من المؤسسات الأكاديمية.وإضافةً إلى ذلك، اعتُمد في الدورة السابعة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية اقتراح مشروع بشأن التعاون على التعليم والتدريب المهني في مجال حقوق الملكية الفكرية مع مؤسسات التدريب القضائي في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً (المشروع DA\_3\_10\_45\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/16/7 Rev.) وبدأ تنفيذه في أكتوبر 2016. | CDIP/1/3CDIP/2/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/9/6CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 4. | التأكيد بشكل خاص على احتياجات الشركات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات التي تعمل في مجال البحث العلمي والصناعات الثقافية، ومساعدة الدول الأعضاء، بطلب منها، على وضع الاستراتيجيات الوطنية المناسبة في مجال الملكية الفكرية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/5/5). | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وتناولتها المشروعات التالية: 1. مشروع بشأن "تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي" (المشروع DA\_10\_05 الوارد في الوثيقة CDIP/3/2)،2. ومشروع "الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً" (المشروع DA\_04\_10\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/5/5)،3. ومشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13)،4. والمشروع الرائد بشأن "الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً" (المشروع DA\_4\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/12/6).وعُرضت تقارير تقييم للمشروعات الثلاثة الأولى على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دوراتها العاشرة والثالثة عشرة والسابعة عشرة على التوالي (CDIP/10/7، وCDIP/13/3، وCDIP/17/3).وعُرض في الدورة الحالية تقرير التقييم الخاص بالمشروع الرائد بشأن "الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً".وساهم أيضاً في تنفيذ هذه التوصية عنصرُ الصناعات الإبداعية للمشروع DA\_10\_04 بشأن "تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف" (الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2).وهذه التوصية لا يزال يتناولها مشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية – المرحلة الثانية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11 الوارد في الوثيقة CDIP/17/7).وبالإضافة إلى ذلك، ساهمت برامج الويبو وأنشطتها المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة في تعزيز الكفاءات الوطنية/الإقليمية لحماية أعمال الإبداع والابتكار والاختراع على الصعيد المحلي. | CDIP/1/3CDIP/2/3CDIP/5/5CDIP3/INF/2 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/10/7CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 5. | على الويبو أن تنشر معلومات عامة حول كل أنشطة المساعدة التقنية على موقعها الإلكتروني وعليها أن تقدم، بطلب من الدول الأعضاء، تفاصيل عن أنشطة محددة بموافقة الدولة العضو (الدول الأعضاء) أو الجهات الأخرى المستفيدة من النشاط. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/3/INF/2). | التوصية قيد التنفيذ منذ بداية سنة 2009، وتناولها مشروع أجندة التنمية بشأن "قاعدة بيانات للمساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)" (المشروع DA\_05\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2 والمتاح في الرابط التالي: <http://www.wipo.int/tad/en/>).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيه في دورتها التاسعة (CDIP/9/4).وقُدِّم عرض بشأن قاعدة بيانات المساعدة التقنية (IP-TAD) خلال الدورة الثامنة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. | CDIP/1/3CDIP/2/2 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/4CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 6. | على موظفي الويبو وخبرائها الاستشاريين العاملين في مجال المساعدة التقنية الاستمرار في التزام الحياد والقابلية للمساءلة بإيلاء أهمية خاصة لمدونة أخلاق المهنة القائمة وتجنب ما قد يحدث من تضارب في المصالح. ويتعين على الويبو إعداد لائحة بالخبراء الاستشاريين لديها في مجال المساعدة التقنية والتعريف بهم لدى الدول الأعضاء. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/2/4)والوثيقة التي تنفذ جزءا من التوصية: الوثيقة CDIP/3/2 (قائمة الخبراء الاستشاريين). | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.بعد استكمال برنامج التقويم الاستراتيجي (SRP) واعتماد مدونة أخلاقيات الويبو، أجري تدريب مكثف، ويمكن اعتبار أن الوعي كبير بمسائل الأخلاقيات في الوييو.وواصل مكتب الأخلاقيات التأكد من أن العاملين في الويبو على جميع المستويات يدركون التزاماتهم الأخلاقية الناشئة عن وضعهم بوصفهم موظفين مدنيين دوليين وموظفين في الويبو. وفي هذا الصدد، واصل مكتب الأخلاقيات التركيز على وضع المعايير، وتعزيز الوعي بالسلوك الأخلاقي، وتقديم المشورة والتوجيه السريين لموظفي الويبو بشأن الحالات التي تتسبب في معضلات أخلاقية.وحُدثت قائمة الخبراء الاستشاريين التي عرضت على الدورة الثالثة للجنة وأدرجت في مشروع "قاعدة بيانات للمساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)" (المشروع DA\_05\_01). وهذه القائمة متاحة على الموقع الإلكتروني التالي: http://www.wipo.int/roc/en/. | CDIP/1/3CDIP/2/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 7. | التشجيع على اتخاذ تدابير من شأنها مساعدة البلدان على التصدي للممارسات المنافية للمنافسة المشروعة من خلال مد البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نموا بالمساعدة التقنية بطلب منها، لتحقيق فهم أفضل لأوجه التلامس بين حقوق الملكية الفكرية وسياسات المنافسة. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/4/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007، وتناولها مشروع من مشروعات أجندة التنمية، هو مشروع "الملكية الفكرية وسياسية المنافسة" (المشروع DA\_7\_23\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/4/ Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيه في دورتها التاسعة (CDIP/9/8).وقُدِّمت، خلال عام 2016، المساعدة إلى البلدان النامية بشأن التشريعات والسياسات العامة المتعلقة بالصلة بين الملكية الفكرية والمنافسة. | CDIP/1/3CDIP/2/3CDIP/3/4 | CDIP/3/5CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/9/8 |
| 8. | مطالبة الويبو بوضع اتفاقات مع معاهد البحث والشركات الخاصة بهدف مساعدة المكاتب الوطنية في البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نموا، فضلا عن منظماتها الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بالملكية الفكرية، على النفاذ إلى قواعد بيانات متخصصة لأغراض البحث في البراءات. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثائق CDIP/2/4، وCDIP/3/INF/2، وCDIP/9/9) | التوصية قيد التنفيذ منذ بداية سنة 2009، وتناولتها المرحلتان الأولى والثانية من مشروع "النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمها" (DA\_08\_01 في الوثيقة CDIP/3/INF/2، وDA\_8\_2 في الوثيقة CDIP/9/9 على التوالي).وعُرض تقريران تقييميان للمرحلة الأولى والمرحلة الثانية من هذا المشروع على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيهما في دورتيها التاسعة والرابعة عشرة (الوثيقتان CDIP/9/5 وCDIP/14/5) على التوالي. | CDIP/1/3CDIP/2/2CDIP/2/INF/3 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/5CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 9. | مطالبة الويبو بإنشاء قاعدة بيانات بالتنسيق مع الدول الأعضاء لتلبية احتياجات التنمية المحددة في مجال حقوق الملكية الفكرية بالموارد المتاحة مما يوسع من نطاق برامجها المتعلقة بالمساعدة التقنية والرامية إلى ردم الهوة الرقمية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/3/INF/2) | التوصية قيد التنفيذ منذ بداية سنة 2009، وتناولها مشروع "قاعدة بيانات لمطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD)" (المشروع DA\_09\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2).قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD) متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/dmd/en/>.وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها العاشرة (الوثيقة CDIP/10/3).وقُدِّم عرض بشأنها خلال الدورة الثامنة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وتغير اسم "قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD)" إلى "موفق الويبو" (WIPO Match)، وهي متاحة في العنوان التالي: http://www.wipo.int/wipo-match/en/. | CDIP/1/3CDIP/2/2 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/3 |
| 10. | مساعدة الدول الأعضاء على تطوير كفاءاتها المؤسسية الوطنية في مجال الملكية الفكرية وتحسينها من خلال المضي في تطوير البنى التحتية وغيرها من المرافق بهدف جعل مؤسسات الملكية الفكرية أكثر فعالية والنهوض بتوازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. ويجب أن تمتد هذه المساعدة التقنية لتشمل المنظمات التي تعنى بالملكية الفكرية على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/2/4 وCDIP/3/INF/2) | التوصية قيد التنفيذ منذ بداية سنة 2009، وتناولها ما يلي من مشروعات أجندة التنمية:1. المشروع الرائد "لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية" المرحلتان الأولى والثانية (المشروع DA\_10\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2 وDA\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/9/10 Rev.1)،2. ومشروع لمؤسسات الملكية الفكرية الذكية: "استخدام المكونات والحلول التجارية المكيفة لتحديث البنية التحتية للملكية الفكرية التابعة لمؤسسات الملكية الفكرية الوطنية والإقليمية" (المشروع DA\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2)،3. ومشروع "بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية" (المشروع DA\_10\_03 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2)،4. ومشروع "تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي" (المشروع DA\_10\_05 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2)،5. ومشروع "الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا" (المشروع DA\_04\_10\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/5/5)،6. ومشروع "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا" (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6)،7. ومشروع "تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف" (المشروع DA\_10\_04 الوارد في الوثيقة CDIP/3/INF/2)،8. ومشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13)،9. والمشروع الرائد بشأن "الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً" (المشروع DA\_4\_10\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/12/6).وعُرضت تقارير تقييم هذه المشروعات على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لتنظر فيها في دوارتها التاسعة والعاشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة والخامسة عشرة، وترد هذه التقارير في الوثائق CDIP/9/6، وCDIP/14/4، وCDIP/10/4، وCDIP/10/8، وCDIP/10/7، وCDIP/13/3، وCDIP/13/4، وCDIP/15/14، وCDIP/17/3 على التوالي.وعُرض على الدورة الحالية تقرير تقييم المشروع الرائد بشأن "الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً.وعلاوة على ذلك، تتناول المشروعات التالية هذه التوصية:مشروع "الملكية الفكرية والسياحة والثقافة: دعم الأهداف الإنمائية والنهوض بالتراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية (المشروع DA\_1\_10\_12\_40\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/15/7 Rev.)،ومشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية – المرحلة الثانية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11 الوارد في الوثيقة CDIP/17/7)،ومشروع بشأن "التعاون على التعليم والتدريب المهني في مجال حقوق الملكية الفكرية مع مؤسسات التدريب القضائي في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً" (المشروع DA\_3\_10\_45\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/16/7 Rev.). | CDIP/1/3CDIP/2/INF/1CDIP/2/2CDIP/4/12CDIP/5/5CDIP3/INF/2 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/6CDIP/10/4CDIP/10/7CDIP/10/8CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 11. | مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز كفاءاتها الوطنية لحماية أعمال الإبداع والابتكار والاختراع على الصعيد المحلي ودعم تطوير البنى التحتية الوطنية في مجال العلوم والتكنولوجيا كلّما كان ذلك مناسبا ووفقا لاختصاص الويبو. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/2/4) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وهذه التوصية يتناولها العديد من برامج الويبو، بما فيها البرامج 1 و3 و9 و14 و18 و30، ويتناولها بشكل غير مباشر عدد من مشروعات أجندة التنمية التي تتصدى للتوصيتين 8 و10.وهذه التوصية تناولها المشروعان التاليان:1. مشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية – المرحلة الأولى" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 الوارد في الوثيقة CDIP/9/13)،2. ومشروع "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا" (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6).وعُرض تقريران تقييميان لهذين المشروعين على الدورة الثالثة عشرة والدورة السابعة عشرة للجنة، ويرد هذان التقريران في الوثيقتين CDIP/13/4 وCDIP/17/3 على التوالي.وإضافة إلى ذلك، لا تزال هذه التوصية يتناولها مشروع "تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية – المرحلة الثانية" (المشروع DA\_1\_2\_4\_10\_11 الوارد في الوثيقة CDIP/17/7). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 12. | المضي في إدماج الاعتبارات الإنمائية في أنشطة الويبو ومناقشاتها الموضوعية والتقنية، وفقاً لاختصاصها. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق بصورة عامة على الأنشطة (الوثيقة CDIP/3/3) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وعُمِّمت توصيات أجندة التنمية في وثائق البرنامج والميزانية للثنائية 2010/2011 والثنائية 2012/2013 والثنائية 2016/2017. واكتمل المشروع DA\_33\_38\_41\_01 بشأن "تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها" (الوارد في الوثيقة CDIP/4/8/Rev.). وعُرض تقرير تقييمي على اللجنة في دورتها الثانية عشرة لتنظر فيه (يرد في الوثيقة CDIP/12/4).وللمرة الأولى، أُدرج تقييم تنفيذ توصيات أجندة التنمية في تقرير أداء البرنامج 2014، ومن ثمَّ أُدمج بصورة كاملة في اللمحة العامة عن التقدم الذي تم إحرازه في كل برنامج، بدلاً من النهج السابق المتمثل في تناوله في بند مستقل.وإضافةً إلى ذلك، يتناول هذه التوصيةَ أيضاً مشروعُ "الملكية الفكرية والسياحة والثقافة: دعم الأهداف الإنمائية والنهوض بالتراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية (المشروع DA\_1\_10\_12\_40\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/15/7 Rev.). | CDIP/1/3CDIP/3/3 | CDIP/3/5CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/4CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 13. | يتعين أن تكون المساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، بوجه خاص، إنمائية الاتجاه ومدفوعة بحسب الطلب، مع مراعاة الأولويات والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نمواً وكذا مستويات التنمية المتفاوتة في الدول الأعضاء، وينبغي أن تكون الأنشطة محل جداول زمنية لاستكمالها. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقارير المرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2 وCDIP/10/2).وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/6/10، وCDIP/7/3، وCDIP/8/5، وCDIP/9/11، وCDIP/10/10، وCDIP/10/11. | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وواصلت الويبو خلال عام 2016 تقديم المساعدة التشريعية تلبيةً لطلبات سلطات الدول الأعضاء. وقدمت المشورة إلى هذه البلدان بشأن التشريعات القائمة أو مشروعات التشريعات لديها، واستأنست بالخيارات المتاحة واختيارات السياسة العامة في تنفيذ هذه التشريعات.وهذه التوصية تناولها أيضاً مشروع "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا" (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6). وعُرض التقرير التقييمي لهذا المشروع على الدورة الثالثة عشرة للجنة، ويرد هذا التقرير في الوثيقة CDIP/13/4. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 14. | تضع الويبو بتصرف البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً مشورتها بشأن تنفيذ الحقوق والالتزامات وإعمالها، وفهم مواطن المرونة في اتفاق تريبس والانتفاع بها، وذلك في إطار الاتفاق المبرم بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقارير المرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2، وCDIP/10/2).وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/5/4 وCDIP/6/10 وCDIP/7/3 وCDIP/8/5 وCDIP/9/11 وCDIP/10/10 وCDIP/10/11 وCDIP/13/10 وCDIP/15/6 وCDIP/16/5. | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وتقدم الويبو مشورتها التشريعية بانتظام إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نموا بشأن تنفيذ الحقوق والالتزامات وإعمالها، وفهم مواطن المرونة في اتفاق تريبس والانتفاع بها. وعرضت على الدورة الخامسة للجنة وثيقة بشأن "مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني متعدد الأطراف وتنفيذها التشريعي على الصعيد الوطني والإقليمي". كما عُرض على اللجنة في دورتها السابعة الجزء الثاني من هذه الوثيقة الذي يحتوي على خمسة مواطن مرونة جديدة وافقت عليها اللجنة في الدورة السادسة. وناقشت اللجنة في دورتها الثالثة عشرة الجزء الثالث من الوثيقة التي تتضمن موطني مرونة جديدين. وعرض على اللجنة في دورتها الخامسة عشرة الجزءُ الرابعُ من الوثيقة التي تتضمن موطني مرونة.كما تساهم الويبو بانتظام في الدورات الدراسية لمنظمة التجارة العالمية بشأن السياسة التجارية، وفي حلقات العمل الوطنية أو دون الإقليمية بشأن قضايا ترتبط بتنفيذ اتفاق تريبس ومواطن المرونة والسياسات العامة لدعم البلدان في تنفيذ اتفاق تريبس.وطبقا لما اتفقت عليه الدول الأعضاء خلال الدورة السادسة للجنة، نشرت الويبو صفحة على الإنترنت تخصص لتوفير المعلومات المتعلقة بالانتفاع بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، بما في ذلك الموارد الخاصة بمواطن المرونة التي تجمعها الويبو وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، وقاعدة بيانات بشأن الأحكام المتعلقة بمواطن المرونة في قوانين الملكية الفكرية الوطنية. وجرى تحديث قاعدة البيانات مواطن المرونة بناءً على طلب اللجنة في دورتها الخامسة عشرة، وتحتوي قاعدة البيانات حالياً على 1371 حكماً بشأن تشريعات الملكية الفكرية الوطنية المتعلقة بمواطن المرونة من 202 ولاية قضائية مُختارة. وعُرضت على اللجنة في دورتها السادسة عشرة النسخة المُحدثة من كلٍّ من صفحة مواطن المرونة وقاعدة بيانات مواطن المرونة باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية. وعُرض أيضاً على اللجنة في دورتها السادسة عشرة تقريرٌ عن تحديث قاعدة بيانات مواطن المرونة، وورد هذا التقرير في الوثيقة CDIP/16/5.وإضافةً إلى ذلك، عُرضت آلية لتحديث قاعدة بيانات مواطن المرونة على الدورة السابعة عشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وعُرض اقتراح مُعدَّل بشأن آلية لتحديث قاعدة بيانات مواطن المرونة على الدورة الثامنة عشرة لهذه اللجنة (الوثيقتان CDIP/17/5 وCDIP/18/5 على التوالي).صفحة مواطن المرونة متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/ip-development/en/agenda/flexibilities/>.وقاعدة بيانات مواطن المرونة متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/ip-development/en/agenda/flexibilities/search.jsp>. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 15. | يتعين أن تكون أنشطة وضع القواعد والمعايير كما يلي:- شمولية وقائمة على توجيه الأعضاء؛- وأن تأخذ بعين الاعتبار مختلف مستويات التنمية؛- وأن تأخذ بعين الاعتبار تحقيق توازن بين التكاليف والمنافع؛- وقائمة على مشاركة جميع الأطراف بحيث تأخذ بعين الاعتبار مصالح وأولويات كل الدول الأعضاء في الويبو وآراء أصحاب المصالح الآخرين ومن ضمنهم المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعتمدة؛- وممتثلة لمبدأ الحياد الذي تلتزم به أمانة الويبو. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقارير المرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2، وCDIP/10/2) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وفي أكتوبر 2007، طلبت الجمعية العامة من جميع هيئات الويبو، بما فيها لجان وضع القواعد والمعايير، تنفيذ هذه التوصية (إضافة إلى التوصيات المتبقية البالغ عددها 19 توصية والمحدّدة للتنفيذ الفوري). وتضطلع الدول الأعضاء من خلال مشاركتها في تلك اللجان، بدور حاسم في ضمان تنفيذ هذه التوصيات.إشراك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والاهتمام بوجهات نظرها: في سنة 2016، اعتُمدت ثلاث منظمات دولية غير حكومية جديدة، ومنظمتان وطنيتان غير حكوميتين كمراقب دائم خلال الجمعيات الأخيرة، وبهذا يصل المجموع إلى 258 منظمة دولية غير حكومية و83 منظمة وطنية غير حكومية حصلت على صفة مراقب دائم في الويبو.القيام على توجيه الأعضاء: وُضع جدول الأعمال وحدّدت قضايا لمناقشتها في اللجان، وذلك من قِبل الدول الأعضاء في دورة اللجان السابقة أو الجمعية العامة.اختلاف مستويات النمو: تعكس القضايا التي تجري مناقشتها حالياً في اللجان مصالح متنوعة وواسعة اقترحتها بلدان لها مستويات نمو مختلفة.التوفيق بين التكاليف والمزايا: طرحت هذه المسألة في عدة مناسبات في اللجنة.مبدأ الحياد: هذا مبدأ أساسي بالنسبة للأمانة عموما ولموظفيها بصفتهم موظفين مدنيين دوليين (انظر على وجه الخصوص الفقرات 9 و33 و38 و42 من معايير سلوك موظفي الخدمة المدنية الدولية). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 16. | أخذ حماية الملك العام بعين الاعتبار عند وضع القواعد والمعايير في سياق الويبو والتعمق في تحليل العواقب والمنافع الناتجة عن ملك عام غزير ومفتوح. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/3 Rev.) | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007، وتناولتها المشروعات التالية:1. مشروع "الملكية الفكرية والملك العام" (المشروع DA\_16\_20\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/3 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها التاسعة. (الوثيقة CDIP/9/7).2. المشروع DA\_16\_20\_02 بشأن "البراءات والملك العام" (الوارد في الوثيقة CDIP/7/5 Rev.). وناقشت اللجنة خلال دورتها الثانية عشرة دراسة عن البراءات والملك العام (ثانيا) (الوثيقة CDIP/12/INF/2 Rev.)، وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=253106>وقُدِّم تقرير تقييم ذاتي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثالثة عشرة (الوثيقة CDIP/13/7).ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على اقتراح مشروع بشأن "استخدام المعلومات الموجودة في الملك العام لأغراض التنمية الاقتصادية" ورد في الوثيقة CDIP/16/4 Rev.. وبدأ تنفيذ المشروع في أبريل 2016. | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/3/5CDIP/6/2CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/9/7CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/13/7CDIP/16/4 Rev. |
| 17. | ينبغي أن تأخذ الويبو في حسبانها، في أنشطتها وبما فيها وضع القواعد والمعايير، جوانب المرونة في اتفاقات الملكية الفكرية الدولية ولا سيما تلك التي تهم البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقرير المرحلي (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2، وCDIP/10/2)وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/5/4، وCDIP/6/10، وCDIP/7/3، وCDIP/8/5 وCDIP/9/11، وCDIP/10/10، وCDIP/10/11، وCDIP/13/10، وCDIP/15/6، وCDIP/16/5. | قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.يرجى الرجوع إلى وضع تنفيذ التوصية 14 (المرفق الأول، الصفحة 12). | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 18. | حث اللجنة الحكومية الدولية على الإسراع في مسارها بشأن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، من غير إخلال بأي نتائج بما فيها إمكانية وضع صك دولي واحد أو أكثر. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقرير المرحلي (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2). | قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007.وجددت الجمعية العامة للويبو في دورتها الخامسة والخمسين المعقودة في أكتوبر 2015 ولاية اللجنة الحكومية الدولية للثنائية 2016/2017. وتم أيضاً التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمل اللجنة الحكومية الدولية لعامي 2016 و2017. وطبقاً للولاية وبرنامج العمل الجديدين للجنة الحكومية الدولية، اجتمعت اللجنة مرتين في الفترة الممتدة من يناير 2016 إلى يوليو 2016. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 19. | الشروع في مناقشات حول كيفية العمل، ضمن اختصاص الويبو، على المضي في تسهيل نفاذ البلدان النامية والبلدان والأقل نمواً إلى المعرفة والتكنولوجيا للنهوض بالنشاط الإبداعي والابتكاري وتعزيز تلك الأنشطة المنجزة في إطار الويبو. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثائق CDIP/4/5 Rev.، وCDIP/4/6، وCDIP/6/4). | قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007. وهذه التوصية تناولتها المشروعات التالية:1. "الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة" (المشروع DA\_19\_24\_27\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/5 Rev.).2. ومشروع "استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات"، المرحلتان الأولى والثانية (المشروع DA\_19\_30\_31\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/6 والمشروع DA\_19\_30\_31\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/10/13).3. ومشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" (المشروع DA\_30\_31\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/5/6 Rev.).4. ومشروع "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً" (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6).5. ومشروع "الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول" (المشروع DA\_19\_25\_26\_28\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/3).وعُرضت تقارير تقييم هذه المشروعات على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دوراتها العاشرة والثانية عشرة والرابعة عشرة والسادسة عشرة لتنظر فيها، وهي ترد في الوثائق CDIP/10/5، وCDIP/10/6، وCDIP/12/3، وCDIP/14/6، وCDIP/16/3.وعلاوة على ذلك، هذه التوصية يتناولها مشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" – المرحلة الثانية (المشروع ‎DA\_19\_30\_31\_03 الوارد في الوثيقة CDIP/13/9). | CDIP/1/3CDIP/3/4CDIP/3/4 Add. | CDIP/3/5CDIP/6/2CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/10/5CDIP/10/6CDIP/12/2CDIP/12/3CDIP/14/2CDIP/14/2CDIP/14/6CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 20. | النهوض بأنشطة وضع القواعد والمعايير المرتبطة بالملكية الفكرية والداعمة لملك عام متين في الدول الأعضاء في الويبو، بما في ذلك إمكانية إعداد مبادئ توجيهية بإمكانها أن تساعد الدول الأعضاء المهتمة بالموضوع على تحديد المواد التي آلت إلى الملك العام وفقا لأنظمتها القانونية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/3 Rev.). | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، ويتناولها المشروعان التاليان:1. مشروع "الملكية الفكرية والملك العام" (المشروع DA\_16\_20\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/3 Rev.).وعرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها التاسعة (الوثيقة CDIP/9/7).2. والمشروع DA\_16\_20\_02 بشأن "البراءات والملك العام" الوارد في الوثيقة CDIP/7/5 Rev..وعُرض تقرير تقييم ذاتي لهذا المشروع على اللجنة لتنظر فيه في دورتها الثالثة عشرة، وورد هذا التقرير في الوثيقة CDIP/13/7.ووافقت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها السابعة عشرة على مشروع مُقترَح بشأن "استخدام المعلومات الموجودة في الملك العام لأغراض التنمية الاقتصادية" يتناول هذه التوصية (المشروع DA\_16\_20\_03 الوارد في الوثيقة CDIP/16/4 Rev.). وبدأ تنفيذ هذا المشروع في أبريل 2016. | CDIP/1/3CDIP/3/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/7CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/16/4 Rev.CDIP/18/2 |
| 21. | تُجري الويبو مشاورات غير رسمية تكون مفتوحة ومتوازنة، حسب ما يكون مناسباً، قبل الشروع في أي أنشطة جديدة بشأن وضع القواعد والمعايير، باعتماد مسارات مدفوعة من الأعضاء وتشجيع مشاركة الخبراء من الدول الأعضاء ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. | تمت مناقشة التوصية في سياق التقارير المرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2) | قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 22. | ينبغي أن تكون أنشطة الويبو بشأن وضع القواعد والمعايير داعمة للأهداف الإنمائية المتفق عليها في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية.ينبغي لأمانة الويبو أن تتناول في وثائق عملها المتعلقة بأنشطة وضع القواعد والمعايير ما يناسب من القضايا التالي ذكرها على سبيل المثال، بتوجيه من الدول الأعضاء ودون إخلال بنتائج مداولاتها:(أ) الحفاظ على تنفيذ قواعد الملكية الفكرية على المستوى الوطني؛(ب) وأوجه الصلة بين الملكية الفكرية والمنافسة؛(ج) ونقل التكنولوجيا المرتبط بالملكية الفكرية؛(د) وما يمكن توافره من جوانب المرونة والاستثناءات والتقييدات للدول الأعضاء؛(ﻫ) وإمكانية إضافة أحكام خاصة بالبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق بصورة عامة على الأنشطة (الوثيقة CDIP/3/3).وتجري مناقشة المزيد من الأنشطة في سياق الوثائق CDIP/5/3، وCDIP/6/10، وCDIP/8/4، وCDIP/10/9، وCDIP/11/3، وCDIP/12/8، وCDIP/14/12 Rev.. | تمت مناقشة تقرير بشأن مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية (الوثيقة CDIP/5/3) في الدورة الخامسة للجنة، وقد أنشئت صفحة على الإنترنت بشأن الأهداف الإنمائية للألفية والويبو (<http://www.wipo.int/ip-development/en/agenda/millennium_goals/>).ونوقشت أثناء الدورة الثامنة للجنة وثيقة تمت مراجعتها بشأن تقدير مساهمة الويبو في إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية (CDIP/8/4). وعُدِّلت هذه الوثيقة لتأخذ بعين الاعتبار تعليقات الدول الأعضاء (الوثيقة CDIP/10/9) خلال الدورة العاشرة للجنة.وإضافةً إلى ذلك، ناقشت اللجنة خلال دورتها الحادية عشرة دراسة عن جدوى إدراج الاحتياجات والنتائج المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية ضمن إطار الويبو لنتائج الثنائية (الوثيقة CDIP/11/3). وناقشت اللجنة في دورتها الثانية عشرة وثيقةً عن الأهداف الإنمائية للألفية في وكالات الأمم المتحدة الأخرى وإسهام الويبو في تلك الأهداف (الوثيقة CDIP/12/8)، وناقشت اللجنة في دورتها الرابعة عشرة وثيقة معدلة (الوثيقة CDIP/14/12 Rev.) بشأن تلك المسألة تغطي منظمات وبرامج أخرى تابعة للأمم المتحدة وتوسع نطاق الدراسة الاستقصائية الواردة في الوثيقة CDIP/12/8.  | CDIP/1/3CDIP/3/3 | غير متاحة |
| 23. | النظر في أفضل السبل للنهوض بممارسات الترخيص في مجال الملكية الفكرية بما يعزز القدرات التنافسية ولا سيما بهدف النهوض بالنشاط الإبداعي والابتكاري ونقل التكنولوجيا إلى البلدان المهتمة، ولا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نموا وتعميمها في تلك البلدان. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/4 Rev.). | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، ويتناولها مشروع "الملكية الفكرية وسياسة المنافسة" (المشروع DA\_7\_23\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/4 Rev.).وعرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها التاسعة (الوثيقة CDIP/9/8). | CDIP/1/3CDIP/3/3 | CDIP/4/2CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/8 |
| 24. | مطالبة الويبو، في إطار ولايتها، بتوسيع نطاق نشاطها الموجّه لردم الهوّة الرقمية تماشياً مع مقررات مؤتمر القمة العالمي بشأن مجتمع المعلومات مع مراعاة أهمية صندوق التضامن الرقمي. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/5 Rev.). | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، ويتناولها مشروع "الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة" (المشروع DA\_19\_24\_27\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/4/5 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها العاشرة (الوثيقة CDIP/10/5). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/5 |
| 25. | استكشاف السياسات والمبادرات المرتبطة بالملكية الفكرية والضرورية لتشجيع نقل التكنولوجيا ونشرها لفائدة البلدان النامية واتخاذ التدابير الملائمة لتمكين البلدان المذكورة من فهم جوانب المرونة التي تتيحها الاتفاقات الدولية المعنية بها ومن الاستفادة منها بأكبر قدر، حسب ما يكون مناسباً. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/6/4).ويُجرى مزيد من المناقشات في سياق الوثائق CDIP/6/10، وCDIP/7/3، وCDIP/8/5، وCDIP/9/11، وCDIP/10/10، وCDIP/10/11. | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ ديسمبر 2010، وتناولها المشروعان التاليان:1. "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً" (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6)،2. و"الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول" (المشروع DA\_19\_25\_26\_28\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/4).وعُرض تقريران تقييميان لهذين المشروعين على اللجنة لتنظر فيهما في الدورتين الثالثة عشرة والسادسة عشرة على التوالي، ويرد التقريران في الوثيقتين CDIP/13/4 وCDIP/16/3. | CDIP/1/3CDIP/3/4 Add. | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2 |
| 26. | حثّ الدول الأعضاء ولا سيما البلدان المتقدمة، على تشجيع مؤسسات البحث العلمي لديها على تعزيز تعاونها مع مؤسسات البحث والتطوير في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص وتبادل المعلومات معها. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/6/4). | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ ديسمبر 2010، وتناولها مشروع "الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول" (المشروع DA\_19\_25\_26\_28\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/4).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة لتنظر فيه في دورتها السادسة عشرة، ويرد هذا التقرير في الوثيقة CDIP/16/3. | CDIP/1/3CDIP/3/4 Add. | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2 |
| 27. | تسهيل الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية من تكنولوجيا المعلومات والاتصال تحقيقا للنمو والتنمية بضمان إمكانية إجراء نقاشات في إطار هيئة مناسبة من هيئات الويبو، والتركيز على أهمية الجوانب المتصلة بالملكية الفكرية من تكنولوجيا المعلومات والاتصال ودورها في التنمية الاقتصادية والثقافية، وإيلاء انتباه خاص لمساعدة الدول الأعضاء على تشخيص الاستراتيجيات العملية المرتبطة بالملكية الفكرية للانتفاع بتكنولوجيا المعلومات والاتصال في سبيل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/5 Rev.). | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها مشروع "الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة" (الوثيقة CDIP/4/5 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها العاشرة (الوثيقة CDIP/10/5). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/5 |
| 28. | تدارس ما يمكن للدول الأعضاء، ولا سيما البلدان المتقدمة، اعتماده من السياسات والتدابير المرتبطة بالملكية الفكرية في سبيل تعزيز نقل التكنولوجيا ونشرها في البلدان النامية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/6/4). | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ ديسمبر 2010، وتناولها مشروع "الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول" (المشروع DA\_19\_25\_26\_28\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/4).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها السادسة عشرة، ويرد هذا التقرير في الوثيقة CDIP/16/3. | CDIP/1/3CDIP/3/4 Add. | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2 |
| 29. | إدراج المناقشات حول قضايا نقل التكنولوجيا المرتبطة بالملكية الفكرية ضمن الاختصاصات المناطة بإحدى هيئات الويبو المناسبة. | لم تناقش اللجنة هذه التوصية بعد. | تُجرى حالياً مناقشة بشأن نقل التكنولوجيا في هيئات الويبو المناسبة. ويمكن لأي مناقشات مستقبلية بشأن هذا الأمر أن تسترشد بقرار اللجنة بشأن إعداد خرائط لمبادرات وأنشطة نقل التكنولوجيا بناءً على الاقتراح المشترك المقدم من وفود الولايات المتحدة وأستراليا وكندا. | CDIP/1/3 | غير متاحة |
| 30. | ينبغي للويبو أن تتعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى لإسداء النصح للبلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نموا، بناء على طلبها، حول سبل النفاذ إلى المعلومات التكنولوجية المتعلقة بالملكية الفكرية وكيفية الانتفاع بها، ولا سيما في المجالات التي توليها الجهة صاحبة الطلب أهمية خاصة. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/4/6 وCDIP/5/6 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010.وتناولها المشروعان التاليان:1. مشروع "استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات" – المرحلتان الأولى والثانية (المشروع DA\_19\_30\_31\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/6 وDA\_19\_30\_31\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/10/13)،2. ومشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" (المشروع DA\_30\_31\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/5/6 Rev.).وعُرضت تقارير تقييمية لهذين المشروعين لتنظر فيها اللجنة في دوراتها العاشرة والثانية عشرة والرابعة عشرة (الوثائق CDIP/10/6 وCDIP/12/3 وCDIP/14/6).وإضافة إلى ذلك، هذه التوصية يتناولها أيضاً مشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" – المرحلة الثانية (المشروع DA\_30\_31\_03: الوارد في الوثيقة CDIP/13/9 Rev.). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/10/6CDIP/12/2CDIP/12/3CDIP/14/2CDIP/14/6CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 31. | اتخاذ مبادرات تتفق عليها الدول الأعضاء وتسهم في نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، كتوجيه التماس إلى الويبو بتسهيل نفاذ محسّن إلى المعلومات العلنية الواردة في سندات البراءات. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقتان CDIP/4/6 وCDIP/5/6 Rev.). | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010،وتناولها المشروعان التاليان:1. مشروع "استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات" – المرحلتان الأولى والثانية (المشروع DA\_19\_30\_31\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/6 وDA\_19\_30\_31\_02 الوارد في الوثيقة CDIP/10/13)،2. ومشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" (المشروع DA\_30\_31\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/5/6 Rev.).وعُرضت تقارير تقييمية لهذين المشروعين لتنظر فيها اللجنة في دوراتها العاشرة والثانية عشرة والرابعة عشرة (الوثائق CDIP/10/6 وCDIP/12/3 وCDIP/14/6).وإضافة إلى ذلك، هذه التوصية يتناولها أيضاً مشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة" – المرحلة الثانية (المشروع DA\_30\_31\_03 الوارد في الوثيقة CDIP/13/9 Rev.). | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/14/6CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 32. | إتاحة الفرصة في الويبو لتبادل التجارب والمعلومات الوطنية والإقليمية حول أوجه الصلة بين حقوق الملكية الفكرية وسياسات المنافسة. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/4 Rev.). | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها المشروعان التاليان:1. "الملكية الفكرية وسياسة المنافسة" (المشروع DA\_7\_23\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/4 Rev.)،2. و"تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً" (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01: الوارد في الوثيقة CDIP/7/6).وعُرض على اللجنة تقريران تقييميان لهذين المشروعين لتنظر فيهما في دورتيها التاسعة والثالثة عشرة، ويرد هذا التقريران في الوثيقتين CDIP/9/8 وCDIP/13/4، على التوالي.  | CDIP/1/3CDIP/3/4 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/9/8CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2 |
| 33. | مطالبة الويبو بتطوير آلية مراجعة وتقييم ناجعة، سنوية الأساس، لتقدير جدوى جميع أنشطتها الموجهة للتنمية ومنها الأنشطة المرتبطة بالمساعدة التقنية ووضع المؤشرات والمقاييس الخاصة لهذا الغرض، حيث كان ذلك مناسباً. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/8 Rev.). | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها مشروع "تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها" (المشروع DA\_33\_38\_41\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/8 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثانية عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/12/4). | CDIP/1/3 | CDIP/6/2CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/4 |
| 34. | مطالبة الويبو بإجراء دراسة حول ما يعوق حماية الملكية الفكرية في القطاع الاقتصادي غير الرسمي، بما في ذلك دراسة التكاليف والمنافع الملموسة لحماية الملكية الفكرية بالنظر خاصة إلى خلق فرص العمل، بغية مساعدة الدول الأعضاء على تصميم برامج وطنية هامة. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق الوثيقتين CDIP/6/9 وCDIP/8/3. | التوصية قيد التنفيذ منذ نوفمبر 2011، وتناولها مشروع "الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي" (المشروع DA\_34\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/8/3 Rev.). وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثالثة عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/13/5). | CDIP/1/3CDIP/6/9 | CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/13/5 |
| 35. | مطالبة الويبو بإجراء دراسات جديدة، بطلب من الدول الأعضاء، لتقييم الأثر الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لانتفاع تلك الدول بأنظمة الملكية الفكرية. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق تقارير مرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2).تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/5/7 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007، وتناولها "مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية" (المشروع DA\_35\_37\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/5/7 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الرابعة عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/14/3).وإضافةً إلى ذلك، وافقت الدورة الرابعة عشرة للجنة على مرحلة ثانية من هذا المشروع (الوارد في الوثيقة CDIP/15/3)، وهذه المرحلة قيد التنفيذ منذ 1 يناير 2015. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/14/3CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 36. | تبادل التجارب حول المشروعات التعاونية المفتوحة مثل مشروع المجين البشري وكذا نماذج الملكية الفكرية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/6/6) | التوصية قيد التنفيذ منذ ديسمبر 2010، ويتناولها مشروع "المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية" (المشروع DA\_36\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/6/6).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في الدورة الخامسة عشرة (يرد هذا التقرير في الوثيقة CDIP/15/3). | CDIP/1/3 | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2 |
| 37. | يجوز للويبو أن تجري دراسات بشأن حماية الملكية الفكرية، بطلب وتوجيه من الدول الأعضاء، لتحديد أوجه الصلة والتأثير بين الملكية الفكرية والتنمية. | تمت مناقشة التوصية في سياق تقارير مرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2). تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقةCDIP/5/7 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ اعتماد أجندة التنمية في أكتوبر 2007. وتناولها مشروع "الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية" (المشروع DA\_35\_37\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/5/7 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الرابعة عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/14/3).وإضافةً إلى ذلك، وافقت الدورة الرابعة عشرة للجنة على مرحلة ثانية من هذا المشروع، وهذه المرحلة قيد التنفيذ منذ 1 يناير 2015. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/14/3CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 38. | تعزيز قدرة الويبو على إجراء عمليات تقييم موضوعية لوقع أنشطة الويبو على التنمية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/8 Rev.) | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها مشروع "تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها" (المشروع DA\_33\_38\_41\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/8 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثانية عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/12/4). | CDIP/1/3 | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/4 |
| 39. | مطالبة الويبو، في حدود اختصاصها ومهمتها، بمساعدة البلدان النامية ولا سيما البلدان الأفريقية، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية بذلك، عن طريق إجراء دراسات حول هجرة الأدمغة وتقديم توصيات على أساسها. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق الوثيقتين CDIP/6/8 وCDIP/7/4. | هذه التوصية قيد التنفيذ منذ مارس 2014، وتناولها مشروع "الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة" (المشروع DA\_39\_40\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/4).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثالثة عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/13/6). | CDIP/1/3CDIP/6/8 | CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/13/6 |
| 40. | مطالبة الويبو بتكثيف تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة بشأن مسائل الملكية الفكرية، وفقا لتوجه الدول الأعضاء، وبالأخص منها الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية واليونيدو واليونسكو وسائر المنظمات الدولية المعنية، وعلى وجه الخصوص منظمة التجارة العالمية لتعزيز التعاون تحقيقا للكفاءة القصوى في تنفيذ برامج التنمية. | لم تناقش اللجنة هذه التوصية بعد. | من المُلاحظ أن التوصية قد نُفِّذت في سياق المشروعين التاليين:1. مشروع "تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً" (المشروع DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/6)، 2. ومشروع "الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة" (المشروع DA\_39\_40\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/7/4).وعُرض تقريران تقييميان لهذين المشروعين لتنظر فيهما اللجنة في دورتها الثالثة عشرة، ويرد هذان التقريران في الوثيقتين CDIP/13/4 وCDIP/13/5 على التوالي.وإضافةً إلى ذلك، هذه التوصية يتناولها مشروع "الملكية الفكرية والسياحة والثقافة: دعم الأهداف الإنمائية والنهوض بالتراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية" (المشروع DA\_1\_10\_12\_40\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/15/7 Rev.). وبدأ تنفيذ هذا المشروع في يناير 2016. | CDIP/1/3 | CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2CDIP/18/2 |
| 41. | جرد أنشطة الويبو الحالية لتقديم المساعدة التقنية في مجال التعاون والتنمية. | تمت مناقشة التوصية، وتم الاتفاق على الأنشطة (الوثيقة CDIP/4/8).وتمت مناقشتها أيضا في سياق الوثيقة CDIP/8/INF/1. | التوصية قيد التنفيذ منذ يناير 2010، وتناولها مشروع "تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم رصد أنشطة التنمية وتقييمها" (المشروع DA\_33\_38\_41\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/4/8 Rev.).وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع لتنظر فيه اللجنة في دورتها الثانية عشرة (يرد في الوثيقة CDIP/12/4). | CDIP/1/3 | CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/4 |
| 42. | تعزيز التدابير التي تضمن المشاركة الواسعة للمجتمع المدني بكل فئاته في أنشطة الويبو، وفقا للمعايير التي تتعلق بقبول المنظمات غير الحكومية واعتمادها بما يجعل هذه القضية قيد الدرس باستمرار. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق تقارير مرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2). | لم تناقش اللجنة أنشطة التنفيذ بعد، غير أن التوصية قيد التنفيذ عملياً بالفعل.وخلال عام 2016، اعتُمدت ثلاث منظمات دولية غير حكومية جديدة، ومنظمتان وطنيتان غير حكوميتين كمراقب دائم خلال الجمعيات الأخيرة، وبهذا يرتفع العدد الإجمالي إلى 258 منظمة دولية غير حكومية و83 منظمة وطنية غير حكومية حصلت على صفة مراقب دائم في الويبو.وإضافة إلى ذلك، طلبت منظمتان غير حكوميتين الحصول على صفة مراقب مؤقت للمشاركة في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، وحصلت هاتان المنظمتان على هذه الصفة.وبذلت الويبو أيضاً جهوداً لإشراك المنظمات غير الحكومية في عدد من الأنشطة المنجزة. واستضاف المدير العام الاجتماع السنوي المفتوح مع جميع المنظمات غير الحكومية المعتمدة في أبريل 2015، مما أتاح فرصة لإجراء حوار مباشر مع المدير العام حول أولويات الويبو وأهدافها في سنة 2015 إلى جانب استعراض للإنجازات المحققة في 2014. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2 |
| 43. | النظر في كيفية تحسين دور الويبو في اختيار الشركاء لتمويل مشروعات المساعدة المرتبطة بالملكية الفكرية وتنفيذها في مسار شفاف بتوجيه من الأعضاء ودون إخلال بأنشطة الويبو الجارية. | لم تناقش اللجنة هذه التوصية بعد. | سيبدأ تنفيذ التوصية فور أن تتفق الدول الأعضاء على الأنشطة. | CDIP/1/3 | غير متاحة |
| 44. | لمّا كانت الويبو بطبيعتها وكالة متخصصة في منظومة الأمم المتحدة تعمل بتوجيه من الدول الأعضاء فيها، فمن المستساغ أن تعقد الاجتماعات أو المشاورات الرسمية أو غير الرسمية المتعلقة بأنشطة وضع القواعد والمعايير في الويبو والتي ينظمها المكتب الدولي بناء على طلب الدول الأعضاء، في جنيف أساساً، وتسيير مجرياتها بانفتاح وشفافية تسمح بإشراك كافة الدول الأعضاء. وفي حالة عقد هذه الاجتماعات خارج جنيف، يجب إخطار الدول الأعضاء مسبقا عبر قنوات رسمية واستشارتها حول مشروع جدول الأعمال والبرنامج. | تمت مناقشة هذه التوصية في سياق تقارير مرحلية (الوثائق CDIP/3/5، وCDIP/6/3، وCDIP/8/2). | يرد في البرنامج 21 مؤشر أداء يتعلق بهذه التوصية. | CDIP/1/3 | CDIP/3/5CDIP/6/3CDIP/8/2CDIP/10/2CDIP/12/2CDIP/14/2CDIP/16/2 |
| 45. | انتهاج إنفاذ الملكية الفكرية في إطار الاهتمامات الاجتماعية الأوسع والانشغالات المعنية بالتنمية بصفة خاصة، بحيث تسهم حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها في تشجيع الإبداع التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها تحقيقا للمنفعة المتبادلة لمنتجي المعارف التكنولوجية وللمنتفعين بها وعلى نحو يؤدي إلى الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية وإلى تحقيق التوازن بين الحقوق والالتزامات، بما يتفق مع المادة 7 من اتفاق تريبس. | لم تناقش اللجنة هذه التوصية بعد. | التوصية قيد التنفيذ بالفعل في سياق اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ.وتُجرى مناقشات في اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ في إطار التوصية 45، ويسترشد بهذه التوصية أيضاً عملُ الويبو في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية، في إطار البرنامج 17. وإضافةً إلى ذلك، وافقت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الدورة السابعة عشرة على مشروع يتناول هذه التوصية بشأن "التعاون على التعليم والتدريب المهني في مجال حقوق الملكية الفكرية مع معاهد التدريب القضائي في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً" (المشروع DA\_3\_10\_45\_01 الوارد في الوثيقة CDIP/16/7 Rev.). وهذا المشروع قيد التنفيذ منذ يوليو 2016. | CDIP/1/3 | CDIP/18/2 |

[يلي ذلك المرفق الثاني]

**مشروعات أجندة التنمية التي كانت قيد التنفيذ في عام 2016**

مشروعات قيد التنفيذ

"1" تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة – المرحلة الثانية
‎DA\_19\_30\_31\_03 – التوصيات 19 و30 و31

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **وضع التنفيذ** | **أهداف المشروع** | **الإنجازات الرئيسية** | **النتائج** |
| يتصدى المشروع لمشكلات التنمية في البلدان الأقل نمواً على أساس مجالات الاحتياج المحددة وفق خطط التنمية الوطنية. ويهدف إلى المساهمة في تكوين الكفاءات الوطنية للبلدان الأقل نمواً لتحسين تسيير المعلومات التقنية والعلمية وإدارتها واستخدامها لكي تنشئ تلك البلدان قواعد التكنولوجيا المناسبة لها، وتحقق النمو وأهداف التنمية الوطنية عبر نقل المعرفة وتكوين الكفاءات، مع مراعاة الانعكاسات الاجتماعية والثقافية والجنسانية لاستخدام التكنولوجيا من خلال التفاعل مع مجموعة من الخبراء والمنظمات الوطنية المركزية. ويتوخى المشروع تحقيق نتائج مناسبة لقطاع معين في مجال احتياج معين في بلد ما، وسيكون ذلك وسيلة فعالة لمساعدة الحكومات والوكالات الوطنية للتنمية والمجتمعات والأفراد في جهودهم الرامية إلى استخدام المعلومات العلمية وما يتعلق بها من معلومات تقنية لأغراض التنمية. | قيد التنفيذ منذ يوليو 2014.يُستكمل في يوليو 2017. | "1" تيسير زيادة استخدام المعلومات التقنية والعلمية الملائمة في تلبية الاحتياجات المحددة على الصعيد الوطني من أجل تحقيق أهداف التنمية؛"2" وتكوين كفاءات مؤسسية وطنية في استخدام المعلومات التقنية والعلمية من أجل سد الاحتياجات المحددة؛"3" وتنسيق استخراج المعلومات التقنية والعلمية الملائمة وتوفير الدراية الفنية المناسبة في تلك المجالات التقنية لتنفيذ هذه التكنولوجيا بطريقة علمية وفعالة. | وقع الاختيار على ثلاثة بلدان مشاركة، هي إثيوبيا ورواندا وتنزانيا، وفقاً لمعايير الاختيار المُحدَّدة المنصوص عليها في وثيقة المشروع (CDIP/13/9).أُطلق المشروع في ثلاثة بلدان خلال الاجتماعات التشاورية الوطنية التي عُقدت في عاصمة كل بلد من هذه البلدان.أُنشئت في البلدان الثلاثة أفرقة خبراء وطنية تتألف من أصحاب المصالح الرئيسيين لتنسيق تنفيذ المشروع.وعيَّنت الأمانة مستشارين دوليين ووطنيين.أُحرز تقدم في تحديد الاحتياجات في البلدان الثلاثة المستفيدة، وأُعِدَّ طلب بحث في البراءات لكل مجال من مجالات الاحتياجات التكنولوجية الستة المحددة.وعُقدت اجتماعات لتكوين الكفاءات التكنولوجية في البلدان المستفيدة وشملت التعاون مع مؤسسات وطنية أخرى ومنها الجامعات التي ركزت على فوائد الانتفاع بالمعلومات العلمية والتقنية في تكوين الكفاءات التكنولوجية. |  |

"2" الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية – المرحلة الثانية

DA\_35\_37\_02 - التوصيتان 35 و37

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | وضع التنفيذ | أهداف المشروع | الإنجازات الرئيسية | النتائج |
| هذا المشروع هو متابعة لمشروع "الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية" (CDIP/5/7 Rev. 1) المستكمل في نهاية 2013. وسيظل مشروعا إطارياً للدراسات الوطنية والإقليمية التي تسعى إلى سد الفجوة المعرفية التي تواجه واضعي السياسات في تصميم وتنفيذ نظام للملكية الفكرية ينهض بالتنمية. | قيد التنفيذ منذ يناير 2015. | تحسين فهم الآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتبة على حماية الملكية الفكرية وعملية أكثر استنارة في اتخاذ القرارات.وللمشروع هدف جانبي هو تكوين كفاءات تحليلية في البلدان النامية التي تقل فيها الدراسات الاقتصادية المنجزة في مجال الملكية الفكرية حتى اليوم.ويستهدف المشروع أساسا واضعي السياسات ومستشاريهم، رغم أن الجهات المستفيدة الأخرى تشمل المنظمات غير الحكومية وخبراء الاقتصاد والجمهور عامةً. | أُجريت دراسات جديدة في كولومبيا وبولندا وتايلند والفلبين؛ استجابةً للطلبات المقدمة من حكومات هذه البلدان.أُوفدت أولى بعثات تقصي الحقائق بشأن هذه الدراسات، بما في ذلك حلقات عمل محلية جمعت أصحاب المصالح الرئيسيين ذوي الصلة بالموضوعات محل تركيز الدراسات. |  |

"3" الملكية الفكرية والسياحة والثقافة: دعم الأهداف الإنمائية والنهوض بالتراث الثقافي في مصر وغيرها من البلدان النامية
DA\_1\_10\_12\_40\_01 – التوصيات 1 و10 و12 و40

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | وضع التنفيذ | أهداف المشروع | الإنجازات الرئيسية | النتائج |
| يهدف المشروع إلى تحليل دور نظام الملكية الفكرية ودعم هذا الدور ورفع مستوى الوعي به في مجال النشاط الاقتصادي المتصل بالسياحة، بما في ذلك النشاط المتعلق بالنهوض بالمعارف والتقاليد والثقافة الوطنية و/أو المحلية.وسينفَّذ المشروع في أربعة بلدان رائدة، منها مصر، حيث سيهدف إلى تكوين كفاءات أصحاب المصلحة الرئيسيين وإذكاء الوعي بالقواسم المشتركة بين الملكية الفكرية والسياحة في إطار سياسات النمو والتنمية. | قيد التنفيذ منذ يناير 2016.ديسمبر 2016: أُطلقت مشروعات رائدة في أربعة بلدان رائدة؛ واكتمل دليل الويبو. | تنفيذاً للتوصيات 1 و10 و12 و40 من توصيات أجندة التنمية، يهدف المشروع إلى تحقيق هدف عام وأهداف أكثر تحديدا على النحو التالي:الهدف العام:تحليل دور نظام وأدوات الملكية الفكرية في النهوض بالسياحة والمعارف والتقاليد والثقافة الوطنية و/أو المحلية في سياق أهداف النمو والتنمية الوطنية، ودعم ذلك الدور وإذكاء الوعي به.أهداف محددة:"1" تكوين الكفاءات لدى أصحاب المصلحة الرئيسيين في مجال السياحة فضلاً عن السلطات الوطنية، بما في ذلك مكاتب الملكية الفكرية، فيما يخص سبل استخدام أدوات واستراتيجيات الملكية الفكرية لإضافة القيمة وتنويع النشاط الاقتصادي المتصل بالسياحة، بما في ذلك النشاط المتعلق بالنهوض بالمعارف والتقاليد والثقافة الوطنية و/أو المحلية؛"2" وإذكاء الوعي في صفوف المجتمع الأكاديمي بشأن القواسم المشتركة بين الملكية الفكرية والسياحة في إطار سياسات النمو والتنمية على الصعيد المحلي، وذلك بهدف استحداث مواد تعليمية وتشجيع إدراج مناهج متخصصة في مدارس إدارة السياحة وفي الأكاديميات الوطنية للملكية الفكرية. | حُدِّدت مؤسسات رائدة للإشراف على تنفيذ المشروع على الصعيد القطري في ثلاثة من البلدان الرائدة الأربعة (ألا وهي سري لانكا، وإكوادور، وناميبيا).وبقيادة المؤسسات الرائدة، عُقدت عدة اجتماعات تنسيقية على المستوى الوطني لتحديد نطاق المشروع وبؤرة تركيزه.ونُظِّمت أول جولة من مشاورات أصحاب المصلحة على الصعيد القطري في جميع البلدان الرائدة الأربعة.وجرى تحديد وتعيين خبراء وطنيين في ثلاثة بلدان لإجراء بحوث على المستوى القطري بشأن دراسات إفرادية وإصدار توصيات مناسبة. ويجري حالياً إجراء ثلاث دراسات وطنية.وتمت صياغة دليل الويبو بشأن الملكية الفكرية والسياحة، وقُدِّم للمراجعة من قبل نظراء داخليين. | اعتماد اتفاقات تعاون/ أو مبادئ توجيهية لتنفيذ المشروع في ثلاثة بلدان.تحديد مراكز تنسيق في المؤسسات الرئيسية وأصحاب المصلحة الرئيسيين في ثلاثة بلدان، وتنظيم هذه المراكز في لجان توجيهية وطنية.رفع الوعي بشأن الانتفاع بالملكية الفكرية وبدورها في السياحة والثقافة نتيجةً لمشاورات أصحاب المصلحة والتغطية الصحفية النسبية.توافق آراء أصحاب المصلحة الوطنيين على نطاق المشروع وبؤرة تركيزه على المستوى القطري في ثلاثة بلدان. والموافقة على الخطوط العريضة للبحوث/ الدراسات الإفرادية الوطنية في ثلاثة بلدان.تحسين المسودة الجاهزة لتقديمها للمراجعة من قبل نظراء خارجيين. |

"4" التعاون على التنمية والتعليم والتدريب المهني في مجال حقوق الملكية الفكرية مع مؤسسات التدريب القضائي في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً
DA\_3\_10\_45\_01 – التوصيات 3 و10 و45

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | وضع التنفيذ | أهداف المشروع | الإنجازات الرئيسية | النتائج |
| يتمثل الهدف الأساسي للمشروع في تكوين الكفاءات لتوفير برامج تعليمية وتدريبية فعالة ومجدية في مجال حقوق الملكية الفكرية على الصعيد الوطني لفائدة القضاة، بما في ذلك استحداث مرجع/ دليل للتعلم الذاتي بعنوان "أدوات القضاة في مجال حقوق الملكية الفكرية"، وذلك مع مراعاة السياسة والاستراتيجية الوطنية لحقوق الملكية الفكرية، ومع وضع المصلحة العامة في الاعتبار. ويهدف المشروع تحديداً إلى تعزيز فهم القضاة للقانون الموضوعي لحقوق الملكية الفكرية وتطبيقهم لمعارفهم في ذلك المجال عن طريق تنمية التفكير المتسق والمنطقي والمهارات التحليلية النقدية لتمكينهم من إصدار أحكام مسببة عادلة وفعالة ومستنيرة وقائمة على حجج سليمة تخص منازعات حقوق الملكية الفكرية في المحاكم والهيئات القضائية المعنية بهذه الحقوق.تُختار أربع مؤسسات تدريبية قضائية رائدة، أن يُختار كل منها من منطقة (أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية والكاريبي والمنطقة العربية)، وأن تكون إحداها من البلدان الأقل نمواً، وأن تمثل هذه المؤسسات طائفة متنوعة من التقاليد والخلفيات القضائية.وسينفَّذ المشروع من خلال المؤسسات الوطنية القائمة المعنية بالتدريب القضائي. وسيستخدم المشروع عند الاقتضاء والإمكانية المضامين التعليمية والتدريبية المتاحة ورقياً أو إلكترونياً والتي أعدتها الويبو أو المؤسسات المساهمة في الدول الأعضاء في مجال حقوق الملكية الفكرية بعد ترجمتها أو تكييفها للسياق المحلي. | قيد التنفيذ منذ يوليو 2016. | "1" تقديم المساعدة التقنية والمهنية لمؤسسات التدريب القضائي من أجل تعزيز قدرات ومهارات القضاة والمدعين العامين ورجال القضاء وغيرهم في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً كي يتمكنوا من البت بفعالية وكفاءة في منازعات حقوق الملكية الفكرية بطريقة تضمن الاتساق مع الاحتياجات والأولويات الإنمائية المحددة للبلد المعني."2" وتماشياً مع *التوصية 3* من توصيات أجندة التنمية، يسعى المشروع إلى وضع ثقافة ملكية فكرية موجهة نحو التنمية في الهيئات القضائية تحفز الابتكار والإبداع على المستوى المحلي وتحسِّن بيئة التعاون الدولي ونقل التكنولوجيا والاستثمار."3" وتماشياً مع *التوصية 10* من توصيات أجندة التنمية، يرمي المشروع إلى زيادة فعالية مؤسسات تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني، وتعزيز التوازن العادل بين حماية حقوق الملكية الفكرية والمصلحة العامة."4" وتماشياً مع *التوصية 45* من توصيات أجندة التنمية، يسعى المشروع إلى تكوين الكفاءات التقنية في الهيئات القضائية والتأثير في مواقفها وسلوكياتها بغية إرساء توجه نحو التنمية يؤدي إلى إقامة نظام لتسوية منازعات حقوق الملكية الفكرية يتسم بالتوازن والفعالية والكفاءة ويدعم المواهب والابتكار والإبداع على الصعيد المحلي مع تحفيز ومكافأة وحماية حقوق ومصالح جميع أصحاب حقوق الملكية الفكرية ومستخدمي حقوق الملكية الفكرية والمصلحة العامة على نحو منصف وعادل ومتوازن. | تم بالتنسيق مع منسقي المجموعات اختيار أربعة بلدان رائدة، ألا وهي كوستاريكا ولبنان ونيبال ونيجيريا.أُرسلت استبيانات تقييم الاحتياجات إلى البلدان الرائدة، واستُلمت الردود.عُقدت اجتماعات بصورة مشتركة ومنفصلة مع ممثلي البلدان المذكورة للاتفاق على خارطة طريق لتنفيذ المشروع وتحديد الأولويات الوطنية.سوف يُعيَّن استشاريون وطنيون للمشروع من أجل تكييف الدورة التدريبية الرئيسية لتناسب السياقات الوطنية.يجري حالياً إعداد مشروع مخطط للدورة التدريبية الرئيسية. |  |

"5" استخدام المعلومات الموجودة في الملك العام لأغراض التنمية الاقتصادية
DA\_16\_20\_03 – التوصيتان 16 و20

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | وضع التنفيذ | أهداف المشروع | الإنجازات الرئيسية | النتائج |
| يستند المشروع المُقترح إلى أنشطة البرنامج الجاري تنفيذها بغرض إنشاء وتطوير مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، ونتائج الدراسات المنجزة سابقاً بشأن الملكية الفكرية والملك العام (عنصر البراءات) وبشأن البراءات والملك العام، وكذلك إلى بوابة الوضع القانوني القائمة والمُعدة في إطار مشروع جدول الأعمال المستكمل بشأن بيانات الوضع القانوني للبراءات.ويرمي المشروع، على وجه التحديد، إلى تكملة الخدمات التي تقدمها الآن مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بإضافة خدمات وأدوات جديدة لها فائدة عملية على أرض الواقع ولا سيما لخدمة الأفراد المبتكرين والشركات في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، بما يسمح لتلك المراكز بعدم الاقتصار على تحديد الاختراعات الموجودة في الملك العام، بل كذلك دعم المخترعين والباحثين ورواد الأعمال في استخدام تلك المعلومات من أجل استحداث نتائج بحثية ومنتجات جديدة، ومن ثمَّ الإسهام في تحسين فعالية استغلال واستخدام الاختراعات الموجودة في الملك العام، باعتبارها مصدرا لاستحداث المعارف والابتكارات على الصعيد المحلي وزيادة قدرة البلدان النامية والأقل نموا على تكييف مختلف التكنولوجيات واستيعابها. | قيد التنفيذ منذ أبريل 2016 | الغرض من المشروع المقترح هو تيسير نفاذ البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً إلى المعارف والتكنولوجيا ومساعدة الدول الأعضاء المهتمة على تحديد واستخدام الموضوع الموجود في الملك العام أو الموضوع الذي آل إلى الملك العام ضمن ولاياتها القضائية بتدعيم وتوفير ما يلي:"1" خدمات معزّزة لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بغرض تحديد الاختراعات الموجودة في الملك العام؛"2" وخدمات معزّزة لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بغرض دعم استخدام الاختراعات الموجودة في الملك العام باعتبارها أساساً لاستحداث نتائج بحثية ومنتجات جديدة؛ وإدارة تلك النتائج والمنتجات وتسويقها لاحقا؛"3" وبوابة محسّنة للوضع القانوني تتيح إمكانية استخدام أسهل ومحتوى أكبر عن كيفية الحصول على المعلومات الخاصة بالوضع القانوني في مختلف الولايات القضائية. | وُضعت أسس المشروع بعد النجاح في تعيين موظف مؤقت لتنسيق أنشطة المشروع وخبراء استشاريين خارجيين لإعداد نواتج محددة للمشروع، ألا وهم خبيران متخصصان رئيسيان و5 خبراء متخصصون معاونون لتحرير الأدلة الإرشادية العملية الخاصة بتحديد الاختراعات المدرجة في الملك العام والانتفاع بها.واستُعين أيضاً بمزود خدمات لاستحداث سمات وتحسينات جديدة في بوابة الوضع القانوني. | من المتوقع أن تكون المسودات الكاملة الأولى للأدلة الإرشادية الخاصة بتحديد الاختراعات المدرجة في الملك العام والانتفاع بها جاهزة بحلول نهاية شهر يناير 2017.والعمل جار بشأن بوابة الوضع القانوني الجديدة وفقاً للجدول الزمني المحدد. |

"6" تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية – المرحلة الثانية
DA\_1\_2\_4\_10\_11 – التوصيات 1 و2 و4 و10 و11

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | وضع التنفيذ | أهداف المشروع | الإنجازات الرئيسية | النتائج |
| يسعى المشروع إلى أن يوفر للعاملين في مجال السينما أدوات عملية لتحسين الانتفاع بإطار حق المؤلف من أجل زيادة تمويل إنتاج الأفلام وإتاحة فرص لتأمين تدفقات الدخل من خلال تحسين الممارسات التعاقدية، وتحسين إدارة الحقوق، وتأمين التوزيع، وتأمين تدفقات الدخل من خلال وضع سلاسل قِيمة قانونية. وتُنشئ المرحلة الثانية من المشروع زخمًا جديدًا يهدف إلى تعزيز استدامة المشروع وفعاليته. وسوف تستفيد هذه المرحلة من المرحلة الأولى التي وضعت اللبنات الأولى لإذكاء الوعي وبناء المعارف الضرورية بشأن الانتفاع بالملكية الفكرية في هذا القطاع، ولتوفير الدعم المستمر إلى الممارسين الذي لا ضرورياً لتحقيق نتائج ملموسة على مستوى الممارسات المهنية. | قيد التنفيذ منذ يونيو 2016 | تهدف المرحلة الثانية إلى تحقيق الأهداف الآتية:"1" تطوير القطاع السمعي البصري لدى البلدان المستفيدة من خلال إضفاء الصفة الاحترافية على فهم التأثير المتبادل بين نظام الملكية الفكرية والقطاع وتعميق فهم المبدعين والفنانين لهذا الأمر، حيث يمكن إدارة الأصول القائمة على الملكية الفكرية عند صياغة خطط العمل/ استراتيجياته أثناء المراحل الرئيسية في عملية صناعة الأفلام؛"2" دعم تطوير المحتوى المحلي وتوزيعه من خلال مهارات معززة سوف تمكن المنشآت الصغيرة والمتوسطة من تأمين تدفقات الإيرادات من الأسواق المحلية والدولية؛"3" تعزيز ربحية العمليات القائمة على حق المؤلف من خلال تحسين مهارات إدارة أصول الملكية الفكرية، والأطر القانونية، والكفاءات المؤسسية المحسنة من خلال تطوير البنية التحتية بشكل خاص؛"4" إذكاء احترام حق المؤلف. | أُعِدَّت بالتعاون مع أكاديمية الويبو وحدات تعلّم عن بعد بشأن حق المؤلف للمهنيين العاملين في صناعة السينما.ونُفِّذت أنشطة تدريبية ميدانية في مجال إدارة الحقوق. |  |

[يلي ذلك المرفق الثالث]

**استعراض المشروعات المُنجزة التي خضعت للتقييم في إطار اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية**

المشروعات المُنجزة التي خضعت للتقييم

"1" مؤتمر حشد الموارد لأغراض التنمية
DA\_02\_01 – التوصية 2

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| كان المشروع يهدف إلى عقد مؤتمر لتوفير موارد إضافية من خارج الميزانية لدعم الويبو في أنشطتها الرامية إلى مساعدة البلدان النامية على الاستفادة من نظام الملكية الفكرية، وإنشاء صناديق استئمانية أو صناديق أخرى للتبرعات المالية لفائدة البلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء ومجتمع المانحين. | استُخلص العديد من العبر بفضل التشاور مع المانحين بشأن تطوير فهم أوسع لمنهجيتهم في العمل، وكيف يمكن النهوض بأفق حشد الموارد إلى أبعد حد.تفاصيل المؤتمر منشورة على الرابط التالي:*http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting\_id=19405*وعُرض تقرير تقييمي على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/3‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=202623> | ‏"1" إقرار استراتيجية متعددة الجوانب لحشد الموارد تتطلب فترة زمنية مدتها أربع سنوات على الأقل لتحقيق نتائج ملموسة ودعم هذه الاستراتيجية.‏"2" والاستمرار في رصد التقدم المحرَز في حشد الموارد من خلال البرنامج 20 ‏"3" والنظر في إجراء استعراض أكثر تعمقا للكفاءة والفعالية بعد فترة زمنية مدتها أربع سنوات.‏"4" وإعادة النظر في مدى ملاءمة إنشاء صندوق استئماني منفصل متعدد المانحين لصالح أقل البلدان نمواً. ‏"5" والنظر في سبل بديلة لدعم أقل البلدان نمواً مثل تكثيف التعاون مع شركاء متعددي الجنسيات وزيادة دعم الصناديق الاستئمانية الحالية لأقل البلدان نمواً.‏"6" وتشجيع الدعم الإضافي داخل الويبو لزيادة قدرتها على وضع مقترحات مشروعات من أجل دعم حشد الموارد وتعزيزه مع تحديد ما يلزم من الوقت والموارد. |

"2" قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (‎IP-TAD‏)
DA\_05\_01 – التوصية 5

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| تصميم وإنشاء قاعدة بيانات موحدة لجميع أنشطة المساعدة التقنية مع ما يلزم من البرامج الحاسوبية، وتحديثها بانتظام. | أتيح نظام حاسوبي جديد، يعرف باسم نظام قطاع التنمية (DSS)، منذ سبتمبر 2010. وهو نظام متكامل كليا يتألف من:1. نظام أنشطة تنمية الملكية الفكرية (‎IP-TAD‏)،
2. وقائمة الويبو للخبراء الاستشاريين (IP-ROC).

ويمكن النفاذ إلى نظام قطاع التنمية وقائمة الخبراء الاستشاريين عبر الرابطين التاليين، على التوالي: <http://www.wipo.int/tad> و<http://www.wipo.int/roc>.وعُرض تقرير تقييمي على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/4‏)، وهو متاح على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=203283> | ‏"1" ينبغي استحداث "خطة لخارطة طريق انتقالية" على هيئة ورقة خيارات تبين مختلف البدائل لتطويع قاعدة بيانات ‎IP-TAD‏ لتتماشى مع نظام تخطيط الموارد المؤسسية و/أو إدماجها به. وينبغي إعداد هذه الورقة وتقديمها لفريق الإدارة العليا في الويبو خلال عام 2012 حتى يقرر كيفية دمج قاعدة بيانات ‎IP-TAD ‏الحالية في نظام تخطيط الموارد المؤسسية وتوقيت ذلك الدمج أو استخدام القاعدة كأرشيف لبيانات العام السابق.‏"2" تلبية احتياجات المستخدم: سيحتاج الحل التكنولوجي حتماً أن يضع في الاعتبار نتائج هذا التقييم المتعلقة بتطبيق المشروع واحتياجات المستخدم في الداخل والخارج للمعلومات.‏"3" ويتعين زيادة الدعاية على نطاق واسع لقاعدة البيانات (‎IP-TAD‏) أو ما سيحل محلها في إطار تخطيط الموارد المؤسسية بغية تعزيز أهميتها واستخدامها. الهدف البعيد الأجل: بذل الويبو لجهود تسويقية أكبر تتعلق بقاعدة البيانات مثل إصدار منتج إحصائي سنوي فضلاً عن أنشطة المساعدة التقنية. الهدف القصير الأجل: زيادة المساحة المخصصة لقاعدة البيانات على موقع الويبو على الإنترنت، إذ يتعذر على عدد كبير من أصحاب المصالح في الخارج الوصول إليها. |

"3" النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمها – المرحلة الأولى
DA\_08\_01 – التوصية 8

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| تيسير حصول المستخدمين من البلدان النامية، لا‎ ‏سيما من البلدان الأقل نمواً، على المعارف التكنولوجية، في شكل مجلات تقنية وقواعد بيانات متخصصة بشأن البراءات، من أجل إجراء بحوث في البراءات بفعالية أكثر.يمثل مشروع النفاذ إلى البحث لأغراض التطوير والابتكار – الذي انطلق في يوليو 2009 – جزءاً من هذا المشروع الخاص بمساعدة البلدان في إنشاء مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار إضافة إلى إنشاء شبكة مماثلة. | ساهم برنامج النفاذ إلى البحوث من أجل التنمية والابتكار مساهمةً كبيرةً في زيادة المحتوى إلى أكثر من 000 10 مجلة وكتاب، في حين أن عدد المستخدمين من المؤسسات يتزايد أيضاً باطراد.ويتواصل ارتفاع عدد المستخدمين من المؤسسات لبرنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات.وتم إبرام خمسة وثلاثين (35) اتفاقاً من اتفاقات مستوى الخدمات، وأنشئت شبكات وطنية لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار.وأُطلقت المنصة الإلكترونية لإدارة المعارف "‎eTISC‏" ‎(<http://etisc.wipo.org>)‏ وأعيد تصميم الموقع الإلكتروني لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار.وعُرض تقرير تقييمي على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/5‏)، وهو متاح على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=203099> | إجراءات المرحلة الثانية، فيما يتعلق بوثيقة المشروع: ‏"1" ضمان أن قوالب الرصد والتقييم الذاتي مفيدة لأغراض الإدارة واتخاذ القرارات.‏"2" واستخدام مؤشرات النتائج والأداء المحددة والقابلة للقياس والتحقيق وذات الصلة والمحددة المدة (معايير ‎SMART‏) لقياس الآثار المترتبة على المشروع بما في ذلك آثاره على مستوى المستفيدين.‏"3" ووضع إطار شامل لإدارة المشروعات وتنفيذه (على سبيل المثال: استخدام نهج إطار منطقي) لربط نتائج المشروع ونواتجه وأنشطته وموارده، ولإدراج المخاطر والافتراضات.‏"4" وتخطيط الرصد والتقييمات والتقييمات الذاتية وتنفيذها لتعقب الأثر والاستدامة الأطول أمداً في البلدان. |

"4" النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمها – المرحلة الثانية
DA\_08\_02 – التوصية 8

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| تيسير حصول المستخدمين من البلدان النامية، لا‎ ‏سيما من البلدان الأقل نمواً، على المعارف التكنولوجية، في شكل مجلات تقنية وقواعد بيانات متخصصة بشأن البراءات، من أجل إجراء بحوث في البراءات بفعالية أكثر.كانت المرحلة الثانية من المشروع تهدف إلى الحفاظ على دعم البلدان التي شاركت في المرحلة الأولى من المشروع وتعزيز هذا الدعم وتوسّع المشروع ليشمل بلداناً لم تشارك في المرحلة الأولى، وذلك عن طريق:"1" دعم إنشاء مراكز جديدة من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، فضلاً عن دعم وصقل برامجها التدريبية؛"2" ومواصلة تطوير برنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات (‎ASPI‏) وبرنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار (‎ARDI‏)؛"3" وإنشاء منصة جديدة لإدارة المعارف لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار بغية تيسير التبادل بين هذه المراكز. | زيادة بأكثر من 600% في عدد المؤسسات التي تشارك بنشاط في برنامج ARDI (من نحو 30 مؤسسة إلى أكثر من 200 مؤسسة).وزيادة بأكثر من 300% في عدد المؤسسات التي تشارك بنشاط في برنامج ASPI (من 6 مؤسسات إلى 20 مؤسسة).وزاد تبادل أفضل الممارسات، بفضل تسجيل 650 مستخدماً في المنصة الإلكترونية لإدارة المعارف "‎eTISC‏" بحلول نهاية عام 2013، ومشاركتهم في 520 مساهمة. أُضيفت سبع (7) حلقات دراسة شبكية جديدة إلى الموقع الإلكتروني لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار (ست حلقات بالإنكليزية وواحدة بالفرنسية) ومن المتوقع إضافة حلقات أخرى بانتظام بخمس لغات. ووزع أكثر من 2000 نسخة من الدليل التوجيهي الإلكتروني على أقراص مدمجة.وقَّع تسعة وثلاثين (39) مركزاً من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار على اتفاق مستوى الخدمات، وتلت ذلك حلقة عمل تدريبية أولى في نهاية عام 2013.وأُقيمت ست وخمسون (56) حلقة عمل تدريبية وطنية وثماني (8) ندوات إقليمية.وتتاح المنصة الإلكترونية لإدارة المعارف "‎eTISC‏" على الرابط التالي: <http://etisc.wipo.org>الدليل التوجيهي الإلكتروني بشأن استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات واستغلالها متاح على قرص مدمج ومتوفر على شبكة الإنترنت في الصفحة التي يُفضي إليها الرابط التالي: <http://www.wipo.int/tisc/en/etutorial.html> | "1" أن تواصل أمانة الويبو دعم هذا المشروع كنشاط معمّم على قطاع البنية التحتية العالمية واستعراض ما إذا كانت الترتيبات المالية الحالية، أي جلب ما يقارب 60% من الميزانية من وحدات خارج هذا القطاع، هي الطريقة الأكثر فعالية لإدارة ميزانية هذا المشروع."2" وبالنسبة للدول الأعضاء ومكاتبها الوطنية المعنية بالملكية الفكرية، التي هي بصدد إنشاء شبكة لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار أو التي تخطط لذلك: تقديم ما يكفي من الدعم من أجل تعزيز استدامة تلك المراكز على المدى الطويل."3" وأن ينظر قسم دعم الابتكار والتكنولوجيا في أمانة الويبو في كيفية تكييف أنشطته لدعم استدامة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار على المدى الطويل."4" ويُوصى بأن ينظر جميع أصحاب المصلحة المعنيون بالمشروع (أمانة الويبو والدول الأعضاء والمكاتب الوطنية للملكية الفكرية والمؤسسات المضيفة) في كيفية زيادة دمج مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في مبادرات التكنولوجيا والابتكار الأعم. |

"5" قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (‎IP-DMD‏)
DA\_09\_01 – التوصية 9

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | الإنجازات الرئيسية والنتائج | توصيات المقيّمين الرئيسية |
| تطوير قاعدة بيانات وبرمجيات بغية إنشاء عملية فعالة لمطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية للبلدان والمانحين. | ‏تم إطلاق قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD‏) ‎رسمياً في أغسطس 2011، وهي جاهزة الآن "لمطابقة" احتياجات الدول الأعضاء مع العروض المحتملة.يمكن النفاذ إلى نظام قطاع التنمية عبر الرابط التالي: <http://www.wipo.int/dmd>وعُرض تقرير تقييمي على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/3‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=217446> | ‏"1" تحتاج خطوط المسؤولية وعمليات تدفق العمل إلى توضيح فوري. ويشمل هذا تحديد أدوار:* شعبة خدمات الإنترنت؛
* وقطاع القضايا العالمية؛
* والمكاتب الإقليمية؛
* وفريق المشروعات الخاصة.

‏"2" ويجب أن يبدأ العمل الترويجي في أسرع وقت ممكن على المستويين الداخلي والخارجي عن طريق حضور فريق المشروع للاجتماعات الإقليمية، لكي تعلم الدول الأعضاء والأطراف الأخرى المهتمة بوجود هذه الأداة.‏"3" ويجب أن تعزز الويبو اتصالاتها بالمانحين سعياً للحصول على دعم لطلبات المشروعات الموجودة في قاعدة البيانات.‏"4" وبعد الانتهاء من ذلك، يجب تحديد أولويات البلدان بغية تصميم المشروعات الملائمة التي يتم رفعها على قاعدة البيانات.‏"5" وتحتاج قاعدة البيانات إلى أن يتم ربطها بشكل أوثق بإطار نتائج الويبو وميزانيتها العادية وأهدافها الاستراتيجية، وذلك لضمان أن تظهر أية أموال موجهة عبر قاعدة البيانات كنتائج محققة.‏"6" ويجب الاتفاق على أهداف لقاعدة البيانات فيما يتعلق مثلاً بعدد ونوعيات المانحين والطلبات المتوقعة وعدد الشراكات المنشأة. |

"6" مشروع رائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية
DA\_10\_01 – التوصية 10

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يرمي المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا على إنشاء مؤسسات للتدريب في مجال الملكية الفكرية بأقل الموارد الممكنة بغية التصدي لطلبها المتزايد على خبراء الملكية الفكرية والمهنيين والمسؤولين الحكوميين وأصحاب المصلحة الآخرين. | تم تدشين ما مجموعه ست أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية في إطار هذا المشروع.مجموعة من الأدوات والمواد التدريبية المعدَّة كمراجع للبلدان التي تود أن تنشئ أكاديمياتها الوطنية الجديدة، وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/academy/en/about/startup_academies/>وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/6‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=202199> | ‏"1" العملية التجريبية: * تمديد العملية لمدة عامين آخرين لاستكمالها،
* وتحديد أفضل الممارسات التي ينبغي تطبيقها عند التوسع في المشروع.

‏"2" وثيقة المشروع:* تعديل وثيقة المشروع وإضفاء مزيد من الوضوح على استراتيجية التنفيذ،
* وزيادة كفاءتها ومرونتها وجعلها قائمة أكثر على الطلب.

‏"3" الأهمية والفعالية:إعداد أدوات ومنهجيات يمكن إتاحتها لتستخدمها الدول الأعضاء في الاتجاه المستقبلي للمشروع بعد انتهاء المرحلة الثانية.‏"4" التآزر والاستدامة: في المرحلة الثانية: * ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام بتعزيز التآزر دخل الويبو وخارجها.
* وينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام بالاستدامة.
 |

"7" المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية – المرحلة الثانية
DA\_10\_02 – التوصية 10

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يهدف المشروع الرائد لإنشاء أكاديميات وطنية جديدة في مجال الملكية الفكرية إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على إنشاء مؤسسات للتدريب في مجال الملكية الفكرية بأقل الموارد الممكنة بغية التصدي لطلبها المتزايد على خبراء الملكية الفكرية والمهنيين والمسؤولين الحكوميين وأصحاب المصلحة الآخرين.وكانت المرحلة الثانية تهدف إلى تعزيز المشروع عن طريق:"1" وضع استراتيجيات تنفيذ مكيفة وتدريب الموارد البشرية الداخلية (تدريب المدربين) المُشارِكة في إنشاء المراكز المحلية للتدريب في مجال الملكية الفكرية؛"2" وتوفير برامج تدريبية تلبي احتياجات محلية محددة؛"3" وتوفير إمكانية النفاذ إلى المواد التدريبية والاستشارات المتخصصة لوضع استراتيجية تنفيذ لمؤسسة التدريب؛"4" وتوفير أدوات إدارية وتنظيمية ومبادئ توجيهية من أجل الاستدامة الذاتية لمراكز التدريب ولإنشاء مراكز جديدة؛"5" والإسهام في إنشاء بيئة افتراضية للحصول على مواد التدريب المُعدَّة في إطار المشروع وتبادلها مع الغير. | توفر حاليا خمسة مراكز تدريب وطنية على الملكية الفكرية في كولومبيا والجمهورية الدومينيكية ومصر وبيرو وتونس برامج تدريب للجمهور الخارجي.وتم اعتماد ستة وثمانين (86) مدرباً في منهجيات التدريس والجوانب الموضوعية للملكية الفكرية، بما في ذلك النهوض بإقامة توازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وتلقى المدربون المحددون من البلدان الخمسة تدريبات مخصصة حسب احتياجاتهم لصقل مهاراتهم التعليمية (قدم ما مقداره 800 ساعة من التدريب إجمالا في خمسة بلدان).وصُمِّمت ثلاث وحدات إقليمية وقُدِّمت لمُنسِّقين أكاديميين.ومنح 18 مدرباً أساسياً مِنحاً دراسية كاملة للالتحاق ببرامج الماجستير الدولي في قانون الملكية الفكرية.وتلقى ما عدده 8480 مواطنا من 5 بلدان رائدة تدريبات على الملكية الفكرية من خلال مؤسسات وطنية رائدة للتدريب على الملكية الفكرية.وجميع الأكاديميات الرائدة الست أعضاء في الشبكة العالمية لأكاديميات الملكية الفكرية (‎GNIPA‏).أُعدت مجموعة من الأدوات والمواد التدريبية كمراجع للبلدان التي تود أن تنشئ أكاديمياتها الوطنية الجديدة، وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/academy/en/about/startup_academies/> | "1" ينبغي للويبو أن تنظر، عقب عمليات تقييم المشروع، في وضع خطط عمل أو خطط إدارة للاستجابة لكل توصية من توصيات التقييم."2" وفيما يخص المشروعات المماثلة المقبلة، سواء أكانت ممولة بوصفها مشروعاً خاصاً أو من خلال ميزانية الويبو العادية، ينبغي تعزيز دور المكاتب الإقليمية في جميع مراحل المشروع."3" وينبغي، بالتنسيق بين أكاديمية الويبو والمكاتب الإقليمية، وضع مؤشرات قياس للاستدامة الذاتية لمراكز التدريب المنشأة وبخاصة في ضوء اندراج هذا النشاط في ميزانية الويبو كجزء منتظم."4" ودعماً لمراكز التدريب الحديثة المنشأ، ينبغي لأكاديمية الويبو أن تضع بالتنسيق مع المكتب الإقليمي المعني صيغة تقييم ترسل إلى المراكز كي تكيفها وتستخدمها في تقييم المدرَبين من حيث كفاية مهاراتهم وقدرتهم على تقديم التدريب في المستقبل."5" وينبغي للويبو أن تطلق مشروع صفحة الويكي رسمياً وأن تروجه في صفوف الدول الأعضاء. وينبغي تحديد مشرف لصفحة الويكي كي يطور ويراقب المناقشات والإسهامات المتعلقة بإنشاء مؤسسات تدريب على الملكية الفكرية وما يقدَّم فيها من تدريب."6" وينبغي لفريق المشروع أن ينتهي بسرعة وبالتنسيق الوثيق مع المكاتب الإقليمية من إعداد مجموعة المبادئ التوجيهية الجاري في الوقت الراهن بشأن المسارات اللازمة لإنشاء مركز تدريب مستدام ذاتيا في مجال الملكية الفكرية. |

"8" مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية
DA\_10\_02 – التوصية 10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| إيجاد حلول الأتمتة حسب الاحتياجات لفائدة مكاتب الملكية الفكرية. وتتصدى أربعة عناصر للقضايا التالية: ‏1. تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونظم الاتصالات الإلكترونية المصممة خصيصاً للمنظمة الأفريقية للملكية الفكرية؛ ‏2. وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونظم الاتصالات الإلكترونية المصممة خصيصاً للمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو)؛ ‏3. وحلول الأتمتة المصممة خصيصاً في مؤسسات الملكية الفكرية لثلاثة بلدان تنتمي إلى البلدان الأقل نمواً؛‏4. وحلقات عمل بشأن الأتمتة تسهيلا لتقاسم التجارب الوطنية وتبادلها. | ‏مشروع المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية:نُفِّذ العمل التحضيري لتطبيق نظام أتمتة الملكية الصناعية. وبالإضافة إلى ذلك، تم شراء المعدات للمكتب لدعم الخطة في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية وحُددت دولتان عضوان من أجل المشروع، هما السنغال وغابون. وقد تم إعداد النظام بما يلائم تدفق العمل في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية من أجل المشروع الفرعي المعني بالأسماء التجارية. وتم نقل البيانات وتدريب المستخدمين على استخدام النظام.مشروع الأريبو:تم بنجاح تنصيب نظام إخطارات إلكتروني لتبادل البيانات بين مشروع المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية وخمسة من مكاتب الدول الأعضاء (بوتسوانا وغانا وكينيا وناميبيا وأوغندا)، ويجري استخدامه بكثافة. وطلبت النظام أيضا ثلاث دول أعضاء أخرى. ويسمح هذا النظام بالاستغناء عن استعمال الإخطارات الورقية بين المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية والأعضاء.وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/4‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=217428> | ‏"1" ينبغي لأمانة الويبو أن تُعدِّل وثيقة المشروع الخاصة بالمشروعات من هذا النوع:* لإدراج الأدوات التي يمكن أن تساعد المستفيدين على رصد التقدم المُحرَز وقياس أثر المشروع.
* لجعل تقديم المستفيدين لتقارير مرحلية أمراً إلزامياً.
* لتمييز المشروع عن أنشطة المساعدة التقنية العادية التي تقوم بها أمانة الويبو.
* تحسين الاتفاقات التعاقدية مع المورد المحلي للمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من حيث الجودة وخدمات ما بعد البيع.

‏"2" وينبغي لأمانة الويبو أن تنتهي من تسليم المشروع على النحو المذكور في وثيقة المشروع عن طريق تعميم الأنشطة في إطار الميزانية العادية. وعلى وجه التحديد:* تعزيز مشروع الأريبو في البلدان الخمسة وتمديده ليشمل دول أعضاء أخرى.
* إيجاد الموارد واستكمال عملية نشر نظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية لإتاحة تبادل البيانات مع دولتين من الدول الأعضاء (السنغال وغابون) وذلك أيضاً حسب توافر الموارد من المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية.
* النظر في تنظيم حلقة عمل تدريبية بشأن تبادل الخبرات والدروس المستفادة سنوياً في الإقليم.

‏"3" وينبغي لأمانة الويبو أن ترسخ مفهوم تقاسم التكاليف في استراتيجياتها لتنفيذ المشروعات وتقديمها في المستقبل.‏"4" وينبغي لأمانة الويبو ومكاتب الملكية الفكرية أن تضمن استدامة المشروع من خلال توفير الموارد الضرورية اللازمة لاستكمال المشروع واستمراره. |

"9" بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية
DA\_10\_03 – التوصية 10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| إعداد أو تحديث/تحسين مجموعة من النماذج والمواد التي ترتبط بإدارة حقوق الملكية الفكرية من قِبل المؤسسات الأكاديمية ودوائر البحث، بما في ذلك إنشاء وإدارة مكاتب نقل التكنولوجيا في مؤسسات البحوث العامة، واستكشاف آليات لنقل التكنولوجيا (لا سيما اتفاقات الترخيص) وتعزيز القدرة على صياغة البراءات. | استُكملت سبعة أدلة/كتيبات إرشادية لنقل التكنولوجيا واختُبرت تلك الأدوات الجديدة في عين المكان في بلدان مختلفة بهدف مساعدة الدول الأعضاء على تنمية وتحسين قدرات المؤسسات المعنية بالملكية الفكرية. والأدلة/الكتيبات الإرشادية هي:"1" كتاب ممارسة صياغة البراءات؛‏"2" ودليل عملي لتقييم الأصول غير الملموسة في معاهد الأبحاث؛‏"3" ومجموعة تدريب تقييم الملكية الفكرية للمؤسسات الأكاديمية؛‏"4" ومجموعة التدريب على نماذج العقود المتصلة بالملكية الفكرية للجامعات ومنظمات الأبحاث العامة التمويل؛‏"5" ودليل ترخيص العلامات التجارية؛"6" ودليل الإدارة الاستراتيجية لشبكات الابتكار المفتوحة؛‏"7" ودليل التسويق.ويمكن النفاذ إلى بوابة دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا عبر الرابط التالي: <http://www-ocmstest.wipo.int/innovation/en/index.html> وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/8‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=219464> | ‏"1" النظر في أفضل طريقة لتحديد وتلبية الاحتياجات المستمرة من تحديث المواد القائمة واستحداث محتويات جديدة تدعم المؤسسات الوطنية في مجالي الابتكار ونقل التكنولوجيا.‏"2" والمضي في استكشاف وتقييم خيارات إتاحة فرص النفاذ بشكل مستمر ومجاني ومفتوح وبالطرق الإلكترونية إلى المواد والموارد المتعلقة بالابتكار ونقل التكنولوجيا.‏"3" ومن أجل زيادة فعالية وكفاءة ووجاهة المواد الحالية وأيّة مواد تُستحدث في المستقبل في مجالي الابتكار ونقل التكنولوجيا، ينبغي لمكاتب الويبو الإقليمية ولمكاتب الويبو الوطنية أن تقيم شراكات تهدف إلى استرعاء انتباه أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني إلى توافر المواد الإلكترونية، وأن تُقدِّم إلى الأمانة والدول الأعضاء انطباعات المستخدمين المستقاة من تجاربهم. |

"10" مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي
DA\_10\_05 – التوصية 10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| ‏يرمي المشروع إلى: (أ) تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية في مجال الملكية الفكرية من خلال تطوير مقاربة متكاملة ومنهج موحد لرسم الاستراتيجيات الوطنية في مجال الملكية الفكرية التي تتماشى مع احتياجات التنمية وأولوياتها؛ (ب) وتعزيز مؤسسات الملكية الفكرية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي عن طريق تقديم المساعدة في إنشاء آليات تعاون على الصعيد دون الإقليمي؛ (ج) وتعزيز قدرات مؤسسات دعم الملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة من خلال استحداث مجموعة من الأدوات وأنشطة التدريب. | استكملت جميع البلدان الرائدة الست صياغة مشروعات لاستراتيجيات وخطط عمل وطنية في مجال الملكية الفكرية باستخدام منهجية الويبو المقترحة وعرض كل بلد استراتيجيته على حكومته للموافقة عليها.وشُكلت مجموعة من الخبراء المتمرسين الوطنيين والدوليين، لتكون موردا قيما يساعد البلدان المهتمة المحتملة الأخرى في عملية صياغة استراتيجية الملكية الفكرية.وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/7‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=219342> | ‏"1" بالنسبة لشعبة تنسيق أجندة التنمية (‎DACD‏) وقسم إدارة البرامج والأداء (‎PMPS‏): * ينبغي أن تكون إجراءات تصميم المشروع وإدارته أكثر صرامة.
* ينبغي أن تحتوي وثيقة المشروع على هدف شامل واحد، وفرضيات واضحة، واستراتيجيات للمخاطر واستراتيجيات للتخفيف منها، واستراتيجية للتواصل، وخطة انتقالية.

‏"2" وفيما يخص النتائج:ضرورة وجود صلة واضحة ومنطقية بين الحصائل والنتائج – ينبغي في هذا الصدد أن يُراعى استخدام إطار منطقي. ويشمل ذلك الإشارة إلى الطريقة التي ستضمن بها استراتيجيات التنفيذ المختارة أن تؤدي الحصائل إلى النتائج المرتقبة والوقع.‏"3" وينبغي وضع نظام يسمح برصد أنشطة محددة من أنشطة مشروعات أجندة التنمية والإبلاغ عنها؛ من أجل التمكن من إجراء تقييم سليم لفعالية المشروعات من حيث التكلفة.وينبغي أيضاً للمسؤولين عن المشروعات أن يبذلوا جهداً، في إطار رصد المشروعات، لتتبع النفقات بحسب فئات التكاليف والأنشطة في المشروعات المعتمدة.‏"4" والاستدامة الأطول أمداً:* ضرورة وجود خطة انتقالية لإدراج مبادرات المشروع في البرنامج والميزانية العاديين أو إسناد مسؤولية الأنشطة/المتابعة إلى الدول الأعضاء المستفيدة.
* ضرورة إدراج المشروع في أنشطة المكاتب، و/أو قسم الشركات الصغيرة والمتوسطة في شعبة الابتكار وفي عملية وضع البرامج العادية للويبو، و/أو وضعه في أيدي البلدان المستفيدة.
* مساعدة الدول الأعضاء الأخرى التي لم تستفد من المرحلة التجريبية من أجل استخدام المنهجيات والأدوات المستحدثة في إطار المشروع و/أو تكييفها.
 |

**المشروعات المواضيعية**

"11" الملكية الفكرية والملك العام
DA\_16\_20\_01 – التوصيتان 16 و20

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| إقراراً بأهمية الملك العام، سوف يشمل المشروع مجموعة من الدراسات الاستقصائية والتحليلية استخلاصا للممارسات الجيدة وبحثا عن الأدوات المتاحة حاليا لتحديد ما قد آل إلى الملك العام والحفاظ عليه بما يمنع الخاصة من تملكه. ومن شأن الدراسات الاستقصائية والتحليلية أن تيسر التخطيط للتدابير اللاحقة من إعداد محتمل لمبادئ توجيهية أو استنباط محتمل لأدوات تسهل تحديد مضمون الملك العام والنفاذ إليه أو الاثنين معا. ويضم هذا المشروع ثلاثة عناصر تتصدى لهذه القضية من منظور حق المؤلف والعلامات التجارية والبراءات. | حق المؤلف ‏توجد على الرابط التالي دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام (CDIP/7/INF/2): <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=161162>**وتوجد على الرابط التالي الدراسة الاستقصائية الثانية عن أنظمة التسجيل والإيداع الطوعي:** <http://www.wipo.int/copyright/en/registration/registration_and_deposit_system_03_10.html>وتوجد على الرابط التالي دراسة استقصائية عن أنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة به في القطاع الخاص: <http://www.wipo.int/export/sites/www/meetings/en/2011/wipo_cr_doc_ge_11/pdf/survey_private_crdocystems.pdf>‏العلامات التجاريةتوجد على الرابط التالي دراسة عن التملك غير المشروع للإشارات: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=200622>‏البراءاتناقشت اللجنة في دورتها الثامنة دراسة جدوى عن إنشاء قواعد بيانات وطنية للبراءات ودراسة عن البراءات والملك العام (‎CDIP/8/INF/2‏ و‎CDIP/8/INF/3‏)، وهما متوفران على الرابطين التاليين: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182861>و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182822>وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/7‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=200703> | لا توجد توصيات بخصوص اتجاه العمل المستقبلي للمشروع أو نطاق هذا العمل. واقتُرحت الاستنتاجات التالية: ‏إدارة المشروع: ‏"1" ينبغي أن يكون للمشروع نطاق أكثر تركيزاً واختصاصات أوضح.‏"2" وينبغي أن يزداد الطابع العملي للدراسات من أجل مساعدة الدول الأعضاء على اتخاذ قرار بشأن إجراءات ملموسة للمستقبل.‏"3" وقد يكون من الأفضل من الناحية العملية أن تُفصَل مكونات المشروع المختلفة (البراءات، وحق المؤلف، والعلامات التجارية) وأن يديرها القطاع المعني في الأمانة بشكل مستقل؛ لأن القضايا في هذه المجالات مختلفة. وهذا يمكن أن يُزيد من فعالية التحليل وعمقه.‏"4" وعمليات التقييم الذاتي نوعية، وليست مجرد إشارة إلى وضع تنفيذ المشروع، بل هي أبعد من ذلك.‏أدوات ومبادئ توجيهية جديدةلم تُستحدث أي أدوات جديدة فعلية أو مبادئ توجيهية في إطار المشروع لزيادة إمكانية النفاذ إلى الموضوع الذي آل إلى الملك العام أو للحفاظ على المعارف التي آلت إلى الملك العام. يبدو أن التسلسل الرديء وضيق الوقت هما السببان الرئيسيان لهذه النتيجة. |

"12" الملكية الفكرية وسياسة المنافسة
DA\_7\_23\_32\_01 – التوصيات 7 و23 و32

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| سعياً إلى التشجيع على تحقيق فهم أفضل لأوجه التفاعل بين الملكية الفكرية وسياسة المنافسة ولا سيما في البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر، سوف تضطلع الويبو بإجراء مجموعة من الأنشطة التي تحلل الممارسات الحديثة والتطورات القانونية وأحكام المحاكم والحلول القانونية المتاحة في بلدان وأقاليم مختارة، مع التركيز على القضايا المتعلقة بترخيص الملكية الفكرية. وعلاوة على ذلك، سوف تُنظَّم سلسلة من الحلقات الدراسية دون الإقليمية وندوات في جنيف بوصفها محافل لتبادل الخبرات في هذا المجال. وسوف تشتمل برامج الويبو للتدريب في مجال الترخيص على قسم عن جوانب الترخيص المشجعة على المنافسة والممارسات المنافية للمنافسة، وسوف يُنظَّم اجتماع عالمي بشأن الأنماط المستجدة في ترخيص لحق المؤلف. | تم الانتهاء من الدراسات التالية، وناقشتها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية:1. التفاعل بين الإدارات المعنية بالملكية الفكرية والإدارات المعنية بقانون المنافسة (‎CDIP/8/INF/4‏)؛2. والعلاقة بين استنفاد حقوق الملكية الفكرية وقانون المنافسة (CDIP/8/INF/5)؛ 3. وتحليل الإصدارات الاقتصادية/القانونية بشأن آثار حقوق الملكية الفكرية كحاجز للعبور (‎CDIP/8/INF/6 Corr.‏)؛4. ودراسة عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية المنافي للمنافسة المشروعة: الدعاوى الصورية (الوثيقة ‎CDIP/9/INF/6‏).الدراسات الثلاث المعنية بالملكية الفكرية والمنافسة متاحة على المواقع التالية:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182844><http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182864><http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=194637>و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=199801>وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها التاسعة (‎CDIP/9/8‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=200739> | لا توجد توصيات بخصوص اتجاه العمل المستقبلي للمشروع أو نطاق هذا العمل. واقتُرحت الاستنتاجات التالية: ‏تصميم المشروعلا بد أن تكون مدة التنفيذ أطول (ربما ثلاث سنوات). إضافةً إلى ذلك، ربما كان أحد أهداف المشروع طموحاً جدّاً – ألا وهو "النهوض بممارسات الترخيص بما يعزز القدرات التنافسية" – ولم يكن من السهل قياسه، وهو الأهم.‏إدارة المشروع:كانت زيادة التنسيق الخارجي الشامل سوف تضمن إقامة شراكات أوثق مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة بما فيها الأونكتاد، ومنظمة التجارة العالمية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. |

"13" الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والهوة الرقمية والنفاذ إلى المعرفة
DA\_19\_24\_27\_01 – التوصيات 19 و24 و27

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| يرمي العنصر الأول من المشروع في مجال حق المؤلف إلى تزويد الدول الأعضاء بمصدر من المعلومات المفيدة والمتوازنة حول الفرص التي تتيحها النماذج الجديدة المعتمدة لتوزيع المعلومات والمواد الإبداعية مع التركيز على مجالات التعليم والبحث وتطوير البرمجيات وخدمات المعلومات الإلكترونية (مثل الجرائد الإلكترونية وخدمات القطاع العام الإعلامية).ويركّز العنصر الثاني من المشروع على رقمنة وثائق الملكية الصناعية الوطنية لإنشاء قاعدة بيانات تعزز نفاذ الجمهور إلى المحتوى الرقمي وتطوير مهارات لإنشاء قاعدة بيانات وطنية في مجال الملكية الفكرية بما ييسر النفاذ على المستخدم. | حق المؤلف قُدمت دراسة بشأن "الانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية" إلى الدورة التاسعة للجنة.‏رقمنة وثائق الملكية الصناعية الوطنيةعنصر الرقمنة: نُفذ هذا العنصر بدرجات مختلفة في 17 مكتباً للملكية الفكرية، بما فيها المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو). وأحرزت غالبية المكاتب تقدماً نحو رقمنة سجلات براءاتها واستكملت ستة مكاتب والأريبو المشروع بالكامل.دراسة حق المؤلف متاحة على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=202179>وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/5‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=217825> | ‏"1" ينبغي لأمانة الويبو أن تُعدِّل وثيقة المشروع، على النحو التالي، لاستخدامها في تنفيذ مشروعات إنمائية مشابهة في المستقبل:* إدراج معايير تقييم موحدة لمشاركة مكتب الملكية الفكرية التي تشمل جوانب إنمائية.
* وإدراج أدوات يمكن أن تساعد مكاتب الملكية الفكرية على رصد التقدم المُحرَز وقياس أثر المشروع.
* وجعل تقديم مكاتب الملكية الفكرية لتقارير مرحلية أمراً إلزامياً.
* وتمييز المشروع عن أنشطة المساعدة التقنية العادية التي تقوم بها شعبة تحديث البنية التحتية.
* وتبسيط إجراءات الشراء من الموردين الخارجيين.

‏"2" ويعتبر من الضروري تقييم إمكانية استحداث أنشطة جديدة للويبو، لم تُحدَّد بعدُ من خلال تقييم الجدوى. ولذلك ينبغي للويبو أن تنظر في كيفية دعم الشعبة المعنية بحق المؤلف في إجراء هذا التقييم، وكيفية تمويل تنفيذ أي أنشطة جديدة، بما فيها أنشطة مخاطبة الجماهير وإذكاء الوعي.‏"3" وفيما يخص استدامة عنصر الرقمنة، يوصى بأن تستكمل أمانة الويبو تنفيذ المشروع من أجل ما يلي على وجه الخصوص:* للعثور على الموارد اللازمة لإكمال عنصر الرقمنة بالنسبة لجميع مكاتب الملكية الفكرية المُشارِكة البالغ عددها 16مكتباً.
* للنظر في كيفية تقديم الدعم لضمان إجراء العملية الرقمية لجميع طلبات البراءات الجديدة الخاصة بمكاتب الملكية الفكرية المُشارِكة، والتشجيع على إجراء عملية مماثلة لسجلات العلامات التجارية وطلباتها.
 |

"14" استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات
DA\_19\_30\_31\_01 – التوصيات 19 و30 و31

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| يرمي هذا المشروع المقترح إلى تزويد البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نمواً، بناء على طلبها، بخدمات تساعد على تسهيل الانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالبراءات فيما يتعلق بتكنولوجيا محدّدة بغية تيسير أنشطتها الأصلية في الابتكار والبحث والتطوير بالتعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى. وسوف تُصاغ تقارير عن واقع البراءات في مجالات متخصصة انطلاقاً من وفرة مصادر المعلومات المتعلقة بالبراءات بغية إجراء تحليل لتكنولوجيا بعينها وما يتصل بها من حقوق الملكية الفكرية في مجالات تكنولوجية مختارة؛ وسيقدم دليل إلكتروني على قرص فيديو مدمج أو على الإنترنت للتدريب على الانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالبراءات واستغلالها، وستنظم مؤتمرات كذلك، بما فيها حلقات عمل ودورات تدريبية، لفائدة المنتفعين ولا سيما موظفي مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. | استُكملت عشرة (10) تقارير عن واقع البراءات تتعلق باللقاحات، وعقاري أتازانافير (‎Atazanavir‏) وريتونافير (‎Ritonavir‏)، والطهي بالطاقة الشمسية، والتبريد بالطاقة الشمسية، وإزالة الملوحة، وتنقية المياه، والأمراض المهملة، وتحمل الملوحة.الدليل التوجيهي الإلكترونيأُطلق رسمياً في نوفمبر 2012 دليل تفاعلي للتعليم الإلكتروني في مجال استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات واستغلالها.تقارير عن واقع البراءات متاحة على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/patentscope/en/programs/patent_landscapes/index.html>دليل التعليم الإلكتروني متاح على الرابط التالي:[http://www.wipo.int/tisc/en/index.html ask\_the\_expert\_chats.html](http://www.wipo.int/tisc/en/index.html%20ask_the_expert_chats.html)وعُرض تقرير تقييمي لهذا المشروع على اللجنة في دورتها العاشرة (‎CDIP/10/6‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=217682> | ‏"1" ينبغي تحديد مدة المشروع على أساس تقدير معقول للوقت اللازم.‏"2" وتكييف مؤشرات المشروع التي يتم التحقق منها بشكل موضوعي حسب التغيرات الأطول أجلا.‏"3" وإدراج رصد النتائج أو تقييمها ذاتياً أو كليهما في ميزانية المشروع.‏"4" وإدراج ميزانية قائمة على النتائج – تُوزَّع فيها النفقات وفقاً لأبواب الميزانية على كل نتيجة من النتائج المتوقعة وعلى تكلفة إدارة المشروع – في وثيقة المشروع.‏"5" وينبغي تصنيف المخاطر حسب درجة أثرها السلبي المحتمل.‏"6" وينبغي أن تتضمن وثائق المشروع افتراضات (شروطاً خارجية يجب أن تتوفر من أجل تحقيق الأهداف).‏"7" وينبغي تحديد ملامح التنسيق داخل الويبو والمنظمات الأخرى تحديداً واضحاً (بتوضيح الإجراءات المشتركة التي يجب اتخاذها وتحديد المسؤولين).‏"8" وينبغي أيضاً لتقارير التقييم الذاتي أن تُجري بانتظام تقييماً ذاتياً لمدى الاحتفاظ بالأهمية وللكفاءة ولاحتمال تحقق الاستدامة.‏"9" وينبغي أن تربط التقارير المالية النفقات بأبواب الميزانية وتوزعها على النتائج المختلفة والتكلفة غير المباشرة للمشروع. |

"15" استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات – المرحلة الثانية
DA\_19\_30\_31\_02 – التوصيات 19 و30 و31

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يرمي هذا المشروع المقترح إلى تزويد البلدان النامية، بما فيها البلدان الأقل نمواً، بناء على طلبها، بخدمات تساعد على تسهيل الانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالبراءات فيما يتعلق بتكنولوجيا محدّدة بغية تيسير أنشطتها الأصلية في الابتكار والبحث والتطوير بالتعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى.وتهدف المرحلة الثانية من المشروع إلى الاستمرار في إعداد تقارير جديدة عن واقع البراءات في المجالات المحدَّدة في المرحلة الأولى، وعبر تنظيم أنشطة لنشر المعلومات وتكوين الكفاءات، وخصوصا عبر تنظيم مؤتمر إقليمي بشأن تحليلات البراءات بغية صياغة مبادئ توجيهية منهجية لإعداد تقارير عن واقع البراءات ونشر أفضل الممارسات وتبادلها بين مكاتب الملكية الفكرية والمؤسسات العاملة في هذا المجال. | استُكملت ستة (6) تقارير جديدة عن واقع البراءات بالتعاون مع ثلاثة (3) شركاء تعاون جدد. وأُدرج 51 تقريراً جديداً من تقارير الجهات الخارجية عن واقع البراءات على الموقع الشبكي.ونُظِّمت في العام الماضي حلقتا عمل إقليميتان بشأن تحليلات البراءات، في ريو دي جانيرو بالبرازيل، وفي مانيلا بالفلبين.وأُعِدَّت المبادئ التوجيهية لمنهجية إعداد تقارير واقع البراءات بالتعاون مع خبير خارجي واستعرضتها الويبو وساهمت فيها مع مراعاة الانطباعات الواردة أثناء حلقتي العمل الإقليميتين من مكاتب الملكية الفكرية والمشاركين.تقارير عن واقع البراءات متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/patentscope/en/programs/patent_landscapes/index.html>دليل التعليم الإلكتروني متاح على الرابط التالي: [http://www.wipo.int/tisc/en/index.html ask\_the\_expert\_chats.html](http://www.wipo.int/tisc/en/index.html%20ask_the_expert_chats.html)وتوجد على الرابط التالي وثائق حلقة عمل ريو الإقليمية بشأن تحليلات البراءات: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30167>وتوجد على الرابط التالي وثائق حلقة عمل مانيلا الإقليمية بشأن تحليلات البراءات: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31543> | "1" ينبغي ضبط توقيت تقييمات المشروعات على نحو يضمن نفاذ الشُّعب المسؤولة عن التنفيذ إلى توصيات التقييم المتعلقة بتصميم مراحل المشروع اللاحقة في مرحلة صياغة اقتراح المشروع، وقبل أن تكون ملزمة بتقديم اقتراحات المشروع إلى اللجنة لاعتمادها."2" وينبغي النظر في مدى دعم الترجمة لأهداف المشروع وكفاءته وفعاليته على أساس كل نتيجة على حدة. وينبغي إدراج بنود ميزانية كافية بشأن الترجمة في اقتراحات المشروع."3" ونشر نتائج المشروع أمر ضروري لوجاهة المشروع وفعاليته، وينبغي أن تخصص ميزانية له وفقا لهذا الأساس."4" وينبغي إجراء مزيد من الدراسة لجميع الخيارات المتعلقة بتعقب تجارب المستخدمين وتقييمها، والنظر في الأنشطة المساعدة في إبلاغ المنخرطين مباشرة في المشروع بإنجازات المشروع.**"5" وينبغي أن يُنظر إلى المشروع عند تعميمه كمشروع تقديم خدمات يتطلب مهارات وخبرات وتجارب خاصة، ومن ثم ينظم وتخصص له الموارد البشرية على هذا الأساس.**"6" ينبغي للويبو ودولها الأعضاء أن تنظر في إجراء ما ورد في التوصية 6 من الوثيقة CDIP/14/6 من أنشطة مقبلة في هذا المجال. |

"16" مشروع تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج بغية دعم عملية الرصد والتقييم للأنشطة الإنمائية
DA\_33\_38\_41\_01 – التوصيات 33 و38 و41

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| ‏"1" تصميم إطار متَّسق وقائم على النتائج وتطويره وإنشاؤه لأغراض الرصد والتقييم وتركيزه على أنشطة الويبو المتصلة بالتنمية وتوصيات أجندة التنمية.‏"2" والسعي من أجل تعزيز قدرة الويبو على إجراء عمليات تقييم موضوعية لوقع أنشطة الويبو على التنمية؛ ‏"3" واستعراض عمل الويبو للمساعدة التقنية في مجال التعاون لأغراض التنمية بغية المساعدة على إنشاء بعض أسس العمل في المستقبل. | "1" تم تسليم أول ميزانية قائمة على النتائج، بما فيها تقدير لحصة التنمية حسب النتيجة؛"2" إطار التدابير المعززة (المؤشرات، خطوط الأساس، الأهداف)؛"3"‏ استُكمل الاستعراض الخارجي الذي أجرته اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو؛"4"‏ تم تعميم التنمية في كل الأهداف الاستراتيجية الموضوعية؛"5" قدرات معززَّة للمديرين من أجل التخطيط القائم على النتائج، بما في ذلك الأنشطة الموجهة نحو التنمية.وثيقة البرنامج والميزانية للثنائية 2014/2015 متاحة على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/about-wipo/en/budget/>توجد على الرابط التالي مراجعة خارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=182842>وعُرض تقرير تقييمي للمشروع على اللجنة في دورتها الثانية عشرة (‎CDIP/12/4‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=250693> | ‏"1" تقديم مزيد من الوصف للأنشطة المقررة والربط بالمبادرات الأخرى في وثائق المشروع.‏"2" ينبغي لقسم إدارة البرامج والأداء أن يعزز إطار الإدارة القائمة على النتائج ومجال تركيزه الإنمائي، وأن يضطلع بسلسلة جديدة من حلقات العمل بشأن الإطار، وأن يشجع المكاتب الوطنية للملكية الفكرية وغيرها من أصحاب المصلحة على مشاركة الويبو في جمع البيانات اللازمة للرصد في سياق الخطط القطرية المرتبطة بالخطط الوطنية المتعلقة بالملكية الفكرية.‏"3" تعجيل تنفيذ خطط الويبو القطرية التي تدرج الأطر القطرية لتقييم التنمية.‏"4" ينبغي لشعبة تنسيق أجندة التنمية أن تضطلع باستعراض للتقييم بشأن تقييمات مشروع أجندة التنمية التي تم الاضطلاع بها إلى الآن (بشأن المنهجيات والنهج المستخدمة، وصحة النتائج، ووضوح التوصيات وما إلى ذلك)؛ وينبغي أيضاً أن تتبع شعبة تنسيق أجندة التنمية بشفافية ما يترتب على نتائج وتوصيات تلك التقييمات وتنفيذها. |

"17" تكوين الكفاءات في استخدام المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية معينة حلاً لتحديات إنمائية محددة
DA\_19\_30\_31\_02 – التوصيات 19 و30 و31

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يرمي هذا المشروع إلى الإسهام في تكوين الكفاءات الوطنية في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة بوصفها التكنولوجيا الملائمة لرفع تحديات إنمائية محددة تواجهها البلدان الأقل نمواً، وهو يستكشف إمكانيات الاستفادة من تكنولوجيا ملائمة لأول مرة من الناحية العملية، بالعمل مع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية في تلك البلدان. | نُفِّذ المشروع في ثلاث من أقل البلدان نمواً وهي: بنغلاديش ونيبال وزامبيا. وحددت مجموعات الخبراء الوطنيين في كل بلد من تلك البلدان احتياجات البلد ذات الأولوية.وعُرض تقرير تقييمي للمشروع على اللجنة في دورتها الثانية عشرة (‎CDIP/12/3‏)، وهو متاح على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=250694>  | ‏"1" ينبغي للجنة أن توافق على المرحلة الثانية من المشروع. ولذلك ينبغي لها أن تنظر فيما يلي: * دعم البلدان التجريبية الثلاثة لتنفيذ خطط الأنشطة التجارية الخاصة بها،
* والتوسع في المشروع ليشمل مشاركين جدداً من البلدان الأقل نمواً،
* وتجريب مشاركة بعض البلدان النامية التي يتم اختيارها في المشروع.

‏"2" وينبغي تعديل وثيقة المشروع لتتناول ما يلي:* توفير معايير واضحة وشاملة لاختيار البلدان المُشارِكة لجعل المشروع ذات توجه مدفوع بالطلب على نحو أكبر، وإكسابه وثاقة صلة واستدامة.
* إبرام اتفاقات شراكة أو مذكرات تفاهم لتوضيح أدوار ومسؤوليات البلدان المُشارِكة والويبو.
* إعداد مبادئ توجيهية بشأن تحديد مجالات الاحتياجات (التشاور، وتحديد الأولويات، والملكية، والتوثيق السليم للعملية).
* مجموعة الخبراء الوطنية: إعداد مبادئ توجيهية لتحديد معايير اختيار أعضاء المجموعة وأسلوب تكوينها واختصاصاتها ورئاستها والبدلات والحوافز المقررة وسبل التنسيق ووضعها القانوني.
* ينبغي أن يكون تنفيذ خطط الأنشطة التجارية جزءاً إلزامياً من المشروع ويتعين التفاوض بشأنه في اتفاقات الشراكة.
* ينبغي الحفاظ على مدة المشروع التي تبلغ عامين واستغلالها على نحو أكثر كفاءة.
* ينبغي توسيع المجالات التي يركز عليها المشروع المحددة من قبل الويبو (البيئة، والزراعة، والطاقة، والقطاعات الصناعية).

‏"3" وينبغي لأمانة الويبو أن تراجع الترتيب المخطط للبحث وإعداد تقارير أوضاع البراءات على النحو التالي:* القيام بالبحث في الويبو والسماح بمشاركة الخبراء الوطنيين في البحث في براءات الاختراع لاكتساب المهارات اللازمة.
* إتاحة فرصة للتفاعل المباشر وجهاً لوجه بين الخبير الوطني والمستشار الدولي وخبراء الويبو في أثناء إعداد تقارير أوضاع البراءات.

‏"4" وينبغي لأمانة الويبو أن تتأكد مما يلي، من أجل تحسين الاستدامة:* ينبغي تسخير مزيد من الموارد في إدارة المشروع في الشعبة المعنية بالبلدان الأقل نمواً في الويبو، ودعم تكوين الكفاءات في الدول الأعضاء.
* ينبغي تعميم استخدام التكنولوجيا الملائمة في استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية للبلدان المُشارِكة.
 |

"18" الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً
DA\_4\_10\_01 – التوصيتان 4 و10

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| كان هذا المشروع يهدف إلى تقديم الدعم للمجتمعات المحلية في ثلاثة بلدان مختارة، هي بنما وتايلند وأوغندا، في تصميم وتنفيذ استراتيجيات للاستخدام المناسب للملكية الفكرية في توسيم المنتجات، مع التركيز بصفة خاصة على البيانات الجغرافية والعلامات التجارية. | وُضعت إرشادات وإجراءات لمراقبة الجودة والتصديق.ونُفِّذ خمسة عشر نشاطاً من أنشطة تكوين الكفاءات في بنما وتايلند وأوغندا.وعُقد اجتماع خبراء ومؤتمر بشأن "الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال والجماعات المحلية" في مدينة سيول في أبريل 2013.وسُجِّلت سندات ملكية فكرية جديدة: 3 علامات جماعية، وعلامة تجارية واحدة، وعلامة تصديق واحدة، وتسمية منشأ واحدة، وبيان جغرافي واحد.وعُقد في مدينة سيول مؤتمر عن "الملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال والجماعات المحلية" في الفترة من 24 إلى 26 أبريل 2013 (<http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=29188>) | "1" فيما يتعلق بالمشروعات من هذا النوع في المستقبل، على أمانة الويبو أن تنظر فيما إذا كانت في الوضع الأمثل الذي يؤهلها لإدارة هذه المشروعات، وإذا كان الأمر كذلك، عليها أن تنظر في استخدام أساليب بديلة لإدارة المشروعات."2" وفيما يتعلق بالمشروعات من هذا النوع في المستقبل، على أمانة الويبو أن تحدد بدرجة أكبر مدى مشاركتها ودعمها أثناء مرحلة التنفيذ."3" وينبغي للدول الأعضاء المهتمة بتطوير مشروعات الملكية الفكرية والتوسيم على مستوى المجتمعات أن تستثمر في تنمية قدرة مكاتبها الوطنية للملكية الفكرية على دعم مثل هذه المشروعات. وأن تضع هذه المشروعات في الاستراتيجيات الوطنية للملكية الفكرية على النحو الملائم."4" وينبغي أن تقدم أمانة الويبو والدول الأعضاء الدعم لإطار الملكية الفكرية والتوسيم وتعمل على تعزيزه بهدف تحفيز مزيد من الوعي وتطبيق الإطار."5" وينبغي أن تواصل أمانة الويبو تقديم الدعم للمشروعات الفرعية التسعة في مرحلة تنفيذها عام 2014 من خلال الدعم الموجه وزيارات المتابعة (من موظفي الويبو أو الخبراء الخارجيين) ولكن مع تقييد الدعم بتحديد استراتيجية للخروج (مفصلة في تقرير نهائي) من أجل التسليم للدول الأعضاء؛ وأن تنظر الويبو في دراسة أكثر تعمقا لأثر المشروع (يمكن أن تضطلع بها مؤسسة بحثية/أكاديمية كطرف ثالث)؛ وأن يأخذ الفريق العامل المعني بالملكية الفكرية والتوسيم على مستوى المنظمة في الاعتبار نتائج هذا التقرير واستنتاجاته. |

"19" مشروع الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية
DA\_35\_37\_01 – التوصيتان 35 و37

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| يتألف المشروع من مجموعة من الدراسات عن العلاقة بين حماية الملكية الفكرية ومختلف جوانب الأداء في البلدان النامية. والهدف المنشود هو تضييق الهوة المعرفية التي يعاني منها واضعو السياسات في تلك البلدان عند تصميم نظام للملكية الفكرية ينهض بالتنمية وعند إعمال هذا النظام. ومن المقترح أن تركز الدراسات على ثلاثة موضوعات عامة وهي الابتكار المحلي وتعميم المعرفة على الصعيدين الدولي والوطني والجوانب المؤسسية لنظام الملكية الفكرية وعواقبه الاقتصادية. وسيتولى إعداد الدراسات فريق من الباحثين ويشارك فيها مكتب خبير الويبو الاقتصادي وخبراء دوليون وباحثون محليون. | انتهت الدراسات القطرية الخاصة بالبرازيل وشيلي والصين ومصر وتايلند وأورغواي من استحداث ما يلزم من بيانات الملكية الفكرية، واستخدمت فرق البحث تلك البيانات للتحقيق في أنماط استخدام الملكية الفكرية على المستوى الجزئي.وفيما يلي النتائج الرئيسية للمشروع:(أ) البرازيل: دراسة حول استخدام الملكية الفكرية استنادا إلى بيانات الدراسات الاستقصائية على مستوى الشركات؛ وقاعدة بيانات تسجيل الوحدات الخاصة بالملكية الفكرية لدى المكتب البرازيلي للملكية الفكرية؛ ودراسة حول استخدام الملكية الفكرية في البرازيل استنادا إلى هذه البيانات؛ ودراسة حول استخدام الملكية الفكرية وأداء التصدير.(ب) شيلي: قاعدة بيانات تسجيل الوحدات الخاصة بالملكية الفكرية لدى المكتب الشيلي للملكية الفكرية؛ ودراسة حول استخدام الملكية الفكرية في شيلي؛ ودراسة حول السطو على العلامات التجارية في شيلي؛ ودراسة حول منح براءات أجنبية على المستحضرات الصيدلانية في شيلي.(ج) أوروغواي: دراسة حول الملكية الفكرية في قطاع الغابات؛ ودراسة حول منح البراءات وبنية السوق في دوائر الصناعات الصيدلانية، بما في ذلك قاعدة بيانات مصغرة حول طلبات حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمستحضرات الصيدلانية ومنتجاتها.(د) مصر: دراسة حول دور الملكية الفكرية في دوائر صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.(ه) الصين: دراسة حول سلوكيات المودعين الصينيين في الحصول على براءات أجنبية واستراتيجيات الشركات الصينية في الحصول على البراءات.(و) تايلند: قاعدة بيانات تسجيل الوحدات لطلبات نماذج المنفعة في تايلند؛ ودراسة حول استخدام نماذج المنفعة في تايلند؛ ودراسة حول العلاقة بين استخدام نماذج المنفعة وأداء الشركات التايلندية.وإضافة إلى ذلك، عُقدت حلقات عمل في جميع البلدان وعُقد اجتماع للخبراء بشأن الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في ديسمبر 2013. | "1" إعداد مشروع متابعة من أجل توسيع نطاق النتائج الحالية وتعزيزها وفقاً للاقتراحات الواردة في التقرير التقييمي (CDIP/14/3) في إطار التوصية 1."2" والموافقة على مشروع متابعة لتمكين الدول الأعضاء من استحداث مجموعة البيانات الإحصائية بشأن الملكية الفكرية واستخدامها من أجل الإسهام في وضع السياسات وفقا للمبادئ المقترحة في التوصية 1 من التقرير التقييمي."3" وتعزيز استخدام أدوات التخطيط والرصد: ينبغي تعزيز مراقبة جودة المشروعات في مرحلة التصميم، والعمل بالإطار المنطقي كأساس لإدارة دورة حياة المشروع."4" وينبغي لمكاتب الملكية الفكرية في الدول الأعضاء إيلاء اهتمام خاص لمواصلة تدريب متخصصين جدد للمحافظة على المعارف المكتسبة في مراحل المشروع وتناقلها، وينبغي توثيق استحداث مجموعة البيانات توثيقاً واضحاً من أجل ضمان تحديث مستمر ومنسَّق. |

"20" البراءات والملك العام
DA\_16\_20\_02 – التوصيتان 16 و20

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| فحص هذا المشروع واستكشف "1" الدور المهم للملك العام الثري والمتاح، "2" ووقع ممارسات بعض الشركات في مجال البراءات على الملك العام. | اكتملت بنجاح دراسة عن البراءات والملك العام (ثانيا) وعُرضت على اللجنة في دورتها الثانية عشرة (CDIP/12/INF/2 Rev.).والدراسة متاحة على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=253106> | أُعِدَّ تقرير تقييمي ذاتي بشأن المشروع، وفيما يلي استنتاجاته الرئيسية: "1" الآراء والتعقيبات التي وردت بشأن الدراسة، خلال الحدث الجانبي الذي نُظِّم على هامش الدورة الثانية عشرة للجنة وكذلك خلال مناقشات الجلسة العامة، كانت إيجابية إلى حد بعيد."2" وأقرَّت إحدى الدول الأعضاء على وجه الخصوص بالاستنتاج الذي خلصت إليه الدراسة والذي مفاده أن العلاقة الشاملة بين البراءات والابتكار وملك عام ثري متاح دون قيود علاقة معقّدة ودقيقة، وأعربت عن اعتقادها أن الدراسة مفيدة في فهم كيفية تأثر الملك العام بشتى الجهات الفاعلة والعوامل. |

"21" الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة
DA\_39\_40\_01 – التوصيتان 39 و40

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| تمثل إمكانية انتقال الأفراد ذوي المهارات العالية من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة – أو ما يعرف بهجرة الأدمغة – تحدياً خطيراً للتنمية. ويصح هذا بصفة خاصة بالنسبة لبعض الاقتصادات الأفريقية، التي توجد فيها أعلى معدلات لهجرة ذوي المهارات في العالم. ويرمي المشروع الحالي إلى فهم هذه الظاهرة فهماً أفضل عن طريق بناء قاعدة بيانات شاملة عن شتات العاملين أصحاب المعارف حول العالم باستخدام المعلومات المتاحة عن المخترعين في وثائق البراءات. كما يستكشف المشروع أيضاً الصلة بين حماية الملكية الفكرية وهجرة العمال أصحاب المعارف. | عُرضت على اللجنة في دورتها الثانية عشرة دراسة عن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة – عملية تتبع جغرافي (CDIP/12/INF/4).عُقدت في أبريل 2013 حلقة عمل الخبراء المعنية بالملكية الفكرية والتنقل الدولي للعاملين في مجال المعرفة وهجرة الأدمغة. وعُرض على اللجنة في دورتها الثانية عشرة ملخص لحلقة العمل هذه (CDIP/12/INF/5).توجد على الرابط التالي الدراسة الخاصة بالملكية الفكرية وهجرة الأدمغة – عملية تتبع جغرافي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=252189>يوجد على الرابط التالي ملخص لحلقة عمل الخبراء المعنية بالملكية الفكرية والتنقل الدولي للعاملين في مجال المعرفة وهجرة الأدمغة: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=252266> | "1" دعم استمرار البحث في مجال الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، ولا سيما على المواضيع التالية: (أ) أسباب ونتائج هجرة العمال ذوي المهارات، (ب) واستخدام الأسماء الشخصية والعائلية من أجل تمييز المخترعين وأصولهم المهاجرة، (ج) واستقصاءات حول المخترعين، (د) واستقصاءات حول المهاجرين العائدين ذوي المهارات العالية."2" ودعم أمانة الويبو للبلدان الأفريقية في إجراء أبحاث يمكنها أن تؤدي إلى: (أ) تنفيذ سياسات لتمكين المهاجرين، بما فيهم المخترعون، من العودة إلى وطنهم، (ب) وفهم وتحسين معرفة العديد من البلدان الأفريقية بجالياتها في الخارج."3" وتعزيز استدامة البحث بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، وينبغي للأمانة أن تقوم بما يلي: (أ) دعم مواصلة البحث في الموضوع؛ (ب) ودعم تكوين الكفاءات للباحثين من البلدان النامية عبر مشروعات مشتركة؛ (ج) ودعم تكوين الكفاءات للاستجابة للطلبات المتزايدة على قواعد البيانات المعدّة استناداً إلى نتائج مشروع البحث؛ (د) ودعم حلقات عمل إضافية لتعميم نتائج مشروع البحث؛ (ه) ودعم إعداد عدد أكبر من المنشورات. |

"22" الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي
DA\_34\_01 – التوصية 34

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| تشير الدلائل المتفرقة إلى وجود الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي. ولكن لا يتوفر الكثير من المعلومات حول كيفية تولد الأصول غير الملموسة في الاقتصاد غير الرسمي وكيفية الحصول عليها واستخدامها في التبادلات للاستفادة منها. ويعمل المشروع على توفير فهم أفضل للابتكار في القطاعات ذات الصلة والرابط بين الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي. | ‏عُرضت على اللجنة في دورتها الحادية عشرة دراسة مفاهيمية عن الابتكار والملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي (‎CDIP/11/INF/5‏) وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=232525> وعُرضت على اللجنة في دورتها الثالثة عشرة ثلاث دراسات قطرية خاصة بغانا وكينيا وجنوب أفريقيا.وتلك الدراسات متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=267526>؛و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=267443>؛و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=268545> | "1" ينبغي أن تُجري أمانة الويبو مناقشات داخلياً ومع الدول الأعضاء لتوضيح المشاركة الإضافية المحتملة في النهوض بنواتج المشروع ودعم العمل المماثل الإضافي داخل دول أخرى من الدول الأعضاء."2" وينبغي لأمانة الويبو أن تشترك مع المؤسسات والهيئات المعنية للبحث عن سُبل لضمان رصد هذا الأثر وقياسه وإرسال تعقيبات بشأنه إلى الدول الأعضاء."3" ومن أجل زيادة ضمان الاستدامة، ينبغي بأن تقوم تلك الدول الأعضاء التي استضافت الدراسات الإفرادية القطرية بنشر الدراسات على أوسع نطاق ممكن داخل بلدانها وبالدعوة إلى مواصلة القيام بمزيد من العمل في هذا المجال."4" وينبغي للمشروعات المستقبلية أن تتأكد أن الميزانية كافيةٌ للانتهاء بنجاح من كل نواتج المشروع، في حلقة عمل نهائية بشأن المشروع مثلاً."5" وينبغي للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية أن تضمن أنَّ توصيات أجندة التنمية المَصوغة على نحو مُبهم تُفسرها اللجنةُ على نحوٍ يُعطي الأمانةَ توجيهاً مناسباً للسماح بتصميم المشروع وتنفيذه بفعالية. |

"23" تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، ولتحسين الأداء والربط الشبكي بين منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف
DA\_10\_04 – التوصية 10

| **وصف مقتضب للمشروع** | **الإنجازات الرئيسية والنتائج** | **توصيات المقيّمين الرئيسية** |
| --- | --- | --- |
| مساعدة المؤسسات الوطنية ومنظمات أصحاب المصالح العاملة في ميدان الصناعات الإبداعية والممثلة لها على تحسين فهمها لدور الملكية الفكرية في مجال الإدارة الفعالة والنهوض بالصناعات الإبداعية، وتسهيل إقامة شبكات إقليمية أو دون إقليمية للإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة. | - اكتمل بنجاح في عام 2010 الجزء الأول من المشروع، المتعلق بالصناعات الإبداعية (انظر المرفق الثامن للوثيقة CDIP/6/2).‏- منظمات الإدارة الجماعية:استُكملت وثيقة رفيعة المستوى لمتطلبات الأعمال التجارية من أجل نظام الويبو الجديد الخاص بحق المؤلف. ويُشار إلى هذا النظام الآن باسم نظام "شبكة الويبو لحق المؤلف".وعُقدت حلقة عمل في جنيف لكي يلتقي ممثلو منظمات الإدارة الجماعية الذين يحتمل أن يستخدموا النظام الجديد، ولاستعراض متطلبات الأعمال الرفيعة المستوى، ولإنشاء فريق خبراء تجاري من شأنه تقديم المشورة لفريق المشروع في أثناء وضع النظام.بدأت عملية طلب الاقتراحات في بداية 2014 لتحديد شريك لوضع النظام.تم توظيف مدير تقني للمشروع، وسيقود المشروع خلال مرحلتي الإنشاء والتجريب.تطوير منصة لتكنولوجيا المعلومات وإنشاء مركز بيانات. | **"1" عند تنفيذ مشروعات معقدة، من الأحسن تضمين وثائق المشروع توجيهات للمشرفين على المشروعات بشأن نُهُج إدارة المشروع وتنفيذه.****"2" في المستقبل، سيكون من العملي، من حيث إعداد التقارير والمتابعة، عرض المشروعات الفردية والمنفصلة في وثائق مشروع منفصلة.****"3" قد ينطوي تنظيم حلقات العمل والحلقات الدراسية على ترتيبات لوجستية معقدة والاعتماد على شركاء محليين. فينبغي، قبل تنظيم تلك الأحداث، إجراء تقييم شامل للشركاء الميدانيين لضمان إمكانية الاعتماد على الشركاء المختارين في المساعدة على التخطيط للأحداث بتفصيل كاف بغية تجنب الاضطرار إلى حل الصعوبات العملية واللوجستية في المكان بعينه.****"4" ينبغي أن تدرج في وثيقة تصميم المشروعات في المستقبل تدابير رصد المشاركين على فترات زمنية بعد أسابيع أو شهور أو سنوات من تنظيم الأحداث من أجل أن يكون لدى الويبو فهم أفضل لفعالية الأحداث ووقعها، مما سيساعد على تصميم الأحداث وتحديد مضمونها بطريقة أكثر فعالية.** |

"24" المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية
DA\_36\_1 – التوصية 36

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | الإنجازات الرئيسية والنتائج | توصيات المقيّمين الرئيسية |
| سوف يبدأ هذا المشروع بمجموعة من الأنشطة مستكشفاً إياها من أجل تبادل الخبرات الخاصة بأطر الابتكار المفتوح (بما فيها الأطر المتمحورة حول المستخدم والتي يشارك فيها المستخدم في الابتكار من خلال اتفاقات تعاونية مفتوحة) في البلدان المتقدمة والبلدان النامية، فضلاً عن نماذج الملكية الفكرية. | نُظِّم اجتماع خبراء في مقر الويبو الرئيسي في شكل مؤتمر للويبو بشأن الابتكار المفتوح: المشروعات التعاونية ومستقبل المعرفة، في 22 و23 يناير 2014.وعُرضت على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها الرابعة عشرة دراسة تقييمية معمقة ودراسة بشأن "التدفقات المعرفية العالمية".وتوجد على الموقع التالي الدراسة الفرزية التحليلية للمشروع المعنون "المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية": <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=188513>يوجد على الموقع التالي مؤتمر الويبو بشأن الابتكار المفتوح: المشروعات التعاونية ومستقبل المعرفة: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31762>وتوجد على الموقعين التاليين دراسة تقييمية معمقة ودراسة بشأن "التدفقات المعرفية العالمية" على التوالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287169> و[http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=287416](http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287416%20) تقرير عن "التدفقات المعرفية العالمية" (CDIP 14/INF/13): <http://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/en/cdip_14/cdip_14_inf_13.pdf>نسخة مبدئية من المنصة التفاعلية (لقطات الشاشة) <http://www-ocmstest.wipo.int/innovation> (ليست متاحة للنفاذ العام بعدُ) | "1" إلى أمانة الويبو بشأن الانتهاء من المنصة التفاعلية:1. استكمال نسخة تجريبية للمنصة التفاعلية،
2. واختبار المنصة التفاعلية والحصول على انطباعات المستخدمين،
3. وإدراج انطباعات المستخدمين،
4. وتقديم نسخة نهائية للمنصة إلى اللجنة في دورتها السابعة عشرة التي ستعقد في نوفمبر 2015،
5. وتحديد مهمة واضحة وتخصيص موارد لصيانة المنصة التفاعلية وتحديثها بانتظام.

"2" إلى أمانة الويبو بشأن إعداد اقتراح للجنة بشأن كيفية تيسير الابتكار المفتوح عبر برامج الويبو القائمة:1. مواصلة تحديد أفضل الممارسات في مجال المشروعات التعاونية المفتوحة وجمع تلك الممارسات وتشاركها (الدراسات)،
2. وتقديم برامج عملية لتكوين الكفاءات (بما في ذلك مجموعات الأدوات) مصممة خصيصا لمستخدمين مستهدفين محددين،
3. وتقديم برامج تكوين الكفاءات لمقدمي خدمات الملكية الفكرية و/ أو خدمات الابتكار في البلدان النامية، مثل مكاتب الملكية الفكرية ومراكز نقل التكنولوجيا، وما إلى ذلك،
4. ودعم مشروعات تجريبية محددة في مجال التعاون المفتوح في البلدان النامية،
5. وتقديم المشورة للدول الأعضاء بشأن خلق بيئة مواتية للتعاون المفتوح في سياساتها بشأن الملكية الفكرية.

"3" إلى أمانة الويبو بشأن تعزيز حضور الويبو في مؤتمرات التعاون المفتوح: إن حضور الويبو وظهورها بانتظام في المؤتمرات الدولية المعنية بالابتكار المفتوح (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الأحداث التي تنظمها منظمات الأمم المتحدة الأخرى) قد يساعدها على أن تكون "المركز المرجعي" في مجال المشروعات التعاونية المفتوحة، وقد يساعدها على خلق رؤية واضحة، والاستفادة من خبرات إضافية من مجموعة واسعة من المشاركين في المؤتمرات."4" إلى أمانة الويبو بشأن ضمان تطبيق أدوات التخطيط للمشروعات ورصدها في دورة إدارة المشروعات:1. تعزيز مراقبة جودة المشروعات الجديدة المقدمة إلى اللجنة فيما يخص التطبيق السليم لأدوات مشروعات الويبو القائمة في دورة إدارة المشروعات،
2. وتعزيز مراقبة جودة التقارير المرحلية المقدمة إلى اللجنة للتأكد من التطبيق السليم لأدوات مشروعات الويبو القائمة في دورة إدارة المشروعات،
3. والنظر في العمل بالإطار المنطقي كأساس في دورة إدارة المشروعات،
4. والنظر في إدخال مقررات إجبارية بشأن دورة إدارة المشروعات للمشرفين على المشروعات في المستقبل،
5. وضمان تقديم تدريب منتظم للمشرفين على المشروعات بناء على الطلب.
 |

"25" مشروع تعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نمواً
DA\_1\_10\_11\_13\_19\_25\_32\_01 – التوصيات 1 و10 و11 و13 و19 و25 و32

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | الإنجازات الرئيسية والنتائج | توصيات المقيّمين الرئيسية |
| يرمي هذا المشروع إلى إعداد وسائل لتوجيه جهود مختلف الأطراف الفاعلة نحو تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية. | عُقد في القاهرة في مايو 2013 اجتماع الويبو الأقاليمي الثاني بشأن التعاون بين بلدان الجنوب في مجالات البراءات والعلامات التجارية والبيانات الجغرافية والتصاميم الصناعية والإنفاذ. والمعلومات متاحة على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=28982>وعُقد مؤتمر الويبو السنوي الثاني بشأن الملكية الفكرية والتنمية في جنيف في نوفمبر 2013. والمعلومات متاحة على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30462>واستُكملت الصفحة الإلكترونية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في نهاية 2013، وأُطلقت رسمياً في حدث جانبي للدورة الثالثة عشرة للجنة في 21 مايو 2014. ويمكن النفاذ إلى المنصة على هذا الرابط: (<http://www.wipo.int/cooperation/en/south_south/>).وعُيّن مدير المشروع، بحكم منصبه، مسؤولاً عن الاتصال بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب بسبب ضيق الوقت الذي تحتمه طبيعة المشروع.واستُحدثت قدرات وظيفية جديدة في قاعدة بيانات الويبو للمساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)، وقاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD).ونُفذ عدد من الأنشطة للترويج لصفحة الويب بين المستخدمين المحتملين، ولجمع معلومات إضافية عن قواعد البيانات الخاصة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك الترويج للمنصة الجديدة عبر أدوات وسائل التواصل الاجتماعي ذات الصلة.ونُظمِّ في بيرو في مايو 2016 اجتماع خبراء أقاليمي بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لإتاحة المعلومات والمعارف ودعم الابتكار ونقل التكنولوجيا، بمشاركة نحو 50 خبيراً من 20 بلداً نامياً وغيرهم من ممثلي الدول المتقدمة والمنظمات الحكومية الدولية. | "1" إلى الدول الأعضاء وأمانة الويبو بشأن تعميم التعاون بين بلدان الجنوب بوصفه جزءاً منتظماً من أنشطة الويبو:1. يُوصى بأن تُعدَّ الأمانةُ خارطة طريق، لتنظر فيها الدول الأعضاء، لتعميم التعاون فيما بين بلدان الجنوب باعتباره استراتيجية تنفيذ لإتمام النُهُج الحالية،
2. وبأن تنظر في إيجاد وظيفة تنسيق مُخصَّصة تُنسِّق أيضاً مع المنظمات الأخرى داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، وفي إضفاء الطابع الرسمي على التعاون مع مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب.

"2" إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بشأن تمديد المشروع:1. الموافقة على تمديد المشروع لمدة سنة واحدة من أجل:
* صقل جميع الأدوات القائمة على الويب بناءً على تعقيبات المستخدمين، والترويج لها بين المستخدمين المحتملين والحفاظ عليها (بما في ذلك جمع المعلومات لقواعد البيانات)،
* وتخطيط الأنشطة الحالية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب داخل الويبو، ودراسة الممارسات الجيدة داخل منظمات الأمم المتحدة الأخرى،
* والاستمرار في المشاركة بنشاط في شتى مبادرات الأمم المتحدة المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي،
1. والموافقة على استخدام أموال المشروع المتبقية (إن وجدت) والتمويل الإضافي للمحافظة على موارد الموظفين الحالية من أجل فترة التمديد.

"3" إلى اللجنة ومديري المشروعات وشعبة تنسيق أجندة التنمية وإلى القطاعات المعنية بتكوين الكفاءات التقنية بشأن تنظيم المؤتمرات:1. ينبغي أن تُركِّز المؤتمرات على عدد محدود من الموضوعات التي يرتبط بعضها ببعض ارتباطاً وثيقاً (مثل البيانات الجغرافية إلى جانب العلامات التجارية)، من أجل تلبية حاجة المشاركين ذوي الخبرة في مجالات مُحدَّدة تتعلق بالملكية الفكرية.
2. وعند تنظيم المؤتمرات في أعقاب اجتماعات الجمعية العامة للدول الأعضاء أو اجتماعات اللجنة، ينبغي الترجيح بعناية بين ميزة تحقيق وفورات في التكاليف والعيب المتمثل في عدم الوصول إلى المشاركين المناسبين.

"4" إلى اللجنة ومديري المشروعات وشعبة تنسيق أجندة التنمية بشأن قائمة الخبراء الاستشاريين:1. يُوصَى بالنظر في إدراج الخبراء الذين لم يعملوا مع الويبو من قبل ولكن لديهم الخبرة اللازمة في قائمة الخبراء الاستشاريين،
2. وإجراء تقييم منهجي لأداء الخبراء الاستشاريين الخارجيين وإتاحة المعلومات ذات الصلة لجميع الموظفين.
 |

"26" الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول
DA\_19\_25\_26\_28\_01 – التوصيات 19 و25 و26 و28

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | الإنجازات الرئيسية والنتائج | توصيات المقيّمين الرئيسية |
| يشمل المشروع مجموعة من الأنشطة التي ستستكشف ما يمكن اتخاذه من مبادرات ومن سياسات تتعلق بالملكية الفكرية للنهوض بنقل التكنولوجيا، وخاصة لفائدة البلدان النامية.وسوف يتألف من خمس مراحل متدرجة بهدف اعتماد قائمة اقتراحات وتوصيات وتدابير محتملة للنهوض بنقل التكنولوجيا.ويشمل المشروع الأنشطة التالية:"1" تنظيم خمسة اجتماعات تشاورية إقليمية حول نقل التكنولوجيا، وتحدد البلدان معايير تكوينها واختصاصاتها،"2" وإعداد عدد من الدراسات التحليلية الخاضعة لمراجعة الأقران، بما في ذلك من دراسات اقتصادية ودراسات إفرادية بشأن نقل التكنولوجيا على الصعيد الدولي إسهاماً في عمل منتدى الخبراء الرفيع المستوى،"3" وتنظيم منتدى دولي رفيع المستوى للخبراء حول "نقل التكنولوجيا والملكية الفكرية: التحديات المشتركة وبناء الحلول" لتحليل الاحتياجات في مجال نقل التكنولوجيا وتقديم اقتراحات بشأن قائمة الاقتراحات والتوصيات والتدابير المحتملة المذكورة أعلاه للنهوض بنقل التكنولوجيا. وتقرر الدول الأعضاء معايير تكوين هذا المنتدى الرفيع المستوى واختصاصاته،"4" وإنشاء منتدى إلكتروني حول "نقل التكنولوجيا والملكية الفكرية: التحديات المشتركة وبناء الحلول"،"5" وتضمين برامج الويبو أية نتيجة تُسفر عنها الأنشطة المذكورة أعلاه، بعد أن تنظر فيها اللجنة وتقدم أية توصية محتملة إلى الجمعية العامة. | نُفِّذ النشاطان "1" و"2" من أنشطة المشروع.وعُقدت كل الاجتماعات التشاورية الإقليمية المُخطَّط لها بشأن نقل التكنولوجيا في المناطق الخمسة، ألا وهي آسيا، وأفريقيا والعالم العربي، والبلدان المنتقلة إلى الاقتصاد الحر، ومنطقة الدول المتقدمة، ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. وتوجد على المواقع التالية معلومات عن الاجتماعات التشاورية الإقليمية:<http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=28643>، و<http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31263>،و<http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30703>،و<http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31242>،و<http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31243>.وعُرض على لجنة التنمية في دورتها الرابعة عشرة ست دراسات تحليلية راجعها الأقران. وهذه الدراسات متاحة على المواقع التالية:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287167>، و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287217>،و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287221>،و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287221>،و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287164>،و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287165>،و<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=287218>.ووافقت اللجنة أيضاً في دورتها الرابعة عشرة على ورقة مفاهيم كأساس للمناقشة في منتدى الخبراء الرفيع المستوى.وعُقد في جنيف في فبراير 2015 منتدى الخبراء الدولي بشأن *الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة – بناء الحلول*، وجمع بين الخبراء الذين أجروا الدراسات الست التي أُعِدَّت في إطار المشروع، والأقران الأربعة الذي راجعوا هذه الدراسات. وأجرى أيضاً ثمانيةُ خبراء دوليين من بلدان متقدمة ونامية ست جولات من المناقشات بشأن نقل التكنولوجيا. وتوجد على الموقع التالي معلومات عن منتدى الويبو: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=35562>وإضافة إلى ذلك، قُدِّم إلى الدورة الخامسة عشرة للجنة تقريرٌ عن منتدى خبراء الويبو بشأن نقل التكنولوجيا على الصعيد الدولي (الوثيقة CDIP/15/5). | 1. إلى الدول الأعضاء وأمانة الويبو بشأن وضع اقتراح عن كيفية تقديم الويبو لمزيد من الإسهامات في تيسير نقل التكنولوجيا. ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر في مطالبة الأمانة برسم مخطط لخدمات الويبو الحالية في مجال نقل التكنولوجيا، وتوضيح كيفية استكمالها وتحسينها مع مراعاة نتائج المشروع.2. إلى الأمانة لتنظر في تقديم الدعم في مجالات التدخل التالية:1. مواصلة تحديد أفضل الممارسات في مجال نقل التكنولوجيا وجمع تلك الممارسات وتشاركها، وذلك من خلال إجراء دراسات إفرادية إضافية وتوثيق قصص النجاح الناتجة عن التعاون بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة. ومن الأهمية بمكان تحديد نماذج التنمية الخاصة بالبلدان التي أصبحت مؤخراً من البلدان المتقدمة.
2. ومواصلة تقديم برامج عملية لتكوين الكفاءات (بما في ذلك مجموعات الأدوات) مصممة خصيصاً لمستخدمين مُستهدَفين محددين مع التركيز على البلدان الأقل نمواً.
3. ومواصلة تقديم برامج تكوين الكفاءات لمقدمي خدمات الملكية الفكرية و/أو خدمات الابتكار في البلدان النامية، مثل مكاتب الملكية الفكرية ومراكز نقل التكنولوجيا، وما إلى ذلك.
4. ودعم أنشطة تجريبية مُحدَّدة لنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية وتوثيق هذه الأنشطة لأغراض توضيحية.
5. إسداء مشورة مُحدَّدة ومُصمَّمة خصيصاً بشأن السياسات إلى الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً من أجل وضع إطار قانوني تمكيني لنقل التكنولوجيا. ويمكن أن يشمل ذلك المشورة بشأن الانتفاع بشتى مواطن المرونة المنصوص عليها في الاتفاقات الدولية.
6. إضافة قدرات تحليلية لقاعدة بيانات ركن البراءات من أجل تعزيز استفادة عامة المستخدمين في جميع البلدان، بما في ذلك البلدان الأقل نمواً، من بيانات البراءات. انظر في توفير آلية للتنقيب عن البيانات والتصوير البياني للبيانات والأدلة الإحصائية الخاصة بالملكية الفكرية.
7. تعزيز فائدة الموقع الإلكتروني الخاص بنقل التكنولوجيا عن طريق عرض جميع أنشطة الويبو وكذلك موارد الويبو والمؤسسات الوطنية.
8. إسداء المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن أفضل الممارسات من أجل تطوير شبكة وبنى تحتية فعالة للابتكار.

3. إلى أمانة الويبو للاستفادة من وجود الويبو في المؤتمرات المتعلقة بنقل التكنولوجيا. ينبغي للأمانة أن تعزز وجودها الفعال في المنتديات والمؤتمرات الدولية الخاصة بنقل التكنولوجيا بهدف إثبات حضورها والمساهمة بخبرتها الفنية والاستفادة من الخبرة الإضافية من طائفة متنوعة من المشاركين في المؤتمرات."4" إلى أمانة الويبو بشأن تعزيز قدراتها على إدارة المشروعات ومراقبة جودة مشروعات أجندة التنمية:1. تطبيق أداة الإطار المنطقي من أجل التخطيط لمشروعات أجندة التنمية ورصدها وتقييمها.
2. النظر في إدخال دورات إجبارية بشأن إدارة المشروعات لمديري المشروعات.
3. النظر في إدخال آلية يُطلب بمقتضاها من شعبة تنسيق أجندة التنمية أن تضع "تأشيرتها" على جميع القرارات الإدارية الرئيسية المتعلقة بمشروعات أجندة التنمية.
4. تحديد مواعيد اجتماعات مرحلية منتظمة مع مديري مشروعات أجندة التنمية.
 |

"27" تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في‎ ‏بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية
DA\_1\_2\_4\_10\_11\_1 – التوصيات 1 و2 و4 و10 و11

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | الإنجازات الرئيسية والنتائج | توصيات المقيّمين الرئيسية |
| يسعى المشروع إلى وضع إطار مستدام للقطاع السمعي البصري في 3 بلدان رائدة، هي بوركينا فاسو وكينيا والسنغال، على أساس تحسين الأسواق والهياكل المهنية والبيئة التنظيمية. ويهدف إلى تعزيز التفاهم والاستخدام الاستراتيجي لنظام الملكية الفكرية كأداة رئيسية لدعم تطوير القطاع السمعي البصري الأفريقي. وسوف تُركز أنشطة المشروعات على التنمية المهنية والتدريب، فضلاً عن تعزيز البُنى التحتية والكفاءات المؤسسية ذات الصلة.الخيار 2:كان المشروع يهدف إلى تسريع تطوير القطاع السمعي البصري من خلال المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات في سبيل زيادة فهم نظام حق المؤلف وزيادة استخدامه.وكان المشروع مستنداً إلى اقتراح قدمه وفد بوركينا فاسو لدى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ودعا فيه إلى إدراج ثلاثة بلدان في نهج رائد وهي بوركينا فاسو وكينيا والسنغال، وهذا الاقتراح تم تطويره من قبل أمانة الويبو وتم اعتماده من قبل اللجنة. | يُعين كل بلد مستفيد مسؤول اتصال لتسهيل تخطيط المشروع وتنفيذه.حلقات العمل التدريبية:نُظِّمت حلقتا عمل تدريبيتان للمهنيين السينمائيين في كينيا في أبريل 2014 وأبريل 2015.وعُقدت حلقتا عمل وطنيتان للمهنيين السينمائيين في يوليو 2014 وسبتمبر 2015 في بوركينا فاسو. وشاركت الويبو أيضاً في برنامج تدريبي بشأن "العقود والإنتاج والتوزيع في العصر الرقمي"، وذلك ضمن إطار البرنامج الرسمي للدورة الرابعة والعشرين للمهرجان الأفريقي للسينما والتلفزيون (فيسباكو FESPACO)، الذي نُظم في مارس 2015.ونُظِّمت حلقتان دراسيتان للمهنيين السينمائيين في السنغال في سبتمبر 2014 وفي يونيو 2015. وبناء على طلب من الحكومة ونقابة المحامين، عُقدت حلقتا عمل تطبيقيتان للمحامين بشأن حق المؤلف والعقود في القطاع السمعي البصري في مارس 2015 ويونيو 2015. ودُعي محامون من بوركينا فاسو للمشاركة في الجلسات التدريبية.بناء المؤسسات والمهارات. التدريب الميداني والترخيص:نُظِّم ونُفِّذ في بوركينا فاسو في يونيو 2015 برنامج رفيع المستوى لتدريب المدير العام لمكتب بوركينا فاسو لحق المؤلف وبناء مهاراته، وذلك بالتعاون مع الديوان الوطني الجزائري لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (ONDA).وأُنشئت فرقة عمل تضم منتجين وموزعين وهيئة الأفلام الكينية (KFC) ومجلس كينيا لحق المؤلف (KECOBO) لوضع خارطة طريق لإنشاء منظمة معنية بالإدارة الجماعية لحقوق المصنفات السمعية والبصرية.دراسة نطاق بشأن تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في بوركينا فاسو وبعض البلدان الأفريقية (‎CDIP/12/INF/3‏)، وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=250851> ودراسة بشأن التفاوض الجماعي على الحقوق والإدارة الجماعية للحقوق في القطاع السمعي البصري (CDIP/14/INF/2)، وهي متاحة على الرابط التالي:<http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=283200>  | "1" تُوصى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بأن تُدعم مرحلة ثانية لهذا المشروع وأن تُتاح الموارد اللازمة لأمانة الويبو لتمكين تنفيذها بكفاءة."2" تُوصى أمانة الويبو، عند تصميم مرحلة ثانية، بالتركيز على تدعيم التقدم المحرز حتى الآن في البلدان الثلاثة والحرص، إذا ما أضيفت بلدان أخرى، على إجراء تصميم دقيق لنطاق الدعم المُقدم. كما يتعيّن وضع أنشطة محسّنة للرصد والمتابعة، وزيادة موظفي الدعم الإداري أو الحلول البديلة الأخرى، مثل المنسقين الإقليميين، مما هو مُدرج في الميزانية. وإضافةً إلى ذلك، ينبغي تخصيص ميزانية كافية لدعم البلدان الثلاثة المشاركة وأية بلدان إضافية أخرى."3" ويُوصى بأن يؤكّد كل أصحاب المصالح الوطنيين (مكاتب حق المؤلف، ووزارات الثقافة، واللجان السينمائية، والوكالات الأخرى) في البلدان المشاركة، مجدّداً، دعمهم للمشروع والتزامهم به ويضمنوا دعم وصون الأدوار الرئيسية، مثل أدوار المنسقين المحليين. |

"28" مشروع رائد بشأن الملكية الفكرية وإدارة التصاميم لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً
‎DA\_4\_10\_02‏ – التوصيتان 4 و10

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| وصف مقتضب للمشروع | الإنجازات الرئيسية والنتائج | توصيات المقيّمين الرئيسية |
| يهدف المشروع إلى دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة، التي تتولى بنشاط إعداد التصاميم وتسويقها، في الاستخدام الفعال لنظام الملكية الفكرية ووضع الاستراتيجيات التي سوف تشجع على الاستثمار في التصاميم.ومن خلال التعاون الوثيق مع الوكالات الرائدة في البلدان المُشارِكة، سوف يُعزِّز المشروع الاستخدام الاستراتيجي لحقوق الملكية الفكرية، لا سيما حقوق التصاميم الصناعية، من جانب الشركات الصغيرة والمتوسطة في تلك البلدان، مما يشجع على اتباع نهج استباقي في حماية التصاميم في الأسواق المحلية وأسواق التصدير. | تم اختيار بلدين مشاركين، هما الأرجنتين والمغرب، وفقاً لمعايير اختيار مُحدَّدة.أُجريت دراسات جدوى في كلا البلدين.عرض المشروع في أبريل 2015 في بوينس آيرس بالأرجنتين، وفي مارس في الدار البيضاء بالمغرب. وتنظيم حلقة عمل لبناء قدرات خبراء وطنيين في كلا البلدين: الأرجنتين والمغرب.تم اختيار ثمانية وستين شركة مستفيدة من الشركات الصغيرة والمتوسطة. |  |

[نهاية المرفق الثالث والوثيقة]

1. وتماشياً مع ممارسات اللجنة، سوف يُقدَّم إلى اللجنة في دورتها العشرين، في شكل تقرير مرحلي، استعراض كامل للتقدم المحرز في تنفيذ مشروعات أجندة التنمية، بما في ذلك معلومات عن نفقات الميزانية والنتائج المحققة. [↑](#footnote-ref-1)
2. الوثيقة CDIP/18/7 متاحة في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=331416. [↑](#footnote-ref-2)
3. كما ورد في الوثيقة CDIP/16/8 المعنونة "الويبو وخطة التنمية لما بعد عام 2015" التي ناقشتها اللجنة في دورتها السادسة عشرة. وهذه الوثيقة متاحة في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=317858. [↑](#footnote-ref-3)
4. وتقرَّر أيضاً أن تُعرض الوثيقة المنقحة بشأن "الويبو وخطة التنمية لما بعد عام 2015" على الدورة المقبلة للجنة، وذلك لعدة أسباب منها أن هذه الوثيقة تتوقف على اعتماد مؤشرات أهداف التنمية المستدامة. [↑](#footnote-ref-4)
5. لمزيد من المعلومات، يُرجى الاطلاع على الوثيقة WIPO/ACE/11/10 المتاحة في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=340916 [↑](#footnote-ref-5)
6. هذا المورد متاح في العنوان التالي: www.respectforcopyright.org [↑](#footnote-ref-6)
7. الخيارات المُشار إليها وردت في الوثيقة CDIP/17/5 المتاحة في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=329882 [↑](#footnote-ref-7)
8. الخيارات المُشار إليها وردت في الوثيقة CDIP/18/5 المتاحة في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=346821 [↑](#footnote-ref-8)
9. الوثيقة CDIP/16/3 متاحة في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=311558 [↑](#footnote-ref-9)
10. الوثيقة CDIP/17/9 متاحة في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=331037 [↑](#footnote-ref-10)
11. التقرير الوارد في الوثيقة CDIP/18/7 متاح في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=347436 [↑](#footnote-ref-11)
12. التقرير الوارد في الوثيقة CDIP/18/3 متاح في العنوان التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=346559 [↑](#footnote-ref-12)
13. الدراسات والاستقصاءات التي أُعِدّت في إطار مشروع الملكية الفكرية والملك العام:

دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام

الدراسة الاستقصائية الثانية بشأن أنظمة التسجيل والإيداع الطوعيين

دراسة عن البراءات والملك العام

دراسة استقصائية عن أنظمة توثيق حق المؤلف والممارسات المرتبطة به في القطاع الخاص

دراسة عن التملك غير المشروع للإشارات

دراسة جدوى إنشاء قواعد بيانات وطنية للبراءات وضمان النفاذ إليها عن طريق موقع ركن البراءات

التحليل المقارن للنُهج الوطنية المتعلقة بالتخلي عن حق المؤلف

دراسات أُعِدَّت في إطار مشروع البراءات والملك العام:

دراسة عن البراءات والملك العام (2)

إضافة إلى الدراسة المتعلقة بالبراءات والملك العام (2) [↑](#footnote-ref-13)
14. يرد الاقتراح في الملحق الأول لملخص الرئيس للدورة السابعة عشرة، المتاح في العنوان التالي: http://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/ar/cdip\_17/cdip\_17\_summary-appendixi.pdf [↑](#footnote-ref-14)
15. القرار الوارد في ملخص الرئيس للدورة الثامنة عشرة أشار إلى الوثائق CDIP/8/INF/1، وCDIP/9/15، وCDIP/9/16، وCDIP/16/6. [↑](#footnote-ref-15)
16. الوثيقة WO/GA/48/13 المتاحة في العنوان التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=352476> [↑](#footnote-ref-16)
17. http://www.wipo.int/meetings/en/doc\_details.jsp?doc\_id=331637 [↑](#footnote-ref-17)